République Algérienne
Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique

Direction des Etudes Juridiques
et des Archives

Sous Direction des Archives
et de la Documentation

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالـــي والبحث العلمـــــي

مديرية الدراسات القانونية والأرشيــف

نيابة مديرية الأرشيــف والتوثيـــــق

النشـــــرة الرسميـــــة للتعليـــــم العـــــالي والبحـــــث العلمـــــي

Bulletin Officiel de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي

السداسي الثاني 2010

الفهرس

النصوص الصادرة في الجريدة الرسمية للجمهوريـــة الجزائريـــة

- مرسوم تنفيذي رقم 10-183 مؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويليـــة 2010، يتضـــمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-184 مؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويليـــة 2010، يتضـــمن تغيير تسمية جامعة بوزريعة،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-185 مؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويليـــة 2010، يتضـــمن تغيير تسمية جامعة دالي ابراهيم،

(الجريدة الرسمية عدد 44 بتاريخ 21 جويلية 2010)

- مرسوم تنفيذي رقم 10-198 مؤرخ في 15 رمضان 1431 الموافق 25 أوت 2010، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 ســبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط،

(الجريدة الرسمية عدد 48 بتاريخ 25 أوت 2010)

- مرسوم تنفيذي رقم 10-202 مؤرخ في 30 رمضان 1431 الموافق 9 سبتمبر 2010، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ فـــي 24 ربيـــع الثـــاني 1419 الموافـــق 17 أوت 1998 والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص و التأهيل الجامعي،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-203 مؤرخ في 30 رمضان 1431 الموافق 9 سبتمبر 2010، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافـــق 18 ســبتمبر 2001 والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-204 مؤرخ في 30 رمضان 1431 الموافق 9 ســبتمبر 2010، يتضـــمن إنشاء مركز جامعي بالبيض،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-205 مؤرخ في 30 رمضان 1431 الموافق 9 ســبتمبر 2010، يتضـــمن إنشاء مركز جامعي بالنعامة،

(الجريدة الرسمية عدد 52 بتاريخ 12 سبتمبر 2010)

- مرسوم تنفيذي رقم 10-250 مؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، يتضمن تأسيس نظام تعويضي لفائدة الباحث الدائم،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-251 مؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، يتضمن تأسيس نظام تعويضي لفائدة الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-252 مؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، يتضمن تأسيس نظام تعويضي لفائدة الأستاذ الباحث،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-253 مؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، يحدد مبلغ تعويض التميز للأستاذ الإستشفائي الجامعي المميز و الأستاذ المميز و مدير البحث المميز و كيفيات دفعه،

(الجريدة الرسمية عدد 60 بتاريخ 20 أكتوبر 2010)

- مرسوم رئاسي رقم 10-305 مؤرخ في 29 ذي الحجة 1431 الموافق 5 ديسمبر 2010، يتضمن تحويل إعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التعليم العالي و البحث العلمي،

- مرسوم رئاسي رقم 10-308 مؤرخ في 29 ذي الحجة 1431 الموافق 5 ديسمبر 2010، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق أوّل أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو،

- مرسوم رئاسي رقم 10-309 مؤرخ في 29 ذي الحجة 1431 الموافق 5 ديسمبر 2010، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافق 7 جويلية 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بجاية،

- مرسوم رئاسي رقم 10-310 مؤرخ في 29 ذي الحجة 1431 الموافق 5 ديسمبر 2010، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 05-300 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالبويرة،

- مرسوم تنفيذي رقم 10-314 مؤرخ في 7 محرم 1432 الموافق 13 ديسمبر 2010، يتضمن نقل إعتماد في ميزانية تسيير وزارة التعليم العالي و البحث العلمي،

(الجريدة الرسمية عدد 76 بتاريخ 15 ديسمبر 2010)

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 جمادى الثانية 1431 الموافق 24 ماي 2010، يحدد عدد المناصب العليا لأسلاك الأساتذة الباحثين،

(الجريدة الرسمية عدد 55 بتاريخ 26 سبتمبر 2010)

القرارات الوزارية المشتركة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 جويلية 2010 يتضمن

<u>فتح مناصب الإقامة دورة أكتوبر 2010</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

و وزير الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات،

– بمقتضى المرسوم رقم 71-275 المؤرخ في 15 شوال 1403 الموافق 03 ديسمبر 1971 والمتضمن إحداث شهادة الدروس الطبية الخاصة،

– بمقتضى المرسوم رقم 82-292 المؤرخ في 02 ربيع الأوّل 1403 الموافق 18 ديسمبر 1982، والمتضمن تحديد شروط الالتحاق بدورة الدراسات الطبية الخاصة للأطباء و الصيادلة و جراحي الأسنان المقيمين و تنظيمها،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-214 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة عنابة و سيرها المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة البليدة و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-136 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة باتنة و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف و سيرها المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-149 المؤرخ في 9 ذو الحجة الموافق 27 أفريل 1996، والمتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية لا سيما المادة 07 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-465 المؤرخ في 2 شعبان 1418 الموافق 02 ديسمبر 1997، الذي يحدد قواعد إنشاء المؤسسات الإستشفائية المتخصصة و تنظيمها و سيرها،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-466 المؤرخ في 2 شعبان 1418 الموافق 02 ديسمبر 1997، الذي يحدد قواعد إنشاء القطاعات الصحية و تنظيمها و سيرها،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-467 المؤرخ في 2 شعبان 1418 الموافق 02 ديسمبر 1997، الذي يحدد قواعد إنشاء المراكز الإستشفائية الجامعية و تنظيمها و سيرها،

يقـــــــــرران

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 96-149 المؤرخ في 9 ذو الحجة الموافق 27 أفريل 1996 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد عدد المناصب المفتوحة للإقامة لدورة أكتوبر 2010.

المادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة للإقامة لدورة أكتوبر 2010 في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف كل من مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث و التكوين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي و مدير الموارد البشرية بوزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات و عمداء كليات الطب بجامعة الجزائر و البليدة و تيزي وزو و قسنطينة و عنابة وسطيف و باتنة و وهران و تلمسان و سيدي بلعباس كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

المادة 04 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي و وزارة الصحة والسكان و إصلاح المستشفيات .

حرر بالجزائر في 13 جويلية 2010

وزير الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
جمال ولد عباس

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE CONSTANTINE
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Chirurgie Dentaire :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Odontologie consevatrice	02	02		
ODF	03	01	Annaba	
Parodontologie	02	02		
Pathologie Bucco Dentaire	03	06		
Prothèse	02	03		
T O T A L	12	14		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE D'ALGER
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Chirurgie Dentaire :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Odontologie consevatrice	04	06		
ODF	04	04		
Parodontologie	04	04		
Pathologie Bucco Dentaire	05	10		
Prothèse	09	10		
T O T A L	26	34		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE D'ORAN
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Chirurgie Dentaire :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Odontologie conservatrice	04	04		
ODF	06	04		
Parodontologie	02	04		
Pathologie Bucco Dentaire	03	03		
Prothèse	04	04		
T O T A L	19	19		

FACULTE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE ANNABA
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Chirurgie Dentaire :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Odontologie conservatrice	03	05		
ODF	02	02		
Parodontologie	03	03		
Pathologie Bucco Dentaire	02	03		
Prothèse	02	03		
T O T A L	12	16		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE CONSTANTINE
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Biochimie	02	02		
Hémobiologie	00	00		
Immunologie	00	00		
Microbiologie	03	03		

Parasitologie	02	02		
Pharmacie Galénique	00	00		
Pharmacologie	00	00		
Toxicologie	00	00		
T O T A L	07	07		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE TIZI OUZOU
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Biochimie	04	02		
Botanique				
Hémobiologie	01	02		
Microbiologie				
Parasitologie				
Pharmacologie				
Toxicologie				
T O T A L	05	04		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE D'ALGER
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Biochimie	05	05		
Biologie Clinique	05	05		
Botanique	02	02		
Biophysique	02	02		
Chimie Analytique	01	01		
Chimie Minérale	03	03		
Chimie Thérapeutique	00	03		
Immunologie	03	03		
Hémobiologie	17	17		
Hydro-Bromatologie	03	03		
Microbiologie	06	06		
Parasitologie	04	04		
Pharmacie Galénique	02	02		
Pharmacognosie	03	03		
Pharmacologie	03	03		
Toxicologie	04	04		
T O T A L	63	66		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE SIDI BEL ABBES
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Biochimie		02		
Toxicologie		01	Oran	
T O T A L		03		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE TLEMCEN
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Biochimie	01	01	Alger Pr. BARHOUN	
Botanique	01	02	01 Alger 01 Annaba	
Chimie Analytique	02	01		
Chimie Thérapeutique	02	02	Alger	
Hémobiologie	03	03	CHU Tlemcen	
Hydro bromatologie	01	--		
Immunologie	01	01	Alger	
Microbiologie	01	01	Alger	
Parasitologie Mycologie	01	02	Annaba	
Pharmacie Galénique	04	04		
Pharmacologie	04	04	Alger LNCPP	
Toxicologie	02	02	01 Alger 01 Oran	
Pharmacognosie	02		CHU Tlemcen	
T O T A L	25	23		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE D'ORAN
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

Spécialité	Nbre de postes proposés	Nbre de postes retenus	Lieu de formation	O.B.S
Biochimie	02	04		
Chimie Analytique	02	02		
Chimie Thérapeutique	02	02	Alger	
Hémobiologie	03	03		
Hydro bromatologie	01	01		
Pharmacologie	03	03		
Parasitologie	01	01	Alger	
Toxicologie	01	01		
T O T A L	15	17		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE ANNABA
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
Session Octobre 2010

Pharmacie :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Biochimie	02	02		
Biophysique				
Botanique Médicale	00	00		
Chimie Analytique	00	00		
Chimie Thérapeutique	00	00		
Chimie Minérale	03	03		
Hémobiologie	00	00		
Hydro bromatologie	00	00		
Immunologie	02	02		
Microbiologie	02	03		

Parasitologie	02	02		
Pharmacie Galénique	03	03		
Pharmacologie	00	00		
Toxicologie	02	02	Alger	
T O T A L	16	17		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE ANNABA
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie pathologique	02	02		
Anesthésie réanimation	10	10	Constantine	
biochimie	02	02		
Cardiologie	05	05		
Chirurgie générale	04	07		
Chirurgie orthopédique	08	10		
Chirurgie pédiatrique	00	00		
Chirurgie Urologique	04	04		
Chirurgie Neurologique	03	03		
Dermatologie	00	00		
Epidémiologie	02	02		
Gastro-entérologie	00	00		
Gynécologie obstétrique	06	06		
hématologie	02	04		
Histologie embryologie	00	00		
Maladies infectieuses	04	04		
Médecine de travail	06	06		
Médecine interne	06	10		
Médecine légale	04	04		
Médecine physique et Réadaptation	04	04		
Néphrologie	04	04		
Neurologie	02	02		
O.R.L	06	10		
Ophtalmologie	04	04	Alger	
Oncologie Médicale	00	00		
Pédiatrie	02	02		
Physiologie	00	00		
Pneumo-phtisiologie	04	04		
psychiatrie	06	06		
Radiologie	00	00		
T O T A L	100	117		

Médecine/ Suite :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie Normale		02		
Anatomie Pathologique	02	06		
Anesthesie Reanimation	20	20		
Biochimie	02	04		
Chirurgie Cardio- Vasculaire	03	03		
Chirurgie Urologique	06	06		
Cardiologie	04	04	Alger	
Chirurgie Generale	08	18		
Chirurgie Maxilo-Facile	03	03		

Chirurgie Neurologique	02	03		
Chirurgie Orthopedique	08	10		
Chirurgie Pediatrique	04	04		EHS Mère et Enfant SMC
Chirurgie Thoracique	03	03		
Dermatologie	02	02	Alger	
Endocrinologie	02	02		
Ephdemiologie	06	06		
Gastro entérologie	08	08	Alger	
Gynécologie Obstetrique	22	22		EHS Mère et Enfant SMC
Hématologie	03	03		
Histologie Embriologie	06	06		
Immunologie	03	03	Alger	
Maladies infectieuses	02	14		
Médecine du travail	04	04		
Médecine Interne	08	08		
Médecine Légale	06	06		
Médecine Nucléaire	00	00		
Médecine Physique et réadaptation	00	00		
Microbiologie	02	06		
Néphrologie	04	04	Alger	EHS DAKSI
Neurologie	06	06		
O.R.L	02	04		
Oncologie médicale	10	08		
Ophtalmologie	00	02	Alger	
Parasitologie	02	06		
Physiologie	02	06		
Pédiatrie	13	13		EHS Mère et Enfant SMC
Pneumo phtisiologie	04	04		
Psychiatrie	06	06	Alger	EHS Psychiatrie
Radiologie	12	12		
Radiothérapie	02	04		
Rhumatologie	03	03	Alger	
T O T A L	202	254		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE BLIDA
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie normale		02	Alger	
Anatomie pathologique		04	02 Blida 02 Douéra	
Cardiologie	07	05		
Chirurgie générale	10	12		
Chirurgie orthopédique	16	18		
Chirurgie pédiatrique	02	02	Alger	
Chirurgie neurologique	01	06		
Epidémiologie	02	02	CHU Blida	
Gynécologie obstétrique	04	04	CHU Blida	
hématologie	02	04	CAC Blida	
Immunologie	02	04		
Médecine interne	01	05	CHU Blida EHS Douéra	
Microbiologie	05	03	CHU Blida	

Médecine Physique et réadaptation	03	06	CHU Blida EHS Douéra	
Neurologie	03	03	CHU Blida	
O.R.L	03	04	CHU Blida	
Oncologie médicale	04	04	CAC Blida	
Ophtalmologie	08	02	CHU Blida	
Pédiatrie	03	08	CHU Blida	
Pneumo phtisiologie	14	04	EPH Blida	
Psychiatrie	02	18	EHS Blida	
Radiothérapie	04	02	CAC Blida	
Rhumatologie	04	04	EHS Douéra	
T O T A L	96	126		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE TIZI OUZOU
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie pathologique	02	02	Alger	
Anesthésie réanimation	12	12		
Biochimie	04	02		
Cardiologie	05	05		
Chirurgie générale	06	06		
Chirurgie orthopédique	06	06		
Chirurgie pédiatrique	04	04		
Chirurgie urologique	01	01		
Dermatologie				
Endocrinologie				
Epidémiologie	02	02		
Gynécologie obstétrique	06	06		
Gastro-entérologie				
hématologie	02	04		
Hémobiologie	01	01		
Histologie embryologie				
Immunologie		01		
Maladie infectieuses	04	04		
Médecine interne	04	04		
Médecine légale	02	02		
Médecine du travail	02	02		
Médecine Physique et réadaptation				
Microbiologie				
Néphrologie	04	04		
Neurologie	02	00		
Neuro-chirurgie	05	05		
Oncologie médicale	05	05		
O.R.L	05	05		
Ophtalmologie	02	02		
Psychiatrie	10	10	Blida	
Parasitologie				
Pédiatrie	10	10		
Physiologie				
Pneumo phtisiologie	05	05		
Rhumatologie	02	00		
T O T A L	113	110		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE D'ALGER
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	HCA	O.B.S
Anatomie normale		06			
Anatomie pathologique	12	12		01	
Anesthésie réanimation	73	73		13	
Biochimie	07	22		02	
Biologie clinique	05	05			
Biophysique	02	04			
Cardiologie	25	30		02	
Chirurgie cardio-vasculaire	13	15		03	
Chirurgie vasculaire	03	04			
Chirurgie générale	100	120		02	
Chirurgie maxillo-faciale	06	08		02	
Chirurgie neurologique	14	16			
Chirurgie orthopédique	30	30			
Chirurgie pédiatrique	25	25			
Chirurgie urologique	16	16		04	
Chirurgie thoracique	02	04		02	
Dermatologie	17	17		03	
Endocrinologie	31	31		06	
Epidémiologie	10	10			
Gastro entérologie	14	15		02	
Gynécologie obstétrique	81	81		05	
hématologie	15	15		02	
Hémobiologie	06	09			
Histologie embryologie	00	06			
Immunologie	05	14			
Maladies infectieuses	14	14		02	
Médecine du sport	04	04			
Médecine du travail	28	28			
Médecine interne	46	50		02	
Médecine légale	12	12			
Médecine nucléaire	02	04			
Médecine Physique et réadaptation	20	20			
Microbiologie	15	15		05	
Néphrologie	24	24		06	
Neurologie	18	18		02	
O.R.L	19	19		02	
Oncologie médicale	14	14		04	
Ophtalmologie	31	31		03	
Parasitologie	12	12		08	
Pharmacologie clinique	02	10			
Physiologie	04	08			
Pédiatrie	100	100		07	
Pneumo phtisiologie	28	30		04	
Psychiatrie	56	60		06	
Radiologie	39	49		06	
Radiothérapie	03	04			
Rhumatologie	15	18		03	
T O T A L	1024	1132		103	

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE SIDI BEL ABBES
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie pathologique	02	03		
Anesthésie réanimation	20	20	Oran	
Cardiologie	03	03	Oran	
Chirurgie générale	04	08		
Chirurgie orthopédique	05	05	Oran	
Chirurgie pédiatrique	05	05	Oran	
Epidémiologie	06	06		
Endocrinologie		02	Oran	
Gastro entérologie	04	04		
Gynécologie obstétrique	02	06	Oran	
hématologie	02	04		
Médecine du travail	06	06		
Médecine infectieuses	02	02	Oran	
Médecine légale		02		
Médecine physique et réadaptation	04	06		
Néphrologie	06	06	Tlemcen	
Ophtalmologie		02	Oran	
Physiologie	04	04		
Pédiatrie	05	05	Tlemcen	
Pneumologie-phtisiologie	03	04		
T O T A L	83	103		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE TLEMCEN
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie normale	02	02	Oran Pr. BOUKERCHE	
Anatomie pathologique	06	06	CHU Tlemcen	
Anesthésie réanimation	05	05	CHU oran	
Biochimie médicale	01	01	Oran	
Cardiologie	04	04	CHU Tlemcen	
Chirurgie générale	10	06	CHU Tlemcen	
Chirurgie orthopédique	02	02	CHU Tlemcen	
Chirurgie pédiatrique	03	03	EHS Mère-Enfant	
Dermatologie	03	03	CHU Tlemcen	
Epidémiologie	03	03	CHU Tlemcen	
Gynécologie obstétrique	06	06	EHS Mère-Enfant	
Gastro entérologie	02	04	Alger	
Hématologie clinique	03	03	CHU Tlemcen	
Hémobiologie	02	01	CHU Tlemcen	
Médecine du travail	02	02	CHU Tlemcen	
Médecine légale	02	02	CHU Tlemcen	
Médecine interne	06	06	CHU Tlemcen	
Médecine nucléaire	03	03	CHU Tlemcen	
Médecine Physique et réadaptation	02	02	CHU Tlemcen	
Maladies infectieuses	04	04	Alger	
Néphrologie	06	06	CHU Tlemcen	

Neuro chirurgie	03	08	CHU Tlemcen	
Pédiatrie	05	04	EHS Mère-Enfant	
Ophtalmologie	02	02	CHU Tlemcen	
Oncologie médicale	04	04	CHU Tlemcen	
O.R.L	04	04	CHU Tlemcen	
Psychiatrie	04	04	Alger	
Pneumo phtisiologie	04	04	Alger	
Radiothérapie	02	02	Oran	
Rhumatologie	02	02	Blida	
T O T A L	107	108		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE SETIF
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie normale		02		
Anatomie pathologique		02	Alger	
Anesthésie réanimation		04	Alger	
Bactériologie	02			
Biochimie	02	04		
Chirurgie générale	11	12		
Chirurgie orthopédique	02	02		
Chirurgie pédiatrique	06	06		
Epidémiologie	06	08		
Hématologie	04	04		
Maladies infectieuses	02	04		
Médecine du travail	08	08		
Médecine interne	06	06		
Ophtalmologie		02	Alger	
Pédiatrie	08	08		
Pneumo phtisiologie	04	06		
T O T A L	61	78		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE BATNA
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie pathologique		02		
Anesthésie réanimation		04	Alger	
Chirurgie orthopédique	06	10		
Endocrinologie	02	04		
Epidémiologie	04	04		
Gynécologie obstétrique	10	10		
Hématologie	06	06		
Maladies infectieuses	02	04		
Médecine du travail		02	Annaba	
Microbiologie	02	02		
Ophtalmologie		02	Alger	
Pneumo-phtisiologie	04	04		
T O T A L	36	54		

FACULTE DE MEDECINE DE L'UNIVERSITE DE D'ORAN
OUVERTURE DE POSTES DE RESIDANAT
SESSION OCTOBRE 2010

Médecine :

SPECIALITES	NBRE DE POSTES PROPOSES	NBRE DE POSTES RETENUS	LIEU DE FORMATION	O.B.S
Anatomie normale		04		
Anatomie pathologique	05	05		
Anesthésie réanimation	85	85		
Biochimie				
Biologie clinique				
Biophysique				
Cardiologie	09	09		
Chirurgie Cardio-vasculaire		02		
Chirurgie vasculaire	02	02		
Chirurgie générale	20	20		
Chirurgie maxillo-faciale				
Chirurgie neurologique	08	08		
Chirurgie orthopédique	15	15		
Chirurgie pédiatrique	06	06		
Chirurgie urologique	06	06		
Chirurgie thoracique	09	09		
Dermatologie	05	05	Tlemcen	
Endocrinologie	11	11		
Epidémiologie	10	15		
Gastro entérologie	09	12		
Gynécologie obstétrique	26	30		
Hématologie	08	10		
Hémobiologie	06	08		
Histologie embryologie	01	02		
Immunologie		02	Alger	
Maladies infectieuses	06	08		
Médecine du sport				
Médecine du travail	06	06		
Médecine interne	12	15		
Médecine légale	06	08		
Médecine nucléaire		01	Tlemcen	
Médecine physique et réadaptation	06	10		
Microbiologie				
Néphrologie	08	08		
Neurologie	01	01	Blida	
ORL	14	14		
Oncologie médicale	15	20		
Ophtalmologie	16	18		
Parisitologie	01	01	Alger	
Pharmacologie clinique				
Physiologie	00	00		
Pédiatrie	28	28		
Pneumo phtisiologie	13	15		
Psychiatrie	10	10	Blida	
Radiologie	10	10		
Radiothérapie	06	08		
Rhumatologie	01	01		
T O T A L	402	448		

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جويلية 2010 والمتضمن فتح مناصب الإقامة دورة أكتوبر 2010

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

و وزير الصحة والسكان و إصلاح المستشفيات،

– بمقتضى المرسوم رقم 84–209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96–66 المؤرخ في 7 رمضان 1416 الموافق 27 جانفي 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة و السكان وإصلاح المستشفيات،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10–183 مؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

– بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جويلية 2010، والمتضمن فتح مناصب الإقامة لدورة أكتوبر 2010.

يقـــــــــرران

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تتميم الجدول الملحق بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13جويلية 2010 والمذكور أعلاه.

المادة 02 : يتمم الجدول الملحق بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جويلية 2010 والمذكور أعلاه، بالمناصب المفتوحة للإقامة لدورة أكتوبر 2010، لفائدة الممارسين التابعين للصحة العسكرية، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف كل من مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي و مدير الموارد البشرية بوزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات و عمداء كليات الطب بجامعات الجزائر1 والبليدة وتيزي وزو وقسنطينة وعنابة وسطيف وباتنة و وهران وتلمسان و سيدي بلعباس كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

المادة 04 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية لكل من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و وزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير الصحة والسكان و إصلاح المستشفيات	**وزير التعليم العالي و البحث العلمي**
جمال ولد عباس	**رشيد حراوبية**

POSTES OUVERTS DE RESIDANAT ANNEE 2010
AU PROFIT DES PRATICIENS DE LA SANTE MILITAIRE
FACULTE DE MEDECINE D'ALGER

Médecine :

SPECIALITES	NOMBRE DE POSTES OUVERTS
Anesthésie réanimation	10
Cardiologie	04
Chirurgie générale	02
Chirurgie maxillo-façiale	02
Chirurgie urologique	02
Chirurgie pédiatrique	02
Chirurgie orthopédique	08
Chirurgie thoracique	02
Dermatologie	01
Endocrinologie - diabétologie	01
Gastro-entérologie	01
Gynécologie obstétrique	01
Hématologie	02
Immunologie	01
Maladies infectieuses	02
Médecine du sport	01
Médecine nucléaire	03
Microbiologie	02
Néphrologie	03
Neurologie	02
Neuro chirurgie	05
Oncologie médicale	03
Ophtalmologie	02
O.R.L	02
Pédiatrie	02
Pneumo-phtisiologie	03
Psychiatrie	04
Radiothérapie	01
Rhumatologie	02
T O T A L	74

POSTES OUVERTS DE RESIDANAT ANNEE 2010
AU PROFIT DES PRATICIENS DE LA SANTE MILITAIRE
FACULTE DE MEDECINE D'ORAN

Médecine :

SPECIALITES	NOMBRE DE POSTES OUVERTS
Anesthésie réanimation	05
Cardiologie	03
Chirurgie générale	03
Gastro-entérologie	02
Pédiatrie	02
T O T A L	15

POSTES OUVERTS DE RESIDANAT ANNEE 2010
AU PROFIT DES PRATICIENS DE LA SANTE MILITAIRE
FACULTE DE MEDECINE D'ALGER

Pharmacie :

SPECIALITES	NOMBRE DE POSTES OUVERTS
Biochimie	03

POSTES OUVERTS DE RESIDANAT ANNEE 2010
AU PROFIT DES PRATICIENS DE LA SANTE MILITAIRE
FACULTE DE MEDECINE DE CONSTANTINE

Médecine :

SPECIALITES	NOMBRE DE POSTES OUVERTS
Chirurgie générale	02
Neuro-chirurgie	01
Psychiatrie	02
T O T A L	05

POSTES OUVERTS DE RESIDANAT ANNEE 2010
AU PROFIT DES PRATICIENS DE LA SANTE MILITAIRE
FACULTE DE MEDECINE D'ALGER

Chirurgie dentaire :

SPECIALITES	NOMBRE DE POSTES OUVERTS
Prothèse dentaire	03

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي في حالة الخدمة لدى وزارة الداخلية و الجماعات المحلية (المدرسة الوطنية للإدارة)

إن الأمين العام للحكومة،

و وزير الداخلية و الجماعات المحلية،

و وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-133 المؤرخ في 20 جمادى الأولى 1431 الموافق 5 ماي 2010، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتعليم العالي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 07 ربيع الثاني 1423 الموافق 18 جوان 2002، والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقـــــــــــررون

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي 10-133 المؤرخ في 20 جمادى الأولى 1431 الموافق 5 ماي 2010 المذكور أعلاه، يوضع في حالة خدمة لدى وزارة الداخلية و الجماعات المحلية (المدرسة الوطنية للإدارة) و في حدود التعداد المنصوص عليه في هذا القرار، الموظفين المنتمين لأحد الأسلاك التالية:

السلك	التعداد
محافظو المكتبات الجامعية	08
مساعدو المكتبات الجامعية	01
أعوان تقنيون للمكتبات الجامعية	01
المعاونون التقنيون في المكتبات الجامعية	01

المادة 02 : تضمن تسيير المسار المهني للموظفين المنتمين للأسلاك المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية، طبقا للأحكام التنظيمية المحددة، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-133 المؤرخ في 20 جمادى الأولى 1431 الموافق 5 ماي 2010، والمذكور أعلاه،

المادة 03 : يستفيد الموظفون الموضوعون في حالة الخدمة من حق الترقية طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 10-133 المؤرخ في 20 جمادى الأولى 1431 الموافق 5 ماي 2010، والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكون رتبة الموظفون الذين إستفادوا من الترقية محل تحويل في الرتبة الجديدة.

المادة 05 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير الداخلية و الجماعات المحلية
دحو ولد قابلية

وزير التعليم العالي و البحث العلمي
رشيد حراوبية

المدير العام للوظيفة العمومية
ج. خرشي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ديسمبر 2010 يحدد تعداد مناصب الشغل
و تصنيفها و مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات
الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان وكالات البحث

إن الأمين العام للحكومة،
و وزير المالية،
وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 شوال 1428 الموافق 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين و حقوقهم و واجباتهم و العناصر المشكلة لرواتبهم و القواعد المتعلقة بتسييرهم و كذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،
– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-40 المؤرخ في 26 شعبان 1415 الموافق 28 جانفي 1995 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة و تنظيمها و عملها،
– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان 1415 الموافق 15 فيفري 1995، الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،
– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-183 المؤرخ في 4 صفر 1416 الموافق 2 جويلية 1995، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير البحث الجامعي و تنظيمها و سيرها،
– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 426 صفر 1424 الموافق 28 أفريل 2003، الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،
– بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني 1423 الموافق 18 جوان 2002، والمتضمن صلاحيات الأمين العام للحكومة،

يقـــــــــــررون

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان الموافق 29 سبتمبر 2007 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تعداد مناصب

الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات و تصنيفها و كـذا مـدة العقـد الخاص بالأعوان العاملين بعنوان وكالتي البحث، طبقا للجدول الملحق لهذا القرار.

<u>المـادة 02</u> : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 ديسمبر 2010

وزير المالية | **وزير التعليم العالي و البحث العلمي**

م. بوطبة | **رشيد حراوبية**

المدير العام للوظيفة العمومية

ج. خرشي

وكالتي البحث 1 جدول

المؤسسة			المجموع					الوكالة الوطنية لتطوير البحث العلمي					الوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة				
منصب العمل	الصنف	رقم إستدلا															
عامل مهني																	

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ديسمبر 2010 يحدد تعداد مناصب الشغل و تصنيفها و مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المدارس خارج الجامعة

إن الأمين العام للحكومة،

و وزير المالية،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 شوال 1428 الموافق 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين و حقوقهم و واجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم و القواعد المتعلقة بتسييرهم و كذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان 1415 الموافق 15 فيفري 1995، الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 426 صفر 1424 الموافق 28 أفريل 2003، الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني 1423 الموافق 18 جوان 2002، المتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقـــــــــــررون

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان الموافق 29 سبتمبر 2007، المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات و تصنيفها و كذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بعنوان المدارس خارج الجامعة، طبقا للجدول الملحق.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 ديسمبر 2010

وزير المالية | **وزير التعليم العالي والبحث العلمي**

م. بوطبة | **رشيد حراوبية**

المدير العام للوظيفة العمومية

ج. خرشي

المدارس خارج الجامعة 4 جداول

المؤسسة			المجموع					الوكالة الوطنية لتطوير البحث العلمي					الوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة				
منصب العمل	الصنف	رقم إستدلا															
عامل مهني																	

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ديسمبر 2010 يحدد تعداد مناصب الشغل
و تصنيفها و مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ
أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المراكز الجامعية

إن الأمين العام للحكومة،

و وزير المالية،

وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 شوال 1428 الموافق 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين و حقوقهم و واجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم و القواعد المتعلقة بتسييرهم و كذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان 1415 الموافق 15 فيفري 1995، الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 426 صفر 1424 الموافق 28 أفريل 2003، الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني 1423 الموافق 18 جوان 2002، والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقـــــــــــررون

<u>المادة الأولى</u> : تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان الموافق 29 سبتمبر 2007، والمذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات و تصنيفها و كذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بعنوان المراكز الجامعية، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

<u>المادة 02</u> : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 12 ديسمبر 2010

وزير المالية — **وزير التعليم العالي و البحث العلمي**

م. بوطبة — **رشيد حراوبية**

المدير العام للوظيفة العمومية

ج. خرشي

المراكز الجامعية 3 جداول

المؤسسة			المجموع					الوكالة الوطنية لتطوير البحث العلمي					الوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة				
منصب العمل	الصنف	رقم إستدلا															
عامل مهني																	

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ديسمبر 2010 يحدد تعداد مناصب الشغل و تصنيفها و مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الجامعات

إن الأمين العام للحكومة،

و وزير المالية،

وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 شوال 1428 الموافق 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين و حقوقهم و واجباتهم و العناصر المشكلة لرواتبهم و القواعد المتعلقة بتسييرهم و كذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان 1415 الموافق 15 فيفري 1995، الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 426 صفر 1424 الموافق 28 أفريل 2003، الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها،المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني 1423 الموافق 18 جوان 2002، والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقـــــــــــررون

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان الموافق 29 سبتمبر 2007 والمذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات و تصنيفها و كذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بعنوان الجامعات، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 12 ديسمبر 2010

وزير المالية | **وزير التعليم العالي و البحث العلمي**

م. بوطبة | **رشيد حراوبية**

المدير العام للوظيفة العمومية

ج. خرشي

الجامعات 5 جداول 9 صفحات

المؤسسة			المجموع					الوكالة الوطنية لتطوير البحث العلمي					الوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة				
منصب العمل	الصنف	رقم إستدلا															
عامل مهني																	

القـــــــــــرارات

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة للمدرسة الوطنية العليا للمناجمنت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، لا سيما المادة 31 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-116 المؤرخ في 3 ربيع الثاني 1429 الموافق 9 أفريل 2008، والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 31 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005 ، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة الوطنية العليا للمناجمنت.

المادة 02 : تنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت، الأقسام التالية:

- **قسم المحيط الإقتصادي و المؤسساتي للتنظيمات،**
- **قسم مانجمنت التنظيمات،**
- **قسم المناهج الكمية للمناجمنت.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المدرسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية لدى جامعة عنابة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-214 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة عنابة و سيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى القرار رقم 41 المؤرخ في 4 مارس 1999، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب و العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية بجامعة عنابة، المعدل.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب و العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية بجامعة عنابة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية الآداب و العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية بجامعة عنابة، الأقسام التالية:

- **قسم علم الإجتماع،**
- **قسم اللغة العربية وآدابها،**
- **قسم علم النفس،**
- **قسم الترجمة،**
- **قسم علوم الإعلام والإتصال،**
- **قسم التاريخ،**
- **قسم علم المكتبات،**
- **قسم الفلسفة،**
- **قسم التربية البدنية،**
- **قسم اللغة الإنجليزية،**

- قسم اللغة الفرنسية،
- قسم اللغة الإيطالية.

المـــادة 03 : يلغى القرار رقم 41 المؤرخ في 4 مارس 1999، المعدل و المذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث التكويني و الســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة عنابة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يعدل القرار رقم 215 المؤرخ في 14 أكتوبر 2008 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافـــق 7 جويليـــة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم،لا سيما المـــادة 12 منه،
- بمقتضى القرار رقم 215 المؤرخ في 14 أكتوبر 2008، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 215 المؤرخ في 14 أكتوبر 2008 والمذكور أعـــلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– نمامشة محمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– لونيس محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– مساعدية عبد الله مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– علال رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– رومان عبد العالي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– حصايم مليكة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– بن سعيد محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن زعمة محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– توليليت إبراهيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– صديقي جيلالي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب و الرياضة
– عبد الرؤوف عباس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالإتصال
– باي بومزراق زوليخة	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالثقافة
– بن حميدات فهد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– بوحينوني رابح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
– سبع عمر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات
– حاج قدور عبد الهادي	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– بلعيدي بن حراث	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة
– غماري بعد الحميد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم و التكنولوجيا
– قادة محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب و الفنون
– عشوي نصر الدين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق و العلوم التجارية
– عبيد منقور ميلود	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– حماني سميرة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
– منصوري فتحي	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– براقش عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– عمارة حاج محمد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– بوشيبان بلقاسم	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يعدل القرار رقم 216 المؤرخ
في 14 أكتوبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
مجلس إدارة جامعة تيارت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 01–271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 2 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم،لا سيما المادة 12 منه،

– بمقتضى القرار رقم 216 المؤرخ في 14 أكتوبر 2008، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيارت.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 216 المؤرخ في 14 أكتوبر 2008 و المذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تيارت

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– لوني عبد الحميد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– لكحل محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– بوطرفة عبد الحليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– صالحي أحمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– طايي محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– لعلاوي أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية

– بن عيشوش علي نصر الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– عسلون لويزة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
– لونيسي موسى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– مويسي عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– خشيبة مصطفى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات
– سي الطيب علاء الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– ليماني بوسعاد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية
– سكران عبد القادر	عضو	ممثل الوالي

2- الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– عدة أحمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الزراعية والعلوم البيطرية
– بوادي محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم و علوم الهندسة
– عوني أحمد محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية
– لعرج حسين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– قفاف بشير	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– بورقبة توفيق	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– بلمختار خالد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– دروش عبد الله	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– بوقانون خالد ياسين	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، لا سيما المادة 10 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-252 المؤرخ في 19 شعبان 1430 الموافق 10 أوت 2009، والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة و علوم الإعلام.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة و علوم الإعلام في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– رزيق عبد الوهاب	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– غاشي إسماعيل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– مزايب سامية	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
–قرماط عتيقة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– بويعقوب الطيب	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
–حصايم مليكة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– شرماط (م) حداد أمينة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– عولمي هارون	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية و الجماعات المحلية
– بن طبولة بوجمعة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية
– مشتي خالد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية
– بلخوجة فؤاد	عضو	مثل الوزير المكلف التهيئة العمرانية والبيئة
– عاقب فتيحة	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالثقافة
– بن شاوي لطيفة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وترقية الإستثمارات
– براهيمي زهية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والإتصال
– بكوش شفيقة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالشباب والرياضة
– شعباني سعيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالإتصال

2- الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- معقال محمد لخضر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين
- وشان نادية	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المحاضرين
- أحسن جاب الله بلقاسم	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المشاركين
- جوزي مليكة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- حمزاوي حكيم	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- لزغم رشيدة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
- قاسمي وريدة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
- عبيد محمد أمين	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- زوقاري سعد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

مجلس إدارة المركز الجامعي بالبويرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادتان 9 و 10 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-300 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالبويرة، لا سيما المادة 2 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بالبويرة.

المادة 02: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بالبويرة في الجدول الملحق بهدا القرار.

المـــادة 03: ينشر هذا القرار في النشرة الرســمية للتــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بالبويرة

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– حناشي نصر الدين	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– مخلوف مسعود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– بن طيب أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– سعادنة صادق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– مقلاتي لخضر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن يوب محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– سعاوي إسماعيل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– بازين عبد الحق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– رغال عمر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالثقافة
–حمادي رضا	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– زادي محمد	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– سرور محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد الحقوق
– جلاوي محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد اللغات و الأدب العربي
– جميل أحمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد العلوم الإقتصادية
– خفيف جمال	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– لوني نصيرة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
– غربي مصطفى	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– شيبان يوغرطة	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– بودراف سمير	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– العارف يعقوب	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 01 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
مجلس إدارة المركز الجامعي بسوق أهراس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-279 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بسوق أهراس، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 2 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادتان 9 و 10 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 ، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بسوق أهراس.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بسوق أهراس في الجدول الملحق بهدا القرار.

المادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 01 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بسوق أهراس

1 - الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
- حمولي جميل	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
- شنوف سعيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- سليماني بوجمعة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- زواوي الطيب	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
- مراكشي شريف	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية

– لخضاري فطوم	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– مباركي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– بوغرارة عبد الكريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– زبدة جيلالي	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– جندلي بوجمعة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– منصوري عبد الرحمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– الساسي بوعزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ترقية الإستثمارات
– مسمي خير الدين	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– لزعر علي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير
– قابسي فيصل	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد علوم الطبيعة و الحياة
– دهيسي عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد العلوم و التكنولوجيا
– رحالي نور الدين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– بوغالم كلتوم	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
– دايرة حسان	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– شلبي رضا	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– صحيح سليمة حاكي	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة
– طوارفية عباس	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يحدد تواريخ مسابقات الإلتحاق بالدراسات الطبية المتخصصة (الإقامة) دورة أكتوبر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القرار رقم 594 المؤرخ في 18 جويلية 2001، الذي يحدد شـــروط التكـــوين بالدراســـات الطبية المتخصصة، المعدل و المتمم.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 2 من القرار رقم 594 المؤرخ في 18 جويلية 2001، المعدل والمتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تواريخ المسابقات للالتحاق بالدراسات الطبية المتخصصة (الإقامة) بالنسبة للكليات التالية:

- كلية الطب بجامعة الجزائر،
- كلية الطب بجامعة تيزي وزو،
- كلية الطب بجامعة البليدة،
- كلية الطب بجامعة قسنطينة،
- كلية الطب بجامعة سطيف،
- كلية الطب بجامعة باتنة،
- كلية الطب بجامعة عنابة،
- كلية الطب بجامعة وهران،
- كلية الطب بجامعة تلمسان،
- كلية الطب بجامعة سيدي بلعباس.

المـــادة 02: تحدد تواريخ المسابقات كما يلي:

- الطب : الأحد 03 و الإثنين 04 أكتوبر 2010
- الصيدلة : الثلاثاء 05 والأربعاء 06 أكتوبر 2010
- جراحة الأسنان : الثلاثاء 05 و الأربعاء 06 أكتوبر 2010

المـــادة 03: تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة عمداء كليات الطب في جامعة الجزائر، تيزي وزو، البليدة، قسنطينة، سطيف، باتنة، عنابة، وهران، تلمسان، سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية الحقوق و العلوم السياسية لدى جامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم ، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة أم البواقي.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة أم البواقي، الأقسام التالية :

- **قسم الحقوق،**
- **قسم العلوم السياسية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة لدى جامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة و الحياة بجامعة أم البواقي.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة و الحياة بجامعة أم البواقي ، الأقسام التالية:

- **قسم الرياضيات والإعلام الآلي،**
- **قسم علوم المادة،**
- **قسم علوم الطبيعة والحياة.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لمعهد تسيير التقنيات الحضرية لدى جامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 58 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 58 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد تسيير التقنيات الحضرية بجامعة أم البواقي.

المادة 02 : تنشأ لدى معهد تسيير التقنيات الحضرية بجامعة أم البواقي ، الأقسام التالية:

- **قسم تسيير التقنيات الحضرية،**
- **قسم علوم الأرض.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية و الإنسانية لدى جامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية و الإنسانية بجامعة أم البواقي.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية و الإنسانية بجامعة أم البواقي، الأقسام التالية:

- **قسم اللغة و الأدب العربي،**
- **قسم اللغات الأجنبية،**
- **قسم العلوم الإنسانية،**
- **قسم العلوم الإجتماعية،**
- **قسم التربية البدنية و الرياضية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم و التكنولوجيا لدى جامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة أم البواقي.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة أم البواقي، الأقسام التالية :

- **قسم العلوم و تكنولوجيا،**
- **قسم الهندسة المدنية و الري،**
- **قسم هندسة الطرائق.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام

المكونة لكلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير لدى جامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم ، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير بجامعة أم البواقي.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير بجامعة أم البواقي، الأقسام التالية :

- **قسم العلوم الإقتصادية،**
- **قسم العلوم التجارية،**
- **قسم علوم التسيير.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم و التكنولوجيا لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة تبسة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة تبسة، الأقسام التالية:

- **قسم العلوم و تكنولوجيا،**
- **قسم الهندسة المعمارية،**
- **قسم الهندسة الكهربائية،**
- **قسم الهندسة المدنية،**
- **قسم الهندسة الميكانيكية،**
- **قسم الهندسة المنجمية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية والإنسانية لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة تبسة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية و الإنسانية بجامعة تبسة، الأقسام التالية:

- **قسم اللغة و الأدب العربي،**
- **قسم الآداب و اللغات الأجنبية،**
- **قسم العلوم الإنسانية،**
- **قسم العلوم الإجتماعية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية الحقوق و العلوم السياسية لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة تبسة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة تبسة، الأقسام التالية:

- **قسم الحقوق،**
- **قسم العلوم السياسية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير بجامعة تبسة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير بجامعة تبسة، الأقسام التالية:

- **قسم العلوم الإقتصادية،**
- **قسم العلوم التجارية،**
- **قسم علوم التسيير.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة تبسة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة بجامعة تبسة، الأقسام التالية:

- **قسم علوم المادة،**
- **قسم علوم الطبيعة والحياة.**
- **قسم الرياضيات والإعلام الآلي،**
- **قسم علوم الأرض والكون،**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لمعهد علوم الطبيعة و الحياة لدى المركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01–278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إحداث مركز جامعي بخنشلة، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادة 30 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد علوم الطبيعة و الحياة لدى المركز الجامعي بخنشلة.

المـــادة 02 : تنشأ لدى معهد علوم الطبيعة و الحياة لدى المركز الجامعي بخنشلة، الأقسام التالية:

- **قسم البيولوجيا،**
- **قسم البيئة و المحيط.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لمعهد الآداب و اللغات لدى المركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إحداث مركز جامعي بخنشلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادة 30 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الآداب و اللغات لدى المركز الجامعي بخنشلة.

المـــادة 02 : تنشأ لدى معهد الآداب و اللغات لدى المركز الجامعي بخنشلة، الأقسام التالية:

- **قسم اللغة و الأدب العربي،**
- **قسم الآداب و اللغات الأجنبية.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لمعهد العلوم القانونية و الإدارية لدى المركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إحداث مركز جامعي بخنشلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادة 30 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم القانونية و الإدارية لدى المركز الجامعي بخنشلة.

المـــادة 02 : تنشأ لدى معهد العلوم القانونية و الإدارية لدى المركز الجامعي بخنشلة، الأقسام التالية:

- **قسم الحقوق.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم
التسيير لدى المركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إحداث مركز جامعي بخنشلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادة 30 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير لدى المركز الجامعي بخنشلة.

المادة 02 : تنشأ لدى معهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير لدى المركز الجامعي بخنشلة، الأقسام التالية:

- **قسم العلوم الإقتصادية،**
- **قسم علوم التسيير،**
- **قسم العلوم التجارية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لمعهد العلوم و التكنولوجيا لدى المركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إحداث مركز جامعي بخنشلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادة 30 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم و التكنولوجيا لدى المركز الجامعي بخنشلة.

المـــادة 02 : تنشأ لدى معهد العلوم و التكنولوجيا لدى المركز الجامعي بخنشلة، الأقسام التالية:

- **قسم العلوم و التكنولوجيا،**
- **قسم علوم المادة،**
- **قسم الإعلام الآلي و الرياضيات.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
مجلس إدارة جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمضتمن إنشاء جامعة تبسة، لا سيما المادة 2 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : ينشرهذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة

1 - الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
- زيرق موسى	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
- ناصري محمود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- زيد كمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- بوحلاسة فتيحة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
- مرادي محمد رضا	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي

– لخضاري فطوم	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– بن قدوار صالح	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بوكلاب مولود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– عيشاوي عبد اللطيف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– حراث عبد العزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
– خلف الله صابر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية و البيئة
– يوسفي توفيق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة و المناجم
– عريب كريم	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– بن سبتي عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالإتصال
– بوفروة عبد الحكيم	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– شنيخر صالح	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم و التكنولوجيا
– بعلي فتحي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة
– جنينة عمور	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسير
– غربي صالح	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية والإنسانية
– دلول الطاهر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق و العلوم السياسية
– صوالحية منير	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– جبايلي الطيب	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– يحياوي محمد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– بوخالفة ياسين	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– بوبطانة نجيب	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– ناجح حمزة	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

<u>مجلس إدارة جامعة سطيف</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 3 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،

- بمقتضى القرار رقم 16 المؤرخ في 23 جانفي 2010 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف.

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 16 المؤرخ في 23 جانفي 2010 و المذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
- غوالي نور الدين	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
- بلمسعود عبد الكريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- غنام عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- فلوح عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
- بوهالي بيلاك	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
- بن يوب محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
- بن شيخ جمال	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
- قمري نور الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل ، حافظ الأختام
- بكاي عيسى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
- جحيش محمد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
- فخار عبد الرحمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وترقية الإستثمارات
- حمزة عبد الحميد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية

- بوعلام عائشة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالسكن و العمران
- عسلون لويزة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
- بوسواليم عبد الرحمان	عضو	ممثل الوالي

(و الباقي بدون تغيير)

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يعدل القرار رقم 198 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيزي وزو

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق أول أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،
- بمقتضى القرار رقم 198 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيزي وزو.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 198 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008 و المذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تيزي وزو

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– قوادرية علي	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– سيدمو إبراهيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– قندوز جزيرة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– أكر وبركان مهني	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن شعبان حنيفة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– خالدي نور الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– سي ناصر عبد النور	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– بانوح مصطفى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن و العمران
– هريوك باية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات
– بودريس حمزة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– رجام خوجة يوسف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– بوحينوني رابح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
– واحدي الطاهر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– الحاج ولد علي	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– آيت قاسي مجيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية
– سالم صالح	عضو	ممثل الوالي

(و الباقي بدون تغيير)

قرار مؤرخ في 10 جويلية 2010 يعدل القرار رقم 214 المؤرخ في 28 سبتمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84–210 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين وسيرها،المعدل والمتمم،لا سيما المادة 3 منه،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،

– بمقتضى القرار رقم 214 المؤرخ في 28 سبتمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 214 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008 و المذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 10 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

1 – الأعضاء المعينين:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– صابة محمد شريف	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– آيت شعلال خليفة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– مسلوح عصمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– بايو عمر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– هندة كريم	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– عبد العالي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– بن بوزيد بشير	عضو	ممثل الوزير المكلـــف بالعمـــل و التشـــغيل و الضـــمان الإجتماعي
– بوعصيدة يونس	عضو	ممثل وزير الدفاع الوطني
– فاسي عيسى	عضو	ممثل الوزير المكلـــف بالصـــحة و الســـكان و إصـــلاح المستشفيات
– أوتمزابت رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالبريد و تكنولوجيـــات الإعـــلام والإتصال
– دفوس بدر الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن و العمران

– بلقاسمي جاب الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ترقية الإستثمارات
– لالام عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة و المناجم
– جيجلي زوهير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية
– لعبيدي حمداوي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– تباني مسعود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية و البيئة
– حروادي فريد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصيد البحري و الموارد الصيدية
– بولكنون رشيد	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– حمولي (م) سعيد زهرة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية العلوم البيولوجية
– بوروبي صادق	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الرياضيات
– خرشي فطوم	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية الهندسة المدنية
– وعلي نور الدين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق
– قلي عمر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية
– بومقار(م) ولباسير ليندة	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الإلكترونيك و الإعلام الآلي
– عامر عبد اللطيف	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– محمد ناصر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– صالح منصور جعفر	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
– بوتيرة إلياس	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
– بوعزابية زيدان	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– بوزيد محمد أمين	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 12 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام

<u>المكونة لكلية الحقوق و العلوم التجارية لدى جامعة مستغانم</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98–220 المؤرخ في 13 شعبان 1419 الموافق 2 ديسمبر 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى القرار رقم 110 المؤرخ في 304 مارس 1999، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق و العلوم التجارية.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم ، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق و العلوم التجارية بجامعة مستغانم.

المـــادة 02 : تنشأ لدى كلية الحقوق و العلوم التجارية بجامعة مستغانم ، الأقســـام التالية:

- قسم الحقوق،
- قسم العلوم السياسية،
- قسم العلوم التجارية.

المـــادة 03: يلغى القرار رقم 110 المؤرخ في 30 مارس 1999 و المذكور أعلاه،

المـــادة 04: تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و الســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيـــذ هـــذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 12 جويلية 2010 يتضمن إنشاء الأقسام

المكونة لكلية العلوم الإجتماعية لدى جامعة مستغانم

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 شعبان 1419 الموافق 2 ديسمبر 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

- بمقتضى القرار رقم 112 المؤرخ في 30 مارس 1999، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإجتماعية و التربية البدنية و الرياضية.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم ، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة مستغانم.

المـــادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإجتماعية بجامعة مستغانم، الأقســـام التالية :

- قسم علم الإجتماع،
- قسم العلوم الإنسانية.

المـــادة 03 : يلغى القرار رقم 112 المؤرخ في 30 مارس 1999 و المذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و الســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيـــذ هـــذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 13 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان 1408 الموافق 22 مارس 1988، والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، المعدل والمتمم، الذي يحدد كيفيات إنشاء المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 20 منه،

يقـــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة كما يأتي:

- بالنسبة لباحثي المركز:
  - بلعروسي محند الطاهر، رئيسا
  - خلفاوي عبد الحميد
  - قابوز نور الدين
  - حمرلان مصطفى
  - هجرسي توفيق
  - بلحسين محمود
  - موسي عبد الرحمان
  - كفوس عيسى
  - توام طاهر
  - طرايش محمد
- بالنسبة للباحثين الخارجين عن المركز:
  - كشوان محمد
  - نوالي عمر
  - خواس عبد الحكيم
  - عاشور نوارة
- بالنسبة للباحثين الجزائريين القاطنين بالخارج:
  - يوسف تومي كمال
  - بودروية عز الدين
  - أميرة عباس
  - برماق أمين

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 13 جويلة 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 13 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان 1408 الموافق 22 مارس 1988، والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 5 منه،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، الذي يحدد كيفيات إنشاء المؤسسة العمومية ذات الطابع العمومي والتكنولوجي و تنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، المعدل والمتمم و المذكور أعلاه، تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة كما يأتي:

- **بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:**
  - **السيد حوشين مصطفى، ممثل وزير التعليم العالي و البحث العلمي، رئيسا،**
  - **السيد زلاقي جمال الدين، ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية،**
  - **السيد بلوشراني محمد الأمين، ممثلا عن وزير الدفاع الوطني،**
  - **السيد مكراوي معمر، ممثلا عن الوزير المكلف بالبريد و تكنولوجيات الإعلام و الإتصال،**
  - **السيد طراد خوجة لعبيدي أحمد، ممثلا عن الوزير المكلف بالصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمارات،**
  - **السيد شريفي أمحمد، ممثلا عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،**
  - **السيد بن عفري نبيل، ممثلا عن المؤسسة الوطنية لنقل المحروقات و تسويقها،**
  - **الآنسة سليماني مريم، ممثلة عن إتصالات الجزائر.**
- **بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:**
  - **السيد بلباشير حسان**
- **بالنسبة للشخصيات الممثلة لقطاعات النشاط:**
  - **السيد بعداش نجيب،**
  - **السيد زروق جمال الدين.**

- **بالنسبة للباحثين:**
  - **السيد بوجمعي سعيد،**
  - **السيد قابوز نور الدين.**
- **بالنسبة لمستخدمي دعم البحث:**
  - **السيد نوكاز عبد القادر.**
- **الأعضاء الآخرون:**
  - **السيد بوزوية إبراهيم، مدير المركز،**
  - **السيد بلعروسي محمد الطاهر، رئيس المجلس العلمي،**
  - **السيد بومعور مسعود، مدير وحدة بحث.**

المـــادة 02: يكلف السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتطبيق هذا القـــرار الـــذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 13 جويلة 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 15 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 الموافـــق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناءا على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم الإسلامية بتاريخ 17 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ فـــي 04 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هـــــذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإســـلامية بجامعـــة الجزائر.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر، كل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 أكتوبر 2009

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

الإسم و اللقب	الصفة
محمد الأمين بلغيث	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإسلامية
عمار مساعدي	عميد كلية العلوم الإسلامية
بوحمزة نور الدين	نائب العميد مكلف بالدراسات العليا
فريد صحراوي	نائب العميد مكلف بشؤون الطلبة في التدرج
يعيش محمد	رئيس قسم العقائد و الأديان
بن عزوز عبد القادر	رئيس قسم الشريعة و القانون
مصطفى أكرور	رئيس قسم اللغة و الحضارة الإسلامية
كمال بوزيدي	رئيس اللجنة العلمية لقسم الشريعة و القانون
يوسف حسين	رئيس اللجنة العلمية لقسم العقائد و الأديان
سهام مادن	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية
علي عزوز	مدير وحدات البحث العلمي
نصيرة دهينة	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الشريعة و القانون
يحيى سعيدي	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الشريعة و القانون
محمد الأمين بلغيث	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية
لخضر حداد	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية
شافية صديق	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم العقائد و الأديان

طاهر عامر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم العقائد و الأديان
خليفي وسيلة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين على مستوى الكلية
مزيلخ عاشور	ممثل عن الأساتذة المساعدين على مستوى الكلية
فيشوش علي	مسؤول مكتبة كلية العلوم الإسلامية

قرار مؤرخ في 15 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العقائد والأديان لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناءا على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم العقائد والأديان بتاريخ 17 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 04 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العقائد و الأديان لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العقائد والأديان لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 أكتوبر 2009

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم العقائد والأديان لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

يوسف حسين	رئيس اللجنة العلمية لقسم العقائد و الأديان
يعيش محمد	رئيس قسم العقائد و الأديان
يوسف حسين	ممثل أساتذة التعليم العالي
عز الدين معيمش	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
السعيد رحماني	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
عبد الرزاق دحمون	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بن هنية خضراء	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 15 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناءا على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية بتاريخ 17 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 04 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر، كل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 أكتوبر 2009

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة

و الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

مادن سهام	رئيسة اللجنة العلمية لقسم اللغة و الحضارة الإسلامية
مصطفى أكرور	رئيس قسم اللغة و الحضارة الإسلامية
جباري سامية	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
مادن سهام	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
أحمد معبوط	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
علي فراجي	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
رضا دغبار	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 15 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الشريعة و القانون لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناءا على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الشريعة و القانون بتاريخ 17 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 04 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 المعدل و المتمم و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشريعة و القانون لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشريعة و القانون لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 أكتوبر 2009

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الشريعة و القانون لكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

كمال بوزيدي	رئيس اللجنة العلمية لقسم الشريعة و القانون
بن عزوز عبد القادر	رئيس قسم الشريعة و القانون
كمال بوزيدي	ممثل الأساتذة التعليم العالي
عفيفة خروبي	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
غنية كري	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
حفيظة بلميهوب	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
عقيلة حسين	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
محمد بن مكي	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
عبد الوهاب مساعيد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 15 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 أوت 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بخنشلة المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 اوت 2005 ، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،
- بناءا على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بتاريخ 10 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي بخنشلة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي بخنشلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 أكتوبر 2009

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي بخنشلة

الإسم و اللقب	الصفة
حميد جبايلي	مدير معهد العلوم و التكنولوجيا
عبد الشريف بومعزة	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا
مليكة مجالدي	مديرة مساعدة مكلفة بالدراسات في التدرج
سفيان منين حمام	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي
يوسف مواجي	رئيس قسم جذع مشترك العلوم والتكنولوجيا و علوم المادة
جموعي جامعي	رئيس قسم التكنولوجيا
خميسي سعد الدين	رئيس قسم الكيمياء و الفيزياء
عبد الحكيم صحور	رئيس قسم الإعلام الآلي و الرياضيات
نور الدين بن علي الشريف	ممثل أساتذة التعليم العالي
حمة زديرة	ممثل أساتذة التعليم العالي

عبد الشريف بومعزة	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
عبد القادر جلول	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بن لشهب الطاهر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
مسعود بن أونيس	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
خير الدين بوجمعة	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
ليلى بعزيز	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
عمار بوقرة	ممثل عن الأساتذة المساعدين صنف " أ"

قرار مؤرخ في 15 جويلية 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
مجلس إدارة المركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 أوت 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بخنشلة، المعدل و المتمم،لا سيما المادة 2 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 اوت 2005 ، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره،لا سيما المادتان 9 و 10 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بخنشلة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بخنشلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بخنشلة

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– حشروف عبد المجيد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– شنوف سعيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– فارس أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– بن براهيم سليمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– مهدي يوسف	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن يوب محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– عليم عبد الرحمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
– خالم سليمة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتجارة
– خلاف ريغي	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– درباسي عمر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
– بولفراخ عزالدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
– رحماني لطيفة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ترقية الإستثمارات
– هباز عبد الحميد	عضو	ممثل الوالي

2- الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– سعادنة العيد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة المحاضرين لمعهد العلوم القانونية والإدارية
– سعودي خالد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة المحاضرين لمعهد العلوم و التكنولوجيا
– عيلان عمر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة المحاضرين لمعهد الآداب و اللغات
– بن طاهر حسين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة المحاضرين لمعهد العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير
– دربوش عبد الحق	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة المحاضرين لمعهد علوم الطبيعة و الحياة
– جامعي جموعي	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– بوروشة عزالدين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– ميزان ميلود	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
– عوايجية وافية	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
– لحماري رزق الله	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– مرغم رشيد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 27 جويلية 2010 يتضمن تأهيل مؤسسات التعليم و التكوين العاليين لضمان تكوين لنيل شهادة الماجستير و يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2010-2011

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، يتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص و التأهيل الجامعي، المعدل والمتمم، لاسيما المادتان 08 و 11 منه،

- بمقتضى القرار الوزاري رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003 ،الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،

- بناء على محضر لجنة التأهيل للتكوين في الدكتوراه،

- بناء على محاضر الندوات الجهوية للمؤسسات الجامعية للغرب و الوسط و الشرق.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل مؤسسات التعليم و التكوين العاليين الآتي ذكرها لضمان التكوين لنيل شهادة الماجستير.

1- الجامعات : الجزائر، بوزريعة، دالي إبراهيم، جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا، بومرداس، تيزي وزو، البليدة، بجاية، المدية، الجلفة، الأغواط، أم البواقي، جيجل، سطيف، تبسة، بسكرة، باتنة، المسيلة، ورقلة، قسنطينة، وهران، جامعة العلوم و التكنولوجيا بوهران، تلمسان، سيدي بلعباس، مستغانم، سعيدة، بشار، تيارت، معسكر.

2- المراكز الجامعية : المركز الجامعي بغرداية.

3- المدارس الوطنية : المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية و العمران، مدرسة الدراسات العليا التجارية، المدرسة العليا للتجارة ، المدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر و تهيئة الساحل، المدرسة الوطنية العليا للبيطرة، المدرسة الوطنية العليا للفلاحة، المدرسة العليا للأساتذة بالقبة، المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة، المدرسة العليا للأساتذة بقسنطينة، المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران.

المادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة للتكوين لنيل شهادة الماجستير بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 ، لكل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي المذكورة أعلاه و لكل التخصصات المعنية في ملحق هذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث و التكوين و رؤســـاء مؤسســـات التعلـــيم العالي المذكورة أعلاه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 27 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

UNIVERSITE D'AGLER

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SIS	Sciences islamiques	R	مقارنة الأديان	سلامي عزيز	10
DSP	Droit	H	تنفيذ الأحكام القضائية	ملزي عبد الرحمان	10
			الملكية الفكرية	الزاهي عمرو	15

USTHB

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
MI-Ar	Mathématiques	H	Systèmes dynamiques	BEBBOUCHI. R	7
		R	Probabilités et statistiques : mathématiques	BOUKHETALA Kamel	6
SNV	Biologie	R	Biolgie du sol : Ecologie Microbienne de Rhizosphère	KACI Yahia	6

UNIVERSITE DE BOUZEREAH

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SSH	R	التربية الخاصة (العناية بذوي الإحتياجات الخاصة)	علي تعوينات	6
	R	الإرشاد النفسي و الصحة النفسية	عبد القادر الأمير خياطي	6
	R	اللسانيات التطبيقية : علوم اللغة	عبد المجيد سالمي	6
	R	تاريخ قديم: بلاد المغرب و الصحراء في العصور الحديثة	محمد الهادي حارش	6
	R	التاريخ الحديث و المعاصر: الدولة العثمانية في الدولة الحديثة و المعاصرة	الغالي غربي	10
	R	تاريخ : العالم الإسلامي و قارة آسيا	أحمد شريفي	6
	R	تاريخ : تاريخ أوروبا في العصور الوسطى	عبد العزيز بوكنة	8
	R	العلاقات بين المشرق و المغرب خلال العصور الحديثة و المعاصرة	مختار حساني	6
	R	علم النفس الجنائي	حويتي أحمد	6
	H	Langue et littérature espagnole	ZERROUKI Saliha	8

UNIVERSITE DE DELY IBRAHIM

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	R	نقود و بنوك : علوم إقتصادية	عبد الحميد زعباط	8
	R	مالية المؤسسات	الطيب ياسين	8
SC. Pol. Inform	R	العلاقات الدولية : الدراسات الإفريقية	محمد شلبي	8
	R	العلوم السياسية و العلاقات الدولية : الدراسات الإستراتيجية	أمحند برقوق	8
	R	العلاقات الدولية : دراسات أسيوية	إسماعيل دبش	8
	R	علوم سياسية: دراسات سياسية مقارنة	محمد رضا مزوي	8
	R	سيميولوجيا الإتصال	فايزة يخلف	8
	R	التشريعات الإعلامية	غزوق الخير	8
	R	الإعلام و الإتصال : الإتصال البيئي	شاوش رمضان زبير	8

EHEC

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	Sciences commer-ciales	R	Sciences commerciales : commerce international	DJEBARI Kamel	6

ENS BOUZEREAH

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SSH	R	فلسفة الإبستمولوجيا و تاريخ العلوم	لعموري عليش	6
		وسيط: تاريخ المشرق و المغرب في العصر الإسلامي	علال خالد كبير	6
		أدب عربي : دراسات أدبية و نقدية	محمد الهادي بوطارن	6
		لسانيات عربية	أحمد شامية	6

ESC

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	Manage-ment	R	Sciences commerciales et financières : management	SADEG Mohamed	6
	Sciences commer-ciales et financières	R	Sciences commerciales et financières : Comptabilité audit et contrôle	DADI ADDOUNE Nacer	6
	Marketing	R	Sciences commerciales et financières : Marketing	LAMIRI Abdelhak	6

ENSA

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU	H	Biologie et génitique de l'interaction / plante hôte / pathogènes en protection des cultures	BOUZNAD Zouaoui	6

EPAU

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
MI-AR	Architec-ture et Urbanisme	H	Urbanisme : urbanisme et développement durable	DJELAL Nadia	6

Ecole Normale Superieure de Kouba

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU		H	Géosciences et environnement	HENNI Bachir	7
SE	Chimie	H	Didactique des sciences chimiques	TAISSE Sid Ali	6
MI -AR	Mathéma tique	R	Mathématique : Algèbre et Théorie des nombres	BENAYAT Djilali	6
		R	Mathématiques : Equations et inclisions différentielles ordinaires et fractionnaires	DJEBALI Smaïl	6

Université de Tizi-Ozou

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU	Ecologie	R	Ecologie animale : Ecologie et biodiversité animales des Ecosystèmes continentaux	AMROUN Mansour	6
SI	Génie mécanique	R	Génie mécanque Sciences des matériaux	AZEM Saïd	6
			Génie mécanique : mécanique appliquée	BOUAZOUNI Amar	6
	Génie civil	R	Génie civil : modélisation et calcul non linéaire	BOUAFIA Youcef	6
	Génie électrique	R	Electronique : Micoroélectronique	BELKAID Mohamed saïd	6
SEGC	Sciences économique	R	Economie et finance internationale	GUENDOUZE Brahim	6
SSH	Lettre arabe	R	علوم اللغة : لغويات	صالح بلعيد	6
		R	الأدب المغاربي	نورة بعيو	6

ENSSMAL

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU	Sciences de la mer	R	Sciences de la mer : Evaluation systémique des ressources halieutique	HEMIDA Farid	6

Université de Médéa

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	R	الإقتصاد التطبيقي في إدارة الأعمال والمالية	مكيد علي	6
		علوم إقتصادية : الإقتصاد و المالية الدولية	بوشنافة الصادق	6

Université de Laghouat

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SI	R	Mécanique / Energétique : systèmes thermiques et énergétiques	BENCHATTI Ahmed	6

Université de Djelfa

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SI	R	Electronique : signaux et systèmes	MITICHE Lahcène	6

Université de Boumerdès

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Biologie	R	Génie des polymères : chimie physique des polymères	ALIOUCHE Djamel	6
SEGC	Mainte-nance industrielle		Maintenance industrielle : Maintenance des systèmes mécaniques	BENAZZOUZ Djamel	6

Université de Blida

ENSSMAL

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU	Sciences agrono-miques	R	Amélioration des productions végétales	BOUTEKRABT Ammar	6
		R	Sciences agronomiques : agro-ressources végétales	BENREBIHA F. Zohra	6
SSH	Sociologie	R	علم إجتماع الإتصال : علم الإجتماع والديموغرافيا	رابح درواش	6
			القياس في علم النفس و التربية	بوسالم عبد العزيز	6
			علوم التربية: التعليمية و مشكلات التعلم	عبد القادر لورسي	6
			علم النفس العيادي : علم النفس العيادي	نادية شرادي	6

Université de Béjaïa

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU	Biologie	R	Microbiologie appliquée aux substances antimicrobiennes	KECHA Mouloud	65
SEGC	Sciences écono-miques	R	Economie et géographie	KHELADI Mokhtar	6

Centre universitaire de GHARDAïA

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SSH	R	علم الإجتماع التربوي الديني : المؤسسة التربوية و الظاهرة الدينية في الجزائر	عبد العزيز خواجة	6

Université de Batna

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
STU	Architecture et urbanisme	R	Conception architecturale	ARROUF Abdelmalek	6

Université de Constantine

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV	Biologie	H	Biologie	MERGHEM Rachid	8
	Sciences alimentaires		Biochimie et technologies alimentaires	ZIDOUNE Mohamed	8
DSP	Sciences politiques	H	السياسات المقارنة	بوريش رياض	10

Université de Biskra

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
ST	Electro-nique	R	Signaux et communication	BENAKCHA Abdelhamid	6
	Hydraulique	R	Hydraulique urbaine et ouvrage	ACHOUR Bachir	6
SEGC	Economie	R	Economie internationale	MEFTAH Salah	8
DSP	Sciences politiques	R	العلوم السياسية و العلاقات الدولية	LAADJEL Mohamed	6
SHS	Psychologie	H	علم النفس الإجتماعي	نصر الدين جابر	8
SM	Physique	H	Physique des semi-conducteurs et couche minces	ATTAF Abdellah	6

ENS Constantine

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
L.L. Etran-gères	L.L. Etrangères	R	Course design and evaluation in english as a foreign language	HAMADA Hacène	10
L.L. Arabes	L.L. Arabes	R	البحث في الدراسات اللغوية و الأدبية	HAMROUCHE Driss	10

Université de JIJEL

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
ST	Electro-nique	R	Modélisation et commandes des systèmes	Dr BOUKABOU Abdelkrim	6
SHS	Sociologie	H	علم إجتماع التربية	بلعيور الطاهر	10
MI	Mathéma-tiqus	H	Algèbre et application	TOUAFEK Nouressadat	6

Université de M'SILA

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	Gestion	R	Management des organisations	BERREHOUMA Abdelhamid	10

Université de Sétif

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	Commerce	R	Etude financière et comptabilité profonde	BERREGUI Tidjani	8

Université de Oum El Bouaghi

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SM	Chimie	H	Caractérisation et propriétés	BOUHANGUEL MUSTAPHA	6
MI	Mathéma-tiques		Eléments d'arithmétique	ZAIMI Toufik	6

Université de Ouargla

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
ST	Génie des procédés	H	Procédés et environnement	DOUNIT Salah	6
LLA	Lettre arabe		المعجمية العربية	لبوخ بوجملين	10
SNV	Agronomie		Elevages en zones arides	CHEHMA Abdelmadjid	6
SHS	Psychologie	H	علم نفس العمل و التنظيم	منصور بن زاهي	10
	Hydrocarbures :	R	Exploitation pétrolière	SETTOU	6

ST	génie pétrolier			Noureddine	
	Hydraulique : aménagement hydraulique en milieu aride	R	Economie, Protection et durabilité de la ressource et des ouvrages en milieu aride	BOUTOUTAOU Djamel	6

Université de Tébéssa

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
ST	Génie civil	H	Durabilité des ouvrages (DO)	MESSABHIA Ali	8

Université d'Oran

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Mathéma-tiques	R	Analyse mathématique et appliquée	MILOUDI Yamina	6
			Equations différentielles théorie et applications	REMILI Moussadek	6
			Asymptotique des équations différentielles et calcul formel	BOUHASSOUN Abdelkader	6
SNV	Biologie	R	Microbiologie fondamentale et appliquée	KIHAL Mabrouk	6
SDP	Droit	R	حقوق الإنسان	BOUSOLTANE Mohamed	6
			Droit bancaire et financier international	TALEB Fatiha	6
SSH	Histoire	H	تاريخ الحضارات القديمة	AGGOUNE Oum El Kheir	10
	Sociologie politique		Institutions et pouvoirs politiques en Algérie et au Maghreb : discours et cultures	YALAOUI Ahmed	6
	Démogra-phie		Démographie économique et sociale	FODIL Abdelkrim	10

Université des Sciences et de la Technologie d'Oran

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Chimie	R	Extration, liquide micellaire de contaminants métalliques par utilisation de ligands organiques polydentés	BENABDALLAH Tayeb	6
	Physique	R	Caractérisation et comportement des matériaux pour le biomédical	BOUTAOUS Ahmed	6

			Propriétés optiques et luminescentes des matériaux	KADRI Dahane	6
TEC	Génie mécanique	R	Endommagement des fluides complexes	SEDDAK Aïssa	6
			Rhéologie des fluides complexes	BOUZIT Mohamed	6
			Conversion de l'énergie	ABIDAT Miloud	6
			Optimisation et normes en structure et construction	RAHMANI Othmane	6
	Hydraulique	R	Techniques et gestion de l'eau	YEBADRI Djilal	6
	Biotechno-logie	R	Cytochimie, structure, modélisation et simulation des macromolécules à intérêt agronomique et médical	TECHOUAR Noureddine	6

Université de Tlemcen

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
TEC	Energétique	H	Dynamiques des transferts	SAIM Rachid	6
	Hydraulique	R	Ecoulement et transport solide	SEDDINI Abdelali	6
SNV	Microbio-logie	R	Maîtrise de la qualité microbiologique et du développement microbien	MOUSSA BOUDJEMEAA Boumedienne	6
	Physiologie		Physiopathologie cellulaire	MERZOUK Hafida	6
	Sciences de la terre		Bassins sédimentaires et paléoenvironnement	MAROK Abbès	6
SSH	Droit	R	Droit public	BEDRAN Mourad	6
	Sociologie	H	الإرشاد النفسي و التنمية البشرية	BECHELAGHEM Yahia	6
		R	الصحة النفسية و الإتماس العلاجي	FEKIH Laïd	6
	Sciences économiques	H	Analyse des institutions et du développement	BOUNOUA Chaib	6

Université de Sidi Bel Abbes

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Chimie	R	Chimie physique et théorique, modélisation moléculaire	RAHALSEKKAL Majda	6
	Physique	R	Physique des matériaux avancés à multi-échelle	MAACHOU Mohamed	6
TEC	Génie mécanique	R	Vibration des machines	REFASSI Kaddour	6
			Comportement mécanique des tructures	BOUKHOULDA Farouk	6
		H	Endommagement et fiabilité des structures	BOUCHOUICHA Benattou	6

SNV	Biologie	R	Biodiversité et conservation des zones humides	KERFOUF Ahamed	6
SSH	Anglais	R	Languages planing and education (plurilingualism and globalization)	ABID Samira	6
	Histoire	R	تاريخ المغرب الأوسط الحضاري في العصر الوسيط	BELARBI Khaled	6
	Droit	H	قانون البيئة	AGHA Djamila	10
TEC	Génie civil	H	Structures et matériaux	MEFTAH Sid ahmed	6

Université de Béchar

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Chimie	R	Chimie organique analytique	BELBOUKHARI Nasser	6
TEC	Hydrau-lique	R	Aménagement hydraulique et environnement	NABBOU Mohamed	6
	Génie électrique		Signal et communication numérique	BASSOU Abdesselem	6
SSH	Littérature arabe	R	الفنولوجيا و مقصديات الخطاب الأدبي	BERRACHED Abdelkrim	6
			جماليات الحيز في الخطاب السردي العربي	DERROUMI Lahcen	6

Ecole Normale Supérieure d'Enseignement Technique d'Oran

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Mathéma-tiques	R	Analyse mathématique et numérique pour l'optimisation et les équations aux dérivées partielles	BENAHMED Boubakeur	6
TEC	Génie civil	R	Maintenance et réhabilitation des ouvrages	SEMCHA Abdelaziz	6
	Génie mécanique	R	Optimisation des systèmes énergétiques	ARIS Abdekader	6
			Turbomachines thermiques	MADANI YSAAD Habib	6
			Fiabilité des systèmes de production en fabrication mécanique	BENAMMAR Ali	6
	Génie électrique	R	Conduite et maintenance des réseaux électriques	KHIAT Mounir	6
			Analyse et commande des machines électriques	ZERIKAT Mokhtar	6

Université de Mostaganem

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Physique	H	Conversions photovoltaîque	BEGHDAD Mohamed	6
SNV	Agronomie	H	Hygiène et sécurité alimentaire	RIAZI Ali	6
TEC	Chimie	H	Chimie et environnement	ADDOU Ahmed	6
	Génie civil	H	Gestion des risques majors	ACHOUR Belkacem	6
	Génie des procédés	H	Chimie appliquée et développement durable	BESTANI Benaouda	6
	STAPS	H	نظرية و مناهج التدريب الرياضي	BENKACED Ali Hadj Mohamed	10

Université de Tiaret

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SE	Mathéma-tique	H	Analyse mathématique et applications	GUEDDA Lahcen	6

Université de Mascara

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
TEC	G.Méca-nique	R	Mécanique des matériaux et modélisation	OULD CHIKH El Bahri	6
SSH	Histoire	R	تاريخ و حضارة المغرب الأوسط	BOUDAOUD Abid	6
SE	chimie	H	Chimie macromoléculaire des matériaux fonctionnels	HACHMAOUI Aïcha	6

Université de Saïda

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SSH	Droit	H	القانون الجنائي	NEGADI Hafid	6

ENSV

Dom	Filière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SNV-STU	Sc.vétéri-naires	R	Sciences vétérinaires : post graduation en microbiologie médicale vétérinaire	BOUKHORS Karima Thamina	6

قرار مؤرخ في 27 جويلية 2010 يتضمن تأهيل مدارس الدكتوراه
و يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2010-2011

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،

- بموجب القرار رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003، الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،

- بموجب القرار رقم 131 المؤرخ في 6 جوان 2005، الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين في الدكتوراه في شكل مدرسة الدكتوراه،

- بناء على محضر لجنة التأهيل للتكوين في الدكتوراه،

- بناء على محاضر الندوات الجهوية للمؤسسات الجامعية للغرب و الوسط و الشرق.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تأهيل مدارس الدكتوراه للسنة الجامعية 2011/2010.

المادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة لكل مدرسة دكتوراه و توزيعها بين المؤسسة المؤهلة والمؤسسات المشاركة في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل المنصوص عليه في هذا القرار معمولا به لمدة أربعة (04) سنوات ابتداء من تاريخ إمضائه، مع مراعاة أحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998،المعدل والمتمم والمذكور أعلاه،

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث و التكوين و رؤساء مؤسسات التعليم العالي المعنية بمدارس الدكتوراه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 27 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

Année universitaire 2010-2011
Habilitation

Ecole doctorale : "Mécanique des matériaux et structures"
Etablissement habilité : Université de Sidi Bel - Abbès
Coordonnateur : BENGUEDIAB Mohamed

Etablissement	Postes ouverts
Université de Sidi Bel - Abbès	12
Université de Tlemcen	6
Université de Mascara	6
T O T A L	24

Ecole Doctorale : "Droit publique : Etat et institutions publiques "
Etablissement habilité : Université d'Alger
Coordonnateur : BENZINE M-L

Etablissement	Postes ouverts
Université d'Alger	20
Université de Laghouat	10
Centre universitaire Khemis-Meliana	10
T O T A L	40

قرار مؤرخ في 27 جويلية 2010 يتضمن إعادة تأهيل مدارس الدكتوراه
و يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2010-2011

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،

- بموجب القرار رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003، الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،

- بموجب القرار رقم 131 المؤرخ في 6 جوان 2005، الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين في الدكتوراه في شكل مدرسة الدكتوراه،

- بناء على محضر لجنة التأهيل للتكوين في الدكتوراه،

- بناء على محاضر الندوات الجهوية للمؤسسات الجامعية للغرب و الوسط و الشرق.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى إعادة تأهيل مدارس الدكتوراه للسنة الجامعية **2011/2010**.

المـــادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة لكل مدرسة دكتوراه و توزيعها بـــين المؤسســـة المؤهلـــة والمؤسسات المشاركة في الملحق المرفق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث و التكوين و رؤســـاء مؤسســـات التعلـــيم العالي المعنية بمدارس الدكتوراه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 27 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

Année universitaire 2010-2011
Reconduction

Ecole Doctorale : "Système informatique et ingénierie des logiciels"
Etablissement habilité : USTHB
Coordonnateur : BADACHE Nadjib

Etablissement	Postes ouverts
USTHB	10
Université de Boumerdès	6
T O T A L	16

Ecole Doctorale : "Organisation, dynamiques sociale et société"
Etablissement habilité : Université de Bouzaréah
Coordonnateur : HAKIKI Noureddine

Etablissement	Postes ouverts
Université de Bouzaréah	10
Université de Laghouat	6
Université de Ouargla	6
Université de Ghardaïa	6
T O T A L	28

Ecole Doctorale: "Droit international public"
Etablissement habilité : Université d'Annaba
Coordonnateur : MANNA Djamel Abdennacer

Etablissement	Postes ouverts
Université de Annaba	12
Université de Skikda	8
Université de Guelma	8
Université de Souk Ahras	6
T O T A L	34

Ecole Doctorale: "علم إجتماع المؤسسات المجتمعية و التنمية البشرية"
Etablissement habilité : Université d'Annaba
Coordonnateur : CHOUIA Saïf Al Isslam

Etablissement	Postes ouverts
Université de Annaba	9
Université de Tébessa	9
Université de Khenchela	3
Université d' El-Taref	3
T O T A L	24

Ecole Doctorale: "Mathématique du développement"
Etablissement habilité : Université d'Annaba
Coordonnateur : LASKRI Yamina

Etablissement	Postes ouverts
Université de Annaba	9
Université de Guelma	5
Université de Skikda	3
Université de Souk Ahras	3
T O T A L	20

Ecole Doctorale: "Management et développement durable"
Etablissement habilité : Université de Sétif
Coordonnateur : SALAH Salhi

Etablissement	Postes ouverts
Université de Sétif	6
Université de M'sila	6
Université de Jijel	6
C.U BBA	6
C. U Souk Ahras	6
T O T A L	30

Ecole Doctorale "Nanosciences des matériaux/ nanotechnologie /nanométrologie"
Etablissement habilité : Université d'Oran
Coordonnateur : KADRI Abderrahmane

Etablissement	Postes ouverts
Université d'Oran	6
Université SBA	6
Université Mostaganem	6
USTO	6
T O T A L	24

Ecole Doctorale: "Physique et chimie des matériaux"
Etablissement habilité : Université de S.B.A
Coordonnateur : AMERI Mohamed

Etablissement	Postes ouverts
Université de SBA	6
Université de Tiaret	6
Université de Mascara	6
T O T A L	18

Ecole Doctorale: "Matériaux et composants"
Etablissement habilité : Université de SBA
Coordonnateur : ABID Hamza

Etablissement	Postes ouverts
Université de SBA	6
Université de Saïda	6
T O T A L	12

Ecole Doctorale: "Sciences de l'environnement : eau et construction"
Etablissement habilité : Université de Tlemcen
Coordonnateur : BEKKOUCHE Abdelmalek

Etablissement	Postes ouverts
Université de Tlemcen	10
Université de Bechar	6
T O T A L	16

قرار مؤرخ في 28 جويلية 2010 يتضمن فتح التكوين لنيل شهادة الماجستير
في إطار مدرسة الدكتوراه للغة الفرنسية و يحدد عدد المناصب المفتوحة
للسنة الجامعية 2010-2011

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،

- بموجب القرار رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003، الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،

- بموجب القرار رقم 131 المؤرخ في 6 جوان 2005، الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين في الدكتوراه في شكل مدرسة الدكتوراه،

- بموجب القرار رقم 226 المؤرخ في 22 جويلية 2009، المتضمن تأهيل مدرسة الدكتوراه للغة الفرنسية.

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى فتح التكوين لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه للغة الفرنسية بعنوان السنة الجامعية 2011/2010.

المادة 02 : تحدد قائمة المؤسسات المؤهلة و عدد المناصب المفتوحة في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث و التكوين و رؤساء مؤسسات التعليم العالي المذكورة في ملحق هذا القرار و مسؤولو الأقطاب الجهوية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 جويلية 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

Ecole doctorale de Français

Pôle Centre

Responsable du pôle : Mme F. BOUALIT
Mme A. LOUNICI

Etablissements	Coordonnateurs d'antênnes	Postes ouverts		
		STL	Didac-tique	SL
U. d'Alger	Mme. S. AMOKRANE	10	-	10
U. Blida	Mme. AIT DAHMANE	Gel		
U. Béjaïa	Mme. F.BOUALIT			
U. Tizi Ouzou	----------			
U. Médéa	Mme. BOULAFRAD			
ENS - LSH Bouzaréah	Mme. KARA			
U. Chlef	Mme. BOUALIT			

Pôle Est

Responsable du pôle : Mr AOUADI Saddek
Mr SAMIR Abdelhamid

Etablissements	Coordonnateurs d'antênnes	Postes ouverts		
		STL	Didacti-que	SL
U. Ouargla	Mr DAHOU F.	-	10	10
U. de Biskra	Mr BENSALAH	-	-	15
U. d'Annaba	Mr AOUDI	Gel		
U. de Batna	Mr SAMIR			
U. de Constantine	Mr KAMEL			
U. de Sétif	Mr SAMIR			
U. de M'Sila	Mr BENSALAH			
C.U d'Oum El Bouaghi	Mr KAMEL			

Pôle Ouest

Responsable du pôle : Mme SARI Faouzia
Mr HADJ MILIANI

Etablissements	Coordonnateurs d'antênnes	Postes ouverts		
		STL	Didacti-que	SL
U. de Sidi Bel Abbès	Mr SARI / Mr MOKADEM	15	15	15
U. de Mostaganem	Mr HADJ MILIANI	Gel		
U. d'Oran Sénia	Mme SARI			
U. de Tlemcen	Mr BENMOUSSAT			
U. de Mascara	Mr LAHLAOUI			
U. de Saïda	Mr HADJ MILIANI			
C.U de Tiaret	Mr BEN AMAR			

قرار مؤرخ في 26 أوت 2010 يعدل القرار رقم 85 المؤرخ في 25 مارس 2010 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005 الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، لا سيما المادة 10 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08–217 المؤرخ في 11 رجب 1429 الموافق 14 جويلية 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية العليا للري إلى مدرسة خارج الجامعة،

– بمقتضى القرار رقم 85 المؤرخ في 25 مارس 2010، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 85 المؤرخ في 25 مارس 2010 و المذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 26 أوت 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– كليل عمارة	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– خنوف عز الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– عطية علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– براهيمي عز الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين

– بايو عمر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– طايبي محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– عولمي هارون	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية و الجماعات المحلية
– عيسات محمد جمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
– ترفاني يوسف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان و إصلاح المستشفيات
– أحمد قدوس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة و المناجم
– نادري احمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية
– طلبة طاهر	عضو	مثل الوزير المكلف التهيئة العمرانية والبيئة
– بونوي عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصيد البحري والموارد الصيدية
–حبيلة محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– بن فرحات مدني	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– ميهوبي مصطفى كمال	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة لقسم هندسة المياه
– محمودي وهيبة (م) مقران	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
– العيد محمد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– محمدي رضا	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– مزيغي سمية نادية (م) زنداقي	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– بن شريط ناجي	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– نوحة رضوان	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

مجلس إدارة المركز الجامعي بعين تيموشنت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما المادتان 9 و 10 منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-205 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بعين تيموشنت، لا سيما المادة 2 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بعين تيموشنت.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بعين تيموشنت في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بعين تيموشنت

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
- فاتح منصور خوجة	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
- عثماني جمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- شرحبيل عيسى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- غيت مليكة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
- فاطمي أمحمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
- بن غدريت رمعون نورية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
- عاصمي عبد اللطيف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي
- بن مهرة بن عودة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
- زميري يوسف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمارات
- بوشحلاطة محمد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
- هامل مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية
- معاشو محمد	عضو	ممثل الوالي

2- الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- قاسيمي صوفي	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة لمعهد العلوم و التكنولوجيا
- جيلالي بنكروف بلاحة	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- العشابي فاطمة الزهرة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- تراس عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
- كحيلي مصطفى	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
- بلحاج الياس جمال	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- بن بعير سعد الله	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس
المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011
بالمركز الجامعي عين تيموشنت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-205 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بعين تيموشنت،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بـــالمركز الجامعي عين تيموشنت ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي عين تيموشنت، كـــل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي عين تيموشنت

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	إلكتروتقني	أ
		إلكترونيك الأجهزة الطبية	أ
	هندسة مدنية	مواد و تكنولوجيا البناء	أ
	هندسة ميكانيكية	هندسة الميكانيك و نمذجة	أ
	ري	علم المياه التطبيقي	أ
		معالجة و تصفية المياه	أ
علوم إقتصـــادية، تســـيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	تسويق و تجارة دولية	أ
	علوم إقتصادية	إقتصاد التنمية المحلية و الإقليمية	أ
		مالية المؤسسة	أ
	علوم التسيير	إدارة أعمال المؤسسات المتوسطة و الصغيرة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-275 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي ببرج بوعريريج، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بمقتضى محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بـــالمركز الجامعي ببرج بوعريريج ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي ببرج بوعريريج ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي برج بوعريريج

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصـــادية، تســـيير وعلوم تجارية	علوم إقتصادية	إقتصاد دولي	أ
		مالية و بنوك	أ
	علوم التسيير	مالية المؤسسة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالبويرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-300 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالبويرة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالبويرة ، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بالبويرة ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي بالبويرة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	شبكات كهربائية	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء عامة	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم إقتصادية	إقتصاد كمي	أ
		البنوك و التأمينات	أ
		مالية و بنوك	أ
	علوم تجارية	مالية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون خاص	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ : تاريخ عام	أ
		فلسفة : منطق و فلسفة العلوم	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع الجريمة	أ
		علم النفس: علم النفس العمل و التنظيم	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية	تربية بدنية ورياضية	تدريب رياضي	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	أدب عربي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالوادي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-277 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالوادي،المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بـــالمركز الجامعي بالوادي، وفقا لملحق هذا القرار .

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بالوادي، كـــل فيمـــا يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي بالوادي

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	ري	تسيير موارد المياه	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	علم البيئة النباتية و محيط	أ
		بيوكيمياء	أ
علوم إقتصـــادية، تســـيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	إدارة أعمال	أ
		تسيير الموارد البشرية	أ
		محاسبة و ضرائب	أ
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون خاص	أ
		قانون عام	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع الإتصال	أ
	علوم إسلامية	فقه و أصول	أ
		دعوة و إعلام	أ
اللغة و الأدب العربي	لغة و أدب عربي	لغة عربية	أ
		أدب عربي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالطارف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-276 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالطارف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعيـــة 2010-2011 بالمركز الجامعي بالطارف ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بالطارف، كل فيمـــا يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بالمركز الجامعي بالطارف

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم الطبيعة و الحياة	علوم زراعية	تسيير و حماية التنوع البيولوجي	أ
	صيد و تربية المائيات	تربية الصدفيات	م
		بيولوجيا صيد الأسماك	أ
	بيولوجيا	حماية وإدارة المناطق الرطبة	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع تسيير المـــوارد البشرية	أ
لغة و أدب عربي	لغة عربية	لسانيات	أ
	أدب عربي	أدب عربي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي غرداية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-302 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بغرداية،المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بغرداية، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بغرداية، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي بغرداية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	ري	علوم المياه و البيئة	أ
	هندسة كهربائية	صيانة تألية صناعية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون عقاري	أ
		قانون جنائي	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : صحافة مكتوبة	أ
		تاريخ : تاريخ و جغرافيا	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم الإجتماع الثقافي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخميس مليانة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-280 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بخميس مليانة، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخميس مليانة ، وفقا لملحق هذا القرار .

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخميس مليانة، كـل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحـث العلمي .

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بالمركز الجامعي بخميس مليانة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم الطبيعة و الحياة	موارد التربة مياه و محيط	مصادر التربة، مياه و بيئة	أ
		مياه و علم المناخ الحيوي	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	محاسبة و تدقيق	أ
		محاسبة و جباية	
حقوق و علوم سياسية	حقوق	القانون الدولي لحقوق الإنسان	أ
		قانون الأعمال	م
علوم و تكنولوجيات النشاطات البدنية والرياضية	الإعلام الرياضي	الإعلام الرياضي التربوي	أ
	التسيير الرياضي	تسيير الموارد البشرية و منشآت رياضية	أ
	النشاط البدني الرياضي الوجداني	إرشاد نفسي رياضي تربوي	أ
اللغة و الأدب العربي	لغة و أدب عربي	دراسات أدبية و نقدية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـؤرخ فـي 18 ذي الحجـة 1419 الموافـق 4 أفريـل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بخنشلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخنشلة، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي بخنشلة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	هندسة المحيط	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء تحليلية و معالجة المياه	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	تحسين النباتات	أ
	بيئة و محيط	بيولوجيا و فيزيولوجيا حيوانية	أ
		مياه و محيط	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بسوق أهراس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-279 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بسوق أهراس، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بسوق أهراس، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بسوق أهراس ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بالمركز الجامعي بسوق أهراس

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	تسيير المياه و الصرف الحضري	م
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	تقنيات المحاسبة	أ
		تجارة دولية	أ
		الإدارة الإستراتيجية للمؤسسة	أ
		إعلام آلي للتسيير	أ
		مالية المؤسسات	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون الأعمال	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية	علوم الرياضة	تدريب رياضي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بتيسمسيلت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-203 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بتيسمسيلت،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بتيسمسيلت ، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بتيسمسيلت ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمركز الجامعي بتيسمسيلت

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	منشآت معدنية	أ
	هندسة الطرائق	تكرير النفط و هندسة الغاز	أ
	هندسة ميكانيكية	مركبات طاقوية	أ
		حرارية	أ
علوم اقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	تجارة دولية	أ
		تسويق	أ
	علوم التسيير	إدارة أعمال	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية	تربية بدنية ورياضية	تربية و حركية	أ
	تدريب رياضي	تدريب رياضي عالي المستوى	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة أدرار

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدل،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة أدرار، وفقا لملحق هذا القرار .

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أدرار، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة أدرار

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
حقوق و علوم سياسية	حقوق	القانون الخاص للأعمال	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 1

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ فــي 21 ذي القعــدة 1404 الموافــق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010 ، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 1، وفقا لملحق هذا القرار .

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجزائر 1، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة الجزائر 1

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون خاص	
		قانون عام	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إسلامية	عقيدة	أ
		شريعة و قانون	أ
		كتاب و سنة	أ
		لغة و دراسات قرآنية	أ
		أصول الفقع	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة باتنة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-136 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت1989 ، والمتضمن إنشاء جامعة باتنة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعـــة باتنة ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة باتنة ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة باتنة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	علم البيئة و جيوماتيك مطبقة	أ
		الوظائف المرضية الخلوية و الجزئية	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	علوم اللغة	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة : فلسفة عامة	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس : علم النفس العيادي	أ
أدب و لغة عربية	دراسات لسانية	علوم اللسان العربي	أ
	أدب عربي	أدب عربي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بشار

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-07 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة بشار،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بشار، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بشار، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة بشار

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	آلية صناعية	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء المواد الطبيعية	أ

رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	تحليل رياضي	أ
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون إداري	أ
		قانون مدني	أ
	علوم سياسية	تنظيمات سياسية و إدارية	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة : فلسفة عامة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بومرداس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر 1419 الموافق 2 جوان 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بومرداس، وفقا لملحق هذا القرار .

<u>المادة 02</u> : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بومرداس، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة بومرداس

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	صناعة تحويلية	تشطيب	م
		مراقبة الجودة و توحيد	م
		تكنولوجيا صناعة النسيج	م
		علوم و تقنيات الخشب	م
		كيمياء الدباغة	م
رياضايات و إعلام آلي	رياضيات	رياضيات مالية	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	محاسبة و جبائية	أ
		إدارة أعمال	أ
		تسيير المؤسسات	أ
آداب و لغات أجنبية	اللغة الفرنسية	لغة، آداب و حضارة أجنبية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 2

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-340 المؤرخ في 3 ذي القعدة 1430 الموافق 22 اكتوبر 2009 ، و المتضمن إنشاء جامعة بوزريعة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-184 المؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010 ، والمتضمن تغيير تسمية جامعة بوزريعة،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعيـــة 2010-2011 بجامعة الجزائر 2 ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجزائر 2 ، كل فيما يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة الجزائر 2

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	لغة إنجليزية	أ
		علوم اللغة و تعليمية	أ
	لغة فرنسية	لغة فرنسية مطبقة على تسيير مهن الثقافـــة والفنون	م
		لغة، أدب و حضارة فرنسية	أ
		أدب فرنسي	أ
		علوم اللغة	أ
		علوم اللغة و تعليمية اللغة الفرنســـية لغـــة أجنبية	أ
		علوم النص	أ
	لغة إيطالية	أدب إيطالي	أ
علوم إنسانية	علوم إنسانية	علم الآثار: علم الآثار و علم المتاحف	م
		علم الآثار: علم الآثار الوقائي	م
		علم الآثار: علم الآثار الحضري	أ
		علم الآثار: علم الآثار، تاريخ الفن	أ
		علم الآثار : علم المتاحف	أ
		علم المكتبات و علوم وثائقية: أرشيف	أ
		علم المكتبات: أرشيف	م
		علم المكتبات: مكتبات و تكنولوجيا المعطيات	أ
		علم المكتبات : مكتبات و تكنولوجيا المعطيات	م
		علم المكتبات : توثيق و تكنولوجيا المعطيات	أ
		علم المكتبات : توثيق و تكنولوجيا المعطيات	م
		تاريخ عام	أ
		فلسفة	

	علوم إجتماعية	علم الاجتماع : علم إجتماع التنظيم و العمل	أ
		أرطوفونيا – أرطوفونيا	أ
		علم النفس – علم النفس العمل	أ
		علم النفس – علم النفس المدرسي	أ
		علم النفس – علم النفس الإجتماعي	أ
		علم النفس – إرغنوميا	أ
		علم النفس – علم النفس العيادي	أ
		علوم التربية – علوم التربية	أ
		علوم التربية – توجيه	أ
اللغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	تحليل الخطابات الأدبية	أ
		لسانيات مطبقة	أ
		لسانيات عامة	أ
		أدب عربي	أ
	أدب عربي	تحليل الخطاب	أ
		نقد قديم	أ
		أدب حديث و معاصر	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قالمة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-273 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة قالمة، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

– بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قالمة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة قالمة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة قالمة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
حقوق و علوم سياسية	حقوق	مؤسسات دستورية و إدارية	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علم المكتبات	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الأغواط ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة الأغواط

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة ميكانيكية	البلاستيك و تعدد العناصر في الميكانيك	أ
	هندسة كهربائية	إلكتروميكانيك	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا خلوية وجزئية	بيوكيمياء أساسية و تطبيقية	أ
حقوق و علوم سياسية	علوم سياسية	تنمية الموارد البشرية	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: دراسات تاريخية و أثرية	أ
		فلسفة: فلسفة الحضارة	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس: علم النفس العيادي	أ
		علوم التربية : تربية خاصة	أ
	علوم إسلامية	اللغة و دراسات قرآنية	أ
لغة و أدب عربي	لغة عربية	دراسات لغوية	أ
	أدب عربي	دراسات ادبية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة معسكر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافـــق 4 جـــانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعـــة معسكر، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة معسكر، كـــل فيمـــا يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة معسكر

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم الأرض و الكون	علم المياه	علم المياه و بيئة	أ
علوم إقتصـــادية، تســـيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	تسويق	أ
		محاسبة، تدقيق و مراقبة التسيير	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون الأعمال	أ
	علوم سياسية	تنظيمات سياسية و إدارية	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع الإتصال	أ
لغة و آدب عربي	علوم اللغة	المعالجة الآلية للغة و إتصال	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المدية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة المدية،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المدية ، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة المدية ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة المدية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	طاقة شمسية كهروضوئية	أ
		آلية	
	هندسة مدنية	عمارة	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	شبكات و أنظمة آلية	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم إقتصادية	إحصاء و إقتصاد تطبيقي	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: تاريخ عام	أ
فنون	المحافظة على التراث	حماية الممتلكات الثقافية	
آدب و لغة عربية	دراسات لغوية	دراسات لغوية نظرية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة مستغانم

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافق 7 جويلية 1998 ، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعيـــة 2010-2011 بجامعة مستغانم، وفقا لملحق هذا القرار .

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة مستغانم ، كل فيمـــا يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة مستغانم

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة ميكانيكية	صيانة صناعية	م
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	شبكات إعلامية و صناعية	م
علوم الطبيعة و الحياة	علوم زراعية	حماية المحاصيل	أ
	بيولوجيا	تحاليل بيولوجية و بيوكيميائية	أ
		مكروبيولوجيا عامة	أ
	بيوتكنولوجيا	كيمياء حيوية و مواد طبيعية	أ
		بيوتكنولوجيا و صحة	أ
علوم إقتصـــادية، تســـيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	مالية المؤسسة	أ
حقوق وعلوم سياسية	علوم سياسية	جغرافيا سياسية	أ
أداب و لغات أجنبية	لغة فرنسية	تعليمية اللغة الفرنسية و هندسة بيداغوجية	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام والإتصال: صحافة مكتوبة	أ
		علوم الإعلام والإتصال: إتصـــال و علاقـــات عامة	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم الإجتماع الحضري	أ
		علم الإجتماع : علم الإجتماع التربوي	أ
لغة وأدب عربي	لغة عربية	لغة عربية، لغة أعمال و تجارة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المسيلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، و المتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المسيلة، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة المسيلة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة المسيلة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	كهروتقني	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء عضوية	أ
		كيمياء صيدلانية و منتجات طبيعية	أ

علوم الطبيعة و الحياة	علوم زراعية	علوم و تحسين المنتجات النباتية	أ
	بيولوجيا	علم البيئة النباتية و محيط	
		ميكروبيولوجيا	أ
		تحاليل بيوكيميائية	أ
علوم إقتصادي، تسيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	تسيير عمومي	أ
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون عام	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: تاريخ القرون الوسطي	أ
		تاريخ: تاريخ قديم	
		فلسفة: فلسفة عامة	أ
	علوم إجتماعية	علوم التربية : توجيه و إرشاد تربوي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم ،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة وهران السانيا، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة وهران السانيا

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	بتروكيمياء / تصنيع	أ
		كيمياء تحليلية	م
رياضيات وإعلام آلي	إعلام آلي	علوم و تكنولوجيا الإعلام و الإتصال	أ
	رياضيات	الحوسبة العلمية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	أغذية، تغذية و صحة	أ
		الوراثة الكلاسيكية والجزيئية	أ
علوم إقتصـــادية، تســـيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	تسويق	أ
	علوم التسيير	إعلام آلي للتسيير	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: المنطق و فلسفة العلوم	أ
		علوم افعلام والإتصال: تكنولوجيـــا الإعـــلام والإتصال	أ
	علوم إجتماعية	ديموغرافيا: ديموغرافيا إجتماعية	أ
		علم الإجتماع: إعاقة	م

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جويلية 2001، المتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ورقلة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة ورقلة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	مراقبة و متابعة منشآت الخرسانة المسلحة	م
	إلكتروتقني	تحكم كهربائي	أ
	هندسة بترولية	إنتاج	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	علم الأحياء الأساسي و التطبيقي	أ
		بيوكيمياء أساسية و تطبيقية	
حقوق و علوم سياسية	تربية المائيات	تربية الأسماك في المناطق الصحراوية	م
	حقوق	قانون خاص	أ
		قانون عام	أ
	علوم سياسية	علاقات دولية	أ
		إدارة الإنتخابات وإتصال سياسي	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: فلسفة عامة	
		تاريخ: التاريخ الثقافي لمنطقة الجنوب الشرقي	أ
		علوم الإعلام والإتصال: إتصال و علاقات العامة	أ
	علوم إجتماعية	أنتروبولوجيا: أنتروبولوجيا إجتماعية وثقافية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة ام البواقي،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ام البواقي، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة ام البواقي، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة أم البواقي

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة معمارية	هندسة معمارية	ا
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	مكروبيولوجيا عامة	أ
		بيئة بيولوجية حيوانية	أ
		علم الطفيليات	أ

علوم الأرض و الكون	تهيئة	تسيير التقنيات الحضرية	أ
	جيولوجيا	جيولوجيا تطبيقية	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	تسويق	أ
		محسبة و مالية	أ
حقوق و علوم سياسية	علوم سياسية	تنظيمات سياسية وإدارية	أ
		علاقات دولية	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : إتصال و علاقات عامة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال : صحافة مكتوبة	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس : علم النفس العيادي	أ
		علم النفس : الصحة السيكولوجية في العمل	
		علم النفس : إرشاد نفسي مدرسي	أ
		أرطوفونيا : أرطوفونيا عامة	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع المدينة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

<u>بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سعيدة</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سعيدة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة سعيدة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون عام	أ
		قانون خاص	أ
	علوم سياسية	سياسيات مقارنة	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : إتصال	أ
		تاريخ: تاريخ عام	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 ، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سطيف، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سطيف، كـل فيمـا يخصـه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة سطيف

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة معمارية	هندسة معمارية	أ
علوم الطبيعة والحياة	بيولوجيا	تسيير البيئة	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم مالية	ضرائب و جباية جمركية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون عام	أ
		قانون خاص	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	علوم اللسان	أ
	لغة فرنسية	لغة و آداب	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : علاقات عامة	أ
		تاريخ: تاريخ عام	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سكيكدة، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة سكيكدة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	إلكتروميكانيك	هندسة الطاقة الكهربائية	أ
	نظافة و أمن	أخطار بيئية كيميائية	أ
علوم المادة	فيزياء	فيزياء طاقوية	أ

علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	ميكروبيولوجيا	أ
		التكاثر و النمو	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : إتصال و علاقات عامة	أ
		فلسفة ك فلسفة عامة	أ
	علوم إجتماعية	علوم التربية: علم النفس التربوي	أ
		علم الإجتماع : علم الإجتماع الحضري	أ
		علم النفس : علم النفس العيادي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيارت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، و المتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيارت، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تيارت، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة تيارت

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم المادة	كيمياء	كيمياء فيزيائية المواد	أ
		علم الأمراض المعدية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	نظافة و مراقبة النوعية في الصناعات الزراعية الغذائية	أ
		ميكروبيولوجيا مطبقة في الصناعات الزراعية الغذائية	أ
علوم الأرض و الكون	هيدروجيولوجيا	هيدروجيولوجيا و بيئة	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: فلسفة عامة	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس: علم النفس العمل و التنظيم	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيزي وزو

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيزي وزو، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تيزي وزو، كل فيمـــا يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة تيزي وزو

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	رياضيات تطبيقية: تحليل رياضي	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	فيزيولوجيا و تحسين النباتات	أ
علوم إنسانية و إجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال: إتصـــال وعلاقـــات عامة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال: صحافة مكتوبة	أ
		فلسفة: فلسفة سياسية	أ
	علوم إجتماعية	أرطوفونيا : أرطوفونيا	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع العمل و التنظيم	أ
		علوم التربية: الإرشاد و توجيه مدرسي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-20 المؤرخ في 23 محرم 1430 الموافق 20 جـــانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا ، وفقا لملحق هذا القرار .

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العـــالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بالمدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة لوجستيكية و نقل	نقل و لوجستيك	أ
	هندسة كهربائية وإعلام آلي صناعي	آلية و أنظمة	أ
		إتصالات سلكية ولاسلكية	أ
		شبكات محلية صناعية	أ
	هندسة ميكانيكية وإنتاج	تصميم المنتجات الصناعية	أ
		مناهج وإنتاج	أ
	هندسة صناعية وصيانة	صيانة صناعية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 جوان 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة دالي ابراهيم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي ابراهيم،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكاديمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 3 ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة لجزائر 3، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة الجزائر 3

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصادية،تسيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	مالية و محاسبة	أ
		النظرية و الهيكل المالي و المحاسب	أ
	علوم التسيير	ميزانية	أ
		تسيير المؤسسات	أ
		أنظمة المعلومات الإدارية	أ
	علوم إقتصادية	إقتصاد كمي	أ
		مالية و بنوك	أ
حقوق و علوم سياسية	علوم سياسية	تنمية الموارد البشرية	م
		إعداد السياسة العامة	م
		دراسات أمنية	أ
		دراسات إقليمية	م
		علوم الإعلام و الإتصال: الإتصال في المؤسسة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال: الإتصال في المؤسسة	م
		علوم الإعلام و الإتصال:دراسة الجمهور	أ

علـــــوم إنســــــانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال:صحافة مكتوبة	م
		علوم الإعلام و الإتصال:صحافة مكتوبة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال:إذاعة و تلفزيون	أ
		علوم الإعلام و الإتصال:إذاعة و تلفزيون	م
		علوم الإعلام و الإتصال:دراسة الجمهور وسبر الآراء	أ
		علوم الإعلام و الإتصال:دراسة الجمهور وسبر الآراء	م
علـــــوم و تقنيـــــات النشـــاطات البدنيـــة والرياضية	تدريب رياضي	تدريب رياضي للنخبة	ا
	نشاط بدني ورياضي	نشاط بدني رياضي مكيف	ا
		نشاط بدني رياضي و تربية وجدانية	ا
	نشاط بدني ورياضي تربوي	نشاط بدني و رياضي مدرسي	ا
	إدارة و تسيير رياضي	تسيير موارد بشرية و منشآت رياضية	ا
		إعلام و إتصال رياضي تربوي	ا
	علوم التربية البدنية والرياضية	نشاط بدني رياضي تربوي	ا
		نشاط بدني رياضي مكثف	ا
		تدريب رياضي تنافسي	ا
		تكوين و إتصال تربوي رياضي	ا

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

<u>بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-275 المؤرخ في 03 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي ببرج بوعريريج، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بمقتضى محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي ببـــرج بوعريريج وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي ببرج بوعريريج، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحــث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمركز الجامعي برج بوعريريج

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	آلية	أ
		هندسة وتصميم الأنظمة المدمجة	أ
	هندسة ميكانيكية	هندسة المركبات الكهروضوئية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	تحليل و مراقبة نوعية المواد الغذائية	أ
علوم إنسانية	علوم إجتماعية	علم إجتماع: علم إجتماع التنمية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالبويرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-300 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافــق 16 أوت 2005 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالبويرة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه ،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالبويرة وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بالبويرة، كـل فيمـا يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العـالي والبحـث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمركز الجامعي بالبويرة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصادية، تسـيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	إدارة الأعمال الإستراتيجية	أ
	علوم تجارية	تسويق	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : تنظيم و عمل	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بالـوادي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـؤرخ فـي 18 ذي الحجـة 1419 الموافـق 4 أفريـل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-277 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالـــوادي،المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان الســـنة الجامعيـــة 2010-2011 بـــالمركز الجـــامعي بالـــوادي وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بالـــوادي، كل فيمـــا يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمركز الجامعي بالـــوادي

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم وتكنولوجيا	هندسة الطرائق	هندسة كيميائية	أ
	هندسة كهربائية	إتصالات سلكية و لا سلكية	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء عضوية تحليلية	أ
رياضيات وإعلام آلي	إعلام آلي	أنظمة موزعة وذكاء إصطناعي	أ
علوم إقتصادية،و علوم تجارية	علوم التسيير	تدقيق محاسبي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخميس مليانة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-280 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بخميس مليانة،المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخميس مليانة وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخميس مليانة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمركز الجامعي بخميس مليانة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم وتكنولوجيا	هندسة مدنية	تصميم وحسابات البناءات	أ
	هندسة كهربائية	كهروتقني	أ
		آلية وأنظمة الإنتاج	أ
	هندسة الطرائق	هندسة صيدلانية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	موارد التربة،المياه والمحيط	علم بيئة التربة ومحيط	أ
		مياه وعلم المناخ الحيوي	أ
		حماية البيئة	م
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام والإتصال:وسائل الإعلام والتنمية المستدامة	أ
		تاريخ: تاريخ حديث و معاصر	ا
علوم وتكنولوجيات النشاطات البدنية والرياضية	تربوي	نشاطات بدنية ورياضية وتربوية	أ
	تدريب رياضي	تدريب رياضي للمنافسة	ا

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بخنشلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بخنشلة وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كـــل فيمـــا يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمركز الجامعي بخنشلة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
رياضيات وإعلام آلي	هندسة كهربائية	إتصالات سلكية و لا سلكية	أ
	رياضيات	رياضيات تطبيقية	أ
	إعلام آلي	إعلام آلي أساسي ومطبق	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيئة ومحيط	حماية وإيقاف عدوى المياه و التربة الملوثة	م
	بيولوجيا	ميكروبيولوجيا	أ
علوم إقتصادية، وعلوم تجارية	علوم التسيير	إدارة الأعمال العامة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: تاريخ الفلسفة	أ
	علوم إجتماعية	علوم السكان: تنمية وسكان	أ
لغة وإدب عربي	الأدب العربي	الأدب الحديث و المعاصر	ا
		آداب أجنبية وأدب مقارن	أ
		أدب قديم	ا
	اللغة العربية	لسانيات وتطبيقات	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بسوق أهراس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-279 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 أوسبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بسوق أهراس، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، و المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمركز الجامعي بسوق أهراس وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المركز الجامعي بسوق أهراس ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمركز الجامعي بسوق أهراس

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	علوم و هندسة المحيط	أ
	هندسة مدنية	علوم المواد للبناء الدائم	أ

رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	هندسة برمجية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	علم البيئة، التنوع البيولوجي في المحيط	أ
		بيوتكنولوجيا مطبقة على الصحة، غذائية زراعية و محيط	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم التسيير	مالية المؤسسة و ممارسات في الأسواق المالية	أ
		التسويق في المؤسسة الإقتصادية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال: إتصال وعلاقات عامة	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	تراث و علوم اللسان	أ
		تحليل الخطاب و مناهج النقد	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 1

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 اوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 02 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 1، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجزائر 1، كل فيمـــا يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماسترجامعة الجزائر1

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	القانون الدولي العام و الخاص	أ
		قانون الأعمال	أ
		قانون الإدارة و المالية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إسلامية	شريعة و قانون	أ
		أصول الفقه	أ
		عقيدة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بشار

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-07 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافـــق 4 جـــانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة بشار،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بشـــــار ، وفقـــا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02: يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بشار، كل فيما يخصه بتطبيـــق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة بشـــار

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم المادة	فيزياء	مواد ضوئية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بسكرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافـــق7 جويليـــة 1998 ، والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بســكرة ، وفقــا لملحق هذا القرار.

المــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بسكرة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماسترجامعة بسكرة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	هندسة البيئة	أ
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	رياضيات	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة أنجليزية	علوم اللسان	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: تاريخ معاصر	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	علوم اللسان العربي	أ
		أدب عربي قديم	أ
		أدب حديث و معاصر	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة البليدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ فــي 29 ذي الحجــة 1409 الموافــق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة البليدة ، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة البليدة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة البليدة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	علم الطيران	دفع	أ
		عمليات جوية	أ
		إتصالات الملاحة و مراقبة إدارة النقل الجوي	أ
		هياكل الطيران	أ
	هندسة مدنية	هياكل التصليح و تكلفة البناء	أ
	هندسة الطرائق	مواد و منتجات عضوية صناعية	أ
		هندسة كيميائية	أ
	هندسة كهربائية	آلات كهربائية	أ
		أنظمة الرؤية و الآلية	أ
علوم المادة	فيزياء	فيزياء نظرية	أ
	كيمياء	كيمياء جزيئية : كيمياء التنسيق	أ
		كيمياء جزيئية : كيمياء عضوية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	مكروبيولوجيا و علم التسمم الغذائي	م
		المعالجة بالنباتات و الصحة	أ
	علوم زراعية	صيدلة نباتية	أ
	علوم غذائية	تغذية و مراقبة الأغذية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون دولي	أ
		دولة و مؤسسات	أ
		قانون جنائي و علم الإجرام	أ

آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	تعليمية	أ
		أدب و حضارة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع الإتصال و علاقات عامة	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع العنف و علم العقوبات	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع التنظيم	أ
		علم النفس: إرشاد و صحة عقلية	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	أدب و مناهج نقدية	أ
		دراسة اللسانيات العربية	أ
		دراسات اللسانيات الحديثة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر
المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011
بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-182 المؤرخ في 7 ذي القعدة 1404 الموافق 4 أوت 1984، والمتضمن إنشاء جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأمير عبـد القـادر للعلـوم الإسلامية ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إنسانية و جتماعية	علوم إسلامية	عقيدة و مقارنة الأديان: عقيدة	أ
		عقيدة و مقارنة الأديان: مقارنة الأديان	أ
		دعوة، إعلام و إتصال : دعو و ثقافة إسلامية	أ
		علوم القرآن و الحديث: الحديث و علومه	أ
		علوم القرآن و الحديث: التفسير وعلوم القرآن	أ
		الفقه و أصوله	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـؤرخ فـي 18 ذي الحجـة 1419 الموافـق 4 أفريـل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ فـي 29 ذي الحجـة 1409 الموافـق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005 ، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنيـة للتأهيـل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ســطيف، وفقــا لملحق هذا القرار.

المــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سطيف، كــل فيمــا يخصــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة سطيف

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	جسور و طرق المواصلات	أ
	هندسة الطرائق	هندسة الطرائق الصيدلانية	أ
		هندسة كيميائية	أ
علوم المادة	فيزياء	تصوير و هندسة بيوطبية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	تسيير الأنظمة البيئية المحمية	أ
	بيولوجيا حيوانية	فزيولوجيا و علم الصيدلة	أ
علوم الأرض و الكون	علوم الجيولوجيا	جيولوجيا المهندس	أ
علوم إقتصادية، تســيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	محاسبة و تدقيق	أ
		تسويق الخدمات	أ
	علوم التسيير	تدقيق و مراقبة التسيير	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم الإجتماع الثقافي	أ
لغة وأدب عربي	لغة و أدب	نقد معاصر	أ
		لسانيات	

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سيدي بلعباس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المـــؤرخ فـــي29 ذي الحجـــة 1409 الموافـــق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سيدي بلعبـــاس، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة سيدي بلعباس

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة ميكانيكية	هياكل الطيران	أ
		الطاقة الشمسية في البناء	أ
		طاقة و بيئة	أ
		تدفئة و تبريد	أ
	هندسة كهربائية	هندسة الحاسوب	أ
		نقل و توزيع الطاقة الكهربائية	أ
		هندسة الإعلام الآلي	أ
		إلكترونيك طبي	أ
		الطاقة الشمسية الكهروبائية	أ
	هندسة مدنية	أشغال عمومية	أ
		أشغال الري	أ
	إلكتروتقني	آلية صناعية	أ

علوم المادة	كيمياء	مواد المبلورات	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	شبكات، أنظمة و أمن المعلومة	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	بيوكيمياء التغذية و صحة	أ
		الأحياء الدقيقة المنتجة للمركبات الثانوية و الأنزيمات	أ
		تسيير، تقييم المصادر البيولوجية و التنمية المستدامة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علوم التربية: توجيه تربوي وإرشادات طبية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

<u>بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تبسة</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تبسة، وفقا لملحق هذا القرار.

<u>المادة 02</u> : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستربجامعة تبسة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	إلكتروميكانيك	صيانة صناعية	أ
	هندسة كهربائية	شبكات و إتصالات	أ
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	رياضيات تطبيقية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا وفزيولوجيا حيوانية	الصحة و المحيط	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علم المكتبات: إدارة المعرفة في المكتبات ومراكز التوثيق	أ
لغة و أدب عربي	لغة عربية	تحليل الخطاب	أ
		تعليمية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ســكيكدة، وفقــا لملحق هذا القرار.

المــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سكيكدة، كــل فيمــا يخصــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة سكيكدة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	إلكتروتقني صناعي	أ
		تألية و إشارات بيوطبية	أ
		شبكات كهربائية	أ
		إتصال	أ
	إلكتروميكانيك	ميكانيك صناعية	أ
	هندسة مدنية	هندسة مواد البناء	أ
		هندسة الأنظمة المضادة للزلازل	أ
	هندسة الطرائق	تحليل كيميائي في الرقابة الصناعية و بيئة	أ
علوم المادة	فيزياء	فيزياء المواد	أ
		فيزياء طاقوية	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	هندسة الأنظمة الموزعة	م
علوم الطبيعة و الحياة	علوم زراعية	الإنتاج النباتي و الأنظمة الخبيرة في علم الأراضــي الفلاحية	أ
	بيولوجيا	بيوكيمياء تطبيقية	أ
		بيئة المسطحات المائية	أ
علوم إقتصادية، تســيير و علوم تجارية	علوم التسيير	مالية المؤسسة	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	لغة و أدب و حضارة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع: علم إجتماع، التدخل الإجتماعي	أ
		علم النفس: علم النفس العيادي الصدمي	أ
		علم النفس: عل النفس المدرسي و صعوبات التعلم	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيارت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيارت، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تيارت، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة تيارت

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	مواد و هياكل في الهندسة المدنية	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	شبكات و إتصلات سلكية و لا سلكية	م

علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	أمراض الأنظمة البيئية	أ
	بيوتكنولوجيا نباتية	تحسين النباتات	أ
علوم إقتصادية، تسـيير و علوم تجارية	علوم تجارية	محاسبة	أ
		تسويق	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيزي وزو

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تيزي وزو، وفقا لملحق هذا القرار.

المـادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تيزي وزو، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة تيزي وزو

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهرابائية	إلكترونيك صناعية	م
		آلية و إعلام آلي صناعي	م
		إلكتروتقني صناعي	م
	هندسة مدنية	بناء مدني و صناعي	م
	هندسة ميكانيكية	سلوك و تشكيل المواد	أ
		صناعة ميكانيكية و إنتاجية	م
علوم المادة	كيمياء	كيمياء صيدلانية	أ
		فزياء و كيمياء المواد	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	هندسة أنظمة المعلومات	م
	رياضيات	طرق و نماذج القرار	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون خاص داخلي	أ
		قانون إجتماعي	أ
		القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان	أ
		قانون عام داخلي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، المتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهـــران للعلـــوم والتكنولوجيا ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيـــا ، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـــمية للتـــــعليم العـــالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة معمارية	هندسة معمارية	أ
	هندسة مدنية	طرق و منشآت فنية	أ
	هندسة كهربائية	مكونات و أنظمة إلكترونية دقيقة متقدمة	أ
	تعدين	تكنولوجيا الأنابيب	م
		مواد و تعدين	أ
رياضيات وإعلام آلي	رياضيات	تحليل رياضي و تطبيقات	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمدرسة الوطنية العليا للمناجمنت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-116 مؤرخ في 3 ربيع الثاني 1429 الموافق 9 أفريل 2008، والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت،

– بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

– بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بالمدرسة الوطنية العليا للمناجمنت، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بالمدرسة الوطنية العليا للمناجمنت

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم التسيير	إدارة الأعمال بالنوعية	م
		إدارة أعمال المنظمات	أ
	علوم إقتصادية	الإقتصاد الصناعي للشبكات و الهياكل	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 2

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-340 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 أكتوبر 2009 ، و المتضمن إنشاء جامعة بوزريعة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-184 المؤرخ في 02 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة بوزريعة،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 2 ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجزائر 2، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة الجزائر2

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	علوم اللسان و تعليمية	أ
	لغة فرنسية	علو اللسان و تعليمية اللغة الفرنسية، لغة أجنبية	أ
		علوم النص و آداب فرنكفونية	أ
		مهن الكتاب : النشر	م
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم النفس : علم النفس العيادي	أ
		علم النفس : علم النفس المدرسي	أ
		علم النفس :علم نفس الأمراض و التحليل النفسي	أ
		علم النفس : علم النفس العمل و التنظيم	أ
		أرطوفونيا : علم الأعصاب و الإدراك	أ
		أرطوفونيا : أرطوفونيا	أ
لغة و أجب عربي	أدب عربي	تحليل الخطاب	أ
	علوم اللسان	تعليمية اللغة العربية	أ
		لسانيات : نصوص و خطاب	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 جوان 2009 ، و المتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بمقتضى محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجزائر 3 ، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02: يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة الجزائر3

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم إقتصادية	إقتصاد كمي	أ
		أسواق مالية و بنوك	أ
	علوم التسيير	إدارة أعمال المؤسسة و أنظمة الإعلام	أ
		ميزانية	أ
		ميزانية	م
حقوق و علوم سياسية	علوم سياسية	إدارة الموارد البشرية	أ
		دراسات إقليمية	أ
		دراسات أمنية دولية	أ
		سياسة عامة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : صحافة مكتوبة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال : دراسات الجمهور	أ
		علوم الإعلام و الإتصال : الإتصال داخل المؤسسة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال : إذاعة و تلفزيون	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية والرياضية	إدارة و تسيير رياضي	موارد بشرية و منشآت رياضية	أ
	التدريب الرياضي	تدريب رياضي نخبوي	أ
	تشاط بدني ورياضي وتربوي	نشاط بدني رياضي مدرسي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قسنطينة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قسنطينة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة قسنطينة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة قسنطينة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة ميكانيكية	أنظمة طاقوية و صناعية	م
		إنتاج صناعي	م
		هندسة السيارات	م
		هندسة النقل	م
	هندسة مدنية	تصميم و حساب المباني	أ
		بنايات مضادة للزلازل	أ
		قيادة مشاريع العمارة	م
	هندسة المناخ	أنظمة التبريد و طاقات متجددة	أ
علوم الطبيعة و الحياة	كيمياء حيوية	كيمياء حيوية جزيئية و صحة	أ
	علم البيئة	التسيير الدائم للأنظمة البيئية و حماية المحيط	أ
علوم الأرض و الكون	تسيير و التقنيات الحضرية	أقاليم و مدن و صحة	م
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون التأمينات	م
		قانون الضبط الإقتصادي	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة : إبستمولوجيا	أ
		فلسفة : إيكولوجيا بيو أخلاق	أ
		علم الآثار: تراث و سياحة	م
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم الإجتماع التربوي	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع التنظيم و العمل	أ

علـــــوم و تقنيـــــات النشـــــاطات البدنيـــــة والرياضية	نظرية ومنهجية التدريب الرياضي والتربية البدنية والرياضية	علوم و تكنولوجيا الحركة الإنسانية	أ
لغة و أدب عربي	لغة عربية	علم اللسان العربي	أ
	أدب عربي	أدب قديم	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافـــق 4 جـــانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعـــة الجلفـــة، وفقـــا لملحق هذا القرار.

<u>المـــادة 02</u> : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة الجلفة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة علوم ميكانيكية	النمذجة و المحاكاة في الميكانيك	أ
علوم المادة	فيزياء	فيزياء المواد	أ
رياضيات وإعلام آلي	رياضيات	معادلات ذات الإشتقاقات الجزئية	أ
		تحليل الدالة	أ
		رياضيات أساسية	أ
		رياضيات تطبيقية	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم إقتصادية	مالية و بنوك	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة فرنسية	علوم اللسان	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: فلسفة عامة	أ
		علوم الإعلام و الإتصال : السمعي البصري	أ
		تاريخ: تاريخ حديث و معاصر	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس: علم النفس العمل و تسيير الموارد البشرية	أ
		علم النفس : علم النفس التربوي	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية والرياضية	علوم وتكنولوجيا الحركة الإنسانية	إعادة التأهيل بواسطة النشاطات البدنية المكيفة	أ
		الحركة الإنسانية و الحركية	أ
		تدريب و تحضير بدني	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قالمة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-273 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة قالمة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قالمة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02: يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة قالمة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة قالمة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	إحتمالات و تطبيقات	أ
حقوق و علوم سياسية	علوم سياسية	علاقات دولية و دراسات أمنية	أ
		علاقات دولية	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة فرنسية	أدب فرنسي	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: تاريخ عام	أ
		علم الآثار: علم الآثار القديم	أ
		علوم الإعلام و الإتصال : تكنولوجيا الإعلام والإتصال و المجتمع	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع التنظيم و العمل	أ
		علم النفس: علم النفس الإجتماعي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة جيجل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1424 الموافق 22 جويلية 2003 ، و المتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعـــة جيجـــل، وفقـــا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02: يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة جيجل، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة جيجل

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	طرق ومنشآت فنية	أ
		جيوتقنية التربة	أ
	هندسة كهربائية	إلكترونيك و أنظمة الإتصال	أ
		ميكرو إلكترونيك	أ
علوم الأرض و الكون	جيولوجيا	مياه و بيئة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الأغواط، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة الأغواط

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	التحكم في الكهربائية و تحسين الأنظمة ذات الطاقة المتجددة	أ
		إلكترونيك و أنظمة التحكم	أ
علوم المادة	فيزياء	فيزياء المواد: طبقات رفيعة السمك	أ

رياضيات وإعلام آلي	رياضيات	تحليل رياضي	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	علم الطفيليات و التفاعلات السلبية	أ
	إيكولوجيا وعلم البيئة	إيكولوجيا نباتية، سهوب و واحات	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية والرياضية	التربية البدنية و الرياضية	التربية الحركية لدى الطفل المراهق	أ
		نشاط بدني و رياضي تربوي	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة مستغانم

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافق 7 جويلية 1998 ، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة مستغانم، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة مستغانم

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	آلية و إعلام آلي صناعي	م
علوم المادة	فيزياء	نمذجة و خاصيات المواد	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	نظام المعلومات الجغرافية	أ
	رياضيات	نمذجة، مراقبة و تعظيم	أ
علوم الطبيعة و الحياة	علوم حيوانية	علم الوراثة و التكاثر الحيواني	أ
	بيوتكنولوجيا	تغذية و صحة	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم تجارية	التسيير الإستراتيجي الدولي	أ
		تدقيق محاسبي و مراقبة التسيير	أ
	علوم إقتصادية	إدارة وإقتصاد المؤسسة	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	علم الإجرام و العلوم الجنائية	أ
		قانون جنائي خاص	أ
	علوم سياسية	دراسات أمنية و إستراتيجية	أ
		دبلوماسية و تعاون دولي	أ
		تسيير إداري للجماعات المحلية	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة إنجليزية	لسانيات إجتماعية و دراسة النوع	أ
		تعليمية اللغة الإنجليزية و لسانيات تطبيقية	أ
	لغة فرنسية	تعليمية اللغة الفرنسية و ما بين الثقافات	أ
		تعليمية اللغة الفرنسية لغة أجنبية: فرنسية حسب أهداف خاصة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة : فلسفة عامة و تعليميتها	أ
		فلسفة : فلسفة الإتصال و نظريات الترجمة	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم الإجتماع العائلي	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية الرياضية	النشاطات البدنية المكيفة	نشاط بدني مكيف و صحة	أ
فنون	الفنون البصرية	تصميم بياني	أ
لغة و أدب عربي	لغة عربية	تعليمية اللغة العربية	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة معسكر

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة معسكر، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة معسكر

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم وتكنولوجيا	هندسة الطرائق	هندسة الطرائق	أ
	هندسة كهربائية	إتصالات سلكية ولاسلكية حديثة	أ
	هندسة ميكانيكية	ميكانيك وعلوم المهندس	أ
	ري	هندسة المياه و المحيط	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء المساحات والفواصل	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	بيوتكنولوجيا الجراثيم وأمن صحي	أ
علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	تسويق واستراتيجية	أ
		إدارة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقاولة	أ
	علوم إقتصاية	تحليل و تصميم السياسات الإقتصادية والإجتماعية	أ
		تحليل إقتصادي ونمذجة	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: التاريخ الإقتصادي والإجتماعي والثقافي للمغرب الأوسط	أ
		تاريخ: البحر الأبيض المتوسط الغربي(1424/ 1912)	أ
		فلسفة: فلسفة عامة	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المسيلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المسيلة، وفقا لملحق هذا القرار.

<u>المادة 02</u> : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة المسيلة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماسترجامعة المسيلة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	تألية و صيانة صناعية	أ
		هندسة النظم الكهروميكانيكية	أ
		موجات جزئية	أ
		آلية	أ
		أنظمة الإتصالات السلكية و اللاسلكية الرقمية	أ
	ري	منشآت الري و تهيئة	أ
علوم المادة	فيزياء	علوم المواد	أ
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	رياضيات مطبقة و منفصلة	أ
		هندسية مجالات بناش و التحليل التجانسي	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	تسيير المحيط	أ
		بيوتكنولوجيا نباتية و ميتاجينوميك	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم تجارية	بنوك	أ
		محاسبة و تدقيق	أ
	علوم التسيير	إدارة أعمال التجارة الدولية	أ
		مراقبة التسيير	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ: تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر	أ
		تاريخ: تاريخ القرون الوسطى	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس: علم النفس العيادي	أ
		علم النفس: علم النفس العمل والتنظيم	أ
		علم الإجتماع: علم إجتماع التنظيم و العمل	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	أدب جزائري	أ
		أدب عربي حديث	أ
		نقد عربي حديث	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، المتعلق بتلظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران ، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة وهران السانيا، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة وهران

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	حرارة الآلات الصناعية	أ
	إلكتروميكانيك	إلكتروميكانيك صناعي	أ
علوم المادة	كيمياء	مواد مبلمرة	أ
		كيمياء عضوية	أ
	فيزياء	فيزياء و تحليل طيفي للمواد	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	إعلام آلي صناعي	أ
		النظريات و التطبيقات في الشبكات الكبيرة	أ
		تعظيم القدرة لشبكات النقل و الأنظمة المحمولة	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	علوم البحر و الساحل	أ
		بيوكيمياء	أ
		علوم الصحة و التطور: تغذية	أ
	بيوتكنولوجيا	هندسة ميكروبيولوجية	أ
علوم الأرض و الكون	علوم الأض	البيئات القديمة و ديناميكية الأحواض الرسوبية	أ

آداب و لغات أجنبية	لغة ألمانية	لغة و آداب و حضارة ألمانية	أ
	لغة إسبانية	لغة و آداب و حضارات إسبانية و إسبانية أمريكية	أ
	لغة فرنسية	اللغة الفرنسية و الآداب الفرنكفونية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: فلسفة عامة	أ
		فلسفة: منطق و فلسفة العلوم	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جويلية 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة ورقلة، وفقا لملحق هذا القرار.

<u>المادة 02</u> : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة ورقلة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	طرق و منشآت فنية	أ
	هندسة كهربائية	كهروتقنية صناعية	أ
		مواد كهرتقنية	أ
		آلات كهربائية و إلكترونيك القوة	أ
	هندسة الطرائق	تكرير و تكنولوجيا المحروقات	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيئة و محيط	علوم المحيط	أ
علوم الأرض و الكون	جيولوجيا	جيولوجيا بترولية	م
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم التسيير	تدقيق و مراقبة التسيير	أ
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	القانون العام للأعمال	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة فرنسية	علوم اللسان و سيمولوجيا الإتصال	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع: علم إجتماع التنظيم و العمل	أ
		علم النفس: علم النفس العمل و التنظيم	أ
		علم النفس: علم النفس العيادي	أ
		علوم التربية: إرشاد و توجيه	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة أم البواقي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة أم البواقي، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة أم البواقي

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم المادة	فيزياء	علوم المواد	أ
علوم الطبيعة و الحياة	علم البيئة	محيط، مياه و صحة : الهيدروإيكولوجيا	
علوم إقتصادية،تسيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	مالية و بنوك	أ
		مالية، تأمينات و تسيير المخاطر	أ
	علوم تجارية	محاسبة و مالية	أ
	علوم إقتصادية	مالية و بنوك	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم النفس: علم النفس العمل و تسيير الموارد البشرية	أ
		علوم التربية: إدارة و تسيير التربية	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	نقد أدبي حديث و مناهجه	أ

قرار مؤرخ في 07 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سعيدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009 ، والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سعيدة، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة سعيدة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هنسدسة كهربائية	آلية و مراقبة الأنظمة الصناعية	أ
	هندسية مدنية	عمارة و مخاطر جيوتقنية	أ
		بناءات مدنية و صناعية	أ
	إتصالات سلكية ولا سلكية	تكنولوجيا الإتصال	أ
		إشارات و أنظمة	أ
		مركبات و أنظمة للإتصالات السلكية و اللاسلكية	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	شبكات الإعلام الآلي أنظمة موزعة	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم إقتصادية	محاسبة و جباية	أ
		مناهج كمية للتسيير	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بجاية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافق 7 جويلية 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بجاية، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بجاية، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجا معة بجاية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	آلية	أ
		إتصالات سلكية و لا سلكية	أ
	هندسة الطرائق	هندسة البيئة	أ

علوم المادة	كيمياء	كيمياء أساسية	أ
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	بحوث العمليات: المساعدة في إتخاذ القرار	أ
علـــــوم و تقنيـــــات النشـــــاطات البدنيـــــة والرياضية	نشاط بدني ورياضي تربوي	نشاط بدني و رياضي مدرسي	م

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بسكرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـؤرخ فـي 18 ذي الحجـة 1419 الموافـق 4 أفريـل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافـق 7 جويليـة 1998 ، والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـة الوطنيـة للتأهيـل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعيـة 2010-2011 بجامعـة بسكرة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بسكرة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة بسكرة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	ري	ري صحراوي	أ
	هندسة كهربائية	آلية	أ
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	رياضيات أساسية	أ
		رياضيات مطبقة	أ
علوم الطبيعة و الحياة	علوم زراعية	تشخيص التربة	أ
		الفلاحة و البيئة في المناطق القاحلة	أ
	بيولوجيا	علم الأحياء الدقيقة الأساسية والتطبيقية	أ
	بيولوجيا حيوانية	تربية المجترات في المناطق القاحلة	أ
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون دولي عام	أ
		قانون الأسرة	أ
		قانون الأعمال	أ
		قانون إداري	أ
		قانون الأعمال	أ
	علوم سياسية	تسيير الموارد البشرية	أ
		أنظمة الحوكمة و إدارة إقليمية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: فلسفة	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس: علم النفس العيادي	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية والرياضية	تربية بدنية ورياضية	تدريب رياضي	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة البليدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989 ، المتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة البليدة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة البليدة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق: تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة البليدة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	علوم المادة والبيئة	موارد مائية و تهيئة	أ
	هندسة الطرائق	صيدلة صناعية	م
	هندسة كهربائية	أنظمة جزئية	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء عضوية تطبيقية	أ
		كيمياء تحليلية تطبيقية	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	هندسة أنظمة الإعلام الالي	أ
علوم الطبيعة و الحياة	علوم فلاحية	بيوتكنولوجيا نباتية	أ
	علوم الزراعة الغذائية	تكنولوجيا الحبوب	م
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم إقتصادية	إعلام آلي للتسيير	أ
	علوم التسيير	إدارة الأعمال	أ
آداب و لغات أجنبية	لغة فرنسية	الفرنسية لغة أجنبية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الشلف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جويلية 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بمقتضى محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الشلف، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الشلف، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة الشلف

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	هندسة حضرية	أ
	هندسة كهربائية	تالية إلكترونية	أ
		مراقة صناعية	أ
		إتصالات سلكية و لاسلكية	أ
	هندسة معمارية	هندسة معمارية	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	تكنولوجيا و خدمات الواب	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	بيولوجيا و فيزيولوجيا حيوانية	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم تجارية	تسيير الموارد البشرية	أ
	علوم إقتصادية	إقتصاد تطبيقي و إحصاء	أ
		مالية و بنوك	أ
		مالية و محاسبة	أ
		إقتصاد و تسيير المؤسسة	أ
		تحليل إقتصادي	أ
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	إدارة عامة	أ
		قانون خاص	أ
		قانون الأعمال	أ
		قانون دولي و علاقات دولية	أ
آداب ولغات أجنبية	لغة فرنسية	تعليمية اللغة الفرنسية لغة أجنبية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال : صحافة	أ
		علم الآثار : آثار قديمة	أ
	علوم إجتماعية	علم النفس : علم النفس العيادي	أ
علوم و تكنولوجيا النشاطات البدنية والرياضية	تربية بدنية ورياضية	نشاط بدني مكيف	أ
		تربية حركية	أ
	إدارة أعمال الرياضة	إدارة أعمال الرياضة	أ
لغة وآدب عربي	لغة و أدب عربي	أدب عربي مغربي قديم	أ
	لغة عربية	تعليمية اللسانيات	أ
		لغة عربية و لهجات	أ
		دروس في اللسانيات الجزائرية	أ
		الكتابة و التحرير	

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قسنطينة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) و المهنية (م) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة قسنطينة، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة قسنطينة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية و مهنية بجامعة قسنطينة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة معمارية	تراث و حفظ	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا عيادية	تحاليل طبية	م

علوم الأرض و الكون	علوم الأرض	جيولوجيا	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون خاص	أ
		قانون عام	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علم المكتبات: مكتبات و مراكز التوثيق	أ
		علم المكتبات: تقنيات الأرشفة	أ
		علم المكتبات: تكنولوجيا جديدة و أنظمة الإعلام الوثائقي	أ
	علوم إجتماعية	أرطوفونيا : أرطوفونيا	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع المدينة	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة عنابة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-214 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة عنابة وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة عنابة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة عنابة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة عنابة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	مواد الهندسة المدنية	أ
		هندسة مدنية	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء عضوية صيدلانية	أ
		كيمياء تحليلية	أ
علوم إقتصادية،تسـيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	تسيير مقاولاتي	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	أرطوفونيا	أ
علـــوم و تقنيـــات النشـــاطات البدنيـــة والرياضية	تدريب رياضي	تدريب رياضي	أ
لغة و أدب عربي	أدب	أدب عربي	أ
		أدب عام و عالمي	أ
	اللسانيات	علوم اللسان العربي	أ
		علوم اللسان	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة جيجل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1424 الموافق 22 جويلية 2003، والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة جيجل، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة جيجل، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة جيجل

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصادية، تسـيير و علوم تجارية	علوم التسيير	تسيير المؤسسات	أ
	علوم تجارية	محاسبة و ضرائب	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون عام	أ
	علوم سياسية	علاقات دولية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : علم إجتماع التربوي	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع العمل و التنظيم	أ
		علم الإجتماع : علم إجتماع الإتصال	أ
لغة و أدب عربي	آدب عربي	آداب أجنبية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـؤرخ فـي 18 ذي الحجـة 1419 الموافـق 4 أفريـل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقـم 84-182 المـؤرخ فـي 7 ذي القعـدة 1404 الموافـق 4 أوت 1984، والمتضمن إحداث جامعة" الأمير عبد القادر" للعلوم الإسلامية ، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـــة الوطنيـــة للتأهيـــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعيـــة 2010-2011 بجامعـــة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأمير عبـــد القـــادر للعلـــوم الإسلامية، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم إقتصادية،تســـيير وعلوم تجارية	علوم إقتصادية	إقتصاد إسلامي	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	تاريخ : تاريخ إسلامي	أ
		علم الآثار و الفن الإسلامي	أ
	علوم إسلامية	دعوة إعلام و إتصال: دعوة و ثقافة إسلامية	أ
		عقيدة و أديان مقارنة: عقيدة إسلامية	أ
		القعيدة و أديان مقارنة: أديان مقارنة	أ
		كتاب و سنة: علوم الحديث	أ
		كتاب و سنة: تفسير و علوم القرآن	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	دراسات لسانية	أ
		دراسات أدبية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سيدي بلعباس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة سيدي بلعباس، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة سيدي بلعباس

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	أشغال عمومية	أ
		بناء و عمارة	أ
	هندسة كهربائية	مراقبة صناعية	أ
		تركيبات كهربائية	أ

		طاقات متجددة	أ
		شبكات الإتصالات	أ
	هندسة ميكانيكية	تبريد و تكييف	أ
	هندسة الطرائق	هندسة الطرائق الصناعية	أ
علوم المادة	كيمياء	كيمياء نظرية و نمذجة جزيئية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	هندسة بيولوجية	بيوتكنولوجيا	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون إداري و الوظيفة العمومية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	فلسفة: فلسفة سياسية	أ
		فلسفة: فلسفة عامة	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : إنتروبولوجيا ثقافية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

<u>بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تبسة</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تبسة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة تبسة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	مناجم	محيط منجمي	أ
		جيوتقني	أ
		إستغلال منجمي	أ
		علم المعادن	أ
علوم الأرض و الكون	جيولوجيا تطبيقية	علوم الجيولوجيا	أ
	تهيئة	تهيئة حضرية	أ
حقوق و علوم سياسية	علوم سياسية	علاقات دولية	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال: إتصال و علاقات عامة	أ
		تاريخ : تاريخ عام	أ
		علم المكتبات : علم المكتبات و المعلومات	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع : سوسيو إنتروبولوجيا	
لغة و أدب عربي	لغة عربية	تعليمية	أ
	أدب عربي	تحليل الخطاب	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ فــي 29 ذي الحجــة 1409 الموافــق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تلمسان، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة تلمسان، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة تلمسان

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة معمارية	هندسة معمارية	أ
	هندسة بيوطبية	إلكترونيك بيوطبي	أ
		الصور و الإشارات في البيوطبي	أ
	هندسة كهربائية	دارات و أنظمة الإتصالات السلكية و اللاسلكية	أ
		إلكترونيك الأنظمة المحمولة	أ
		شبكات و أنظمة الإتصالات السلكية و اللاسلكية	أ
		ضوئيات-إعلام-إتصالات-أنظمة	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	الشبكات و تطوير الواب	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون خاص	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إسلامية	مبادىء التشريع الإسلامي	أ
فنون	المسرح	فن العرض المسرحي	
لغة و أدب عربي	دراسات لغوية وأدبية	دراسات أدبية	أ
		دراسات لغوية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة **1404 الموافق 18** أوت **1984 والمتعلق بتنظيم هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005،والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة ميكانيكية	تحليل كيميائي فيزيائي و ميكانيك المواد	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	تغذية و مراقبة غذائية	أ
		بيولوجيا النمو	أ
		فيزيولوجيا إدماجية حيوانية و إنسانية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهرات للعلوم و التكنولوجيا وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة وهران للعلوم و التكنولوجيا وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة وهران للعلوم و التكنولوجيا وهران، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة وهران للعلوم و التكنولوجيا

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	هندسة طرائق البيئة	أ
	هندسة مدنية	عمارة	أ
	هندسة ميكانيكية	هندسة ميكانيكية و طاقوية	أ
	هندسة بحرية	بناء و تصليح هيكل السفينة	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، المتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الليسانس الأكايمية (أ) المفتوحة بعنوان السنة الجامعيـــة 2010-2011 بجامعـــة الجلفة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل ليسانس أكاديمية بجامعة الجلفة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	إعلام آلي صناعي	أ
		أنظمة الإتصالات	أ
		إلكتروميكانيك صناعية	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيئة و محيط	المياه و علم المناخ الحيوي	أ
		التنوع البيئي في المناطق السهبية	أ
		علم بيئة النباتات السهبية	أ
		علم البيئة الحيوانية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون التسيير العقاري	أ
		عقود و مسؤولية	أ
	علوم سياسية	تحليل السياسة الخارجية	أ
		تنمية الموارد البشرية	أ
فنون	فنون درامية	دراما	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	أدب قديم و حديث	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة عنابة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المـــؤرخ فـــي 18 ذي الحجـــة 1419 الموافـــق 4 أفريـــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-214 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة عنابة وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة عنابة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة عنابة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة عنابة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	إلكتروميكانيك	ري صناعي	أ
		أمن صناعي	أ
		تحكم و آلية الأنظمة الإلكتروميكانيكية	أ
	هندسة مدنية	هياكل و منشآت مدنية	م
	إلكتروتقني	طاقة و أجهزة كهربائية	أ
		تسيير و تحويل الطاقة الكهربائية	أ
	هندسة ميكانيكية	هندسة لوجستيكية صناعية	أ
		طاقوية و محيط	أ
	هندسة كهربائية	تألية و مراقبة صناعية	أ
		آلية و إعلام آلي صناعي	أ

		آلية صناعية	أ
علوم المادة	فيزياء	فيزياء نظرية	أ
		فيزياء المادة الصلبة غير المنظمة	أ
علوم الطبيعة و الحياة	علوم البيئة والمحيط	حماية و تسيير دائم للأوساط والمناظر الطبيعية	أ
	بيولوجيا وإيكولوجيا الحيوان	علم السلوك البيئي	أ
	علوم البحار	تسيير إدماجي للأنظمة البحرية و الساحلية	أ
	بيولوجيا جزيئية و خلوية	مكروبيولوجيا طبية	أ
		علم الوراثة و بيولوجيا جزيئية	
علوم الأرض و الكون	جيولوجيا	علم المياه الجوفية	أ
		الوسط الرسوبي و المصادر الجيولوجية	أ
علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية	علوم إقتصادية	نقد، مالية و بنك	أ
	علوم التسيير	محاسبة و مراقبة تسيير المؤسسات	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علوم الإعلام و الإتصال: الإتصال في المنظمات	أ
		علوم الإعلام و الإتصال: إتصال و مقاولاتية	أ
		علوم الإعلام و الإتصال: علوم الإعلام	أ
	علوم إجتماعية	علم الإجتماع: علم إجتماع المدينة	أ
		علوم التربية: إرشاد نفسي و توجيه تربوي	أ
علوم و تقنيات النشاطات البدنية والرياضية	علوم مطبقة في الرياضة	علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية	أ
لغة و أدب عربي	لغة و أدب عربي	أدب عربي	أ
		لسانيات تطبيقية و تعليمية اللغة العربية	أ
		علوم اللسان العربي	أ
		الأدب التمثيلي	أ
		أدب عام و عالمي	أ
		نقد و تحليل الخطاب	أ
		أدب جزائري	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

<u>بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة باتنة</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-136 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة باتنة المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنـة الوطنيـة للتأهيـل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة باتنة، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة باتنة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة باتنة

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	ري	تهيئة هيدروتقنية	أ
		ري حضري	أ
		المياه و البيئة	أ
	هندسة ميكانيكية	طاقوية	أ
	هندسة مدنية	منشآت فنية	أ
علوم المادة	فيزياء	مادة وإشعاعات	أ
	كيمياء	كيمياء المياه	أ
		كيمياء عضوية و ماكروجزيئية	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	علم التشفير و أمن	أ
		أنظمة البحث عن المعلومات	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	ميكروبيولوجيا تطبيقية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون إداري	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بجاية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافق 7 جويلية 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها ،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بجاية، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بجاية، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة بجاية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	هندسة البيئة	أ
	هندسة مدنية	جيوتقني	أ
		إدارة و أمن الشبكات	أ

رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	شبكات و أنظمة موزعة	أ
		هندسة برمجية	أ
		الأنظمة المركبة و تكنولوجيات المعلومات و مراقبة	أ
علوم الطبيعة و الحياة	علوم البيئة	بيئة و أمن غذائي	أ
	بيولوجيا الكائنات	بيولوجيا بحرية و ساحلية	أ
	بيولوجيا وفيزيولوجيا حيوانية	تكاثر و بيوتكنولوجيا حيوانية	أ
	بيوكيمياء	صيدلة جزيئية	أ
	بيولوجيا نباتية	التصنيف الوراثي و النباتي و النمو	أ
لغة و ثقافة أمازيغية	اللسانيات	جغرافيا لسانية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بومرداس

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر 1419 الموافق 2 جوان 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة بومرداس، وفقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة بومرداس، كل فيمـــا يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة بومرداس

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة الطرائق	طرائق عضوية و ماكروجزيئيات	أ
	هندسة كهربائية	التصوير و التجهيز البيوطبي	أ
	ميكانيك وأنظمة الهندسة	ديناميكيات و هندسة المحركات	أ
علوم المادة	فيزياء	علوم المواد: الطبقات الرقيقة	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الشلف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المــؤرخ فــي 18 ذي الحجــة 1419 الموافــق 4 أفريــل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جويليــة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنــة الوطنيــة للتأهيــل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة الشـــلف، وفقـــا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الشلف، كـــل فيمـــا يخصـــه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة الشلف

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة مدنية	هندسة حضرية	أ
	هندسة كهربائية	أنظمة إلكتروطاقوية	أ
		تحكم كهربائي	أ
		حماية و مراقبة الشبكات الكهربائية	أ
	هندسة ميكانيكية	ميكانيك طاقوية	أ
	الري	ري حضري	أ
علوم المادة	فيزياء	غازات كمية	أ
		فيزياء المواد	أ
رياضيات وإعلام آلي	إعلام آلي	هندسة البرمجيات	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	التجديد و علم البيئة و فيزيولوجية النباتات	أ
علوم إقتصادية،تسيير وعلوم تجارية	علوم تجارية	مالية المؤسسة و الأسواق	أ
	علوم التسيير	تسيير الموارد البشرية	
	علوم إنسانية	تاريخ : الظاهرة الإستعمارية في الوطن العربي	أ
		تاريخ : تاريخ و حضارة المغرب الأوسط	أ
		التاريخ المعاصر: السلطة والمجتمع العربي في العصر الحديث	أ
		تاريخ: تاريخ حديث و معاصر	أ
علوم و تكنولوجيا النشاطات البدنية والرياضية	إدارة الأعمال في الرياضة	إدارة الأعمال في الرياضة	أ
	تربية بدنية ورياضية	رياضة، حركية و مجتمع	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المدية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة المدية،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة المدية، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة المدية، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة المدية

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	أنظمة ذكية و تواصل	أ
		شبكات كهربائية	أ
		آلية الأنظمة	أ
	هندسة الطرائق	الطرائق البيولوجية الصيدلانية	أ

علوم المادة	فيزياء	الفيزياء النظرية للطاقة العالية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون عقاري	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة
بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،

- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة تلمسان، وفقا لملحق هذا القرار.

<u>المادة 02</u> : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير تلمسان، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة تلمسان

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة بيوطبية	الطب المتلفز	أ
		إشارات و صور في الطب	أ
	هندسة مدنية	بناء معدني	أ
	هندسة الطرائق	هندسة صيدلانية	م
		صيدلة صناعية	م
علوم المادة	فيزياء	فيزياء المواد الصلبة	أ
رياضيات و إعلام آلي	إعلام آلي	هندسة البرمجيات	أ
		شبكات و أنظمة موزعة	أ
	رياضيات	الإضطرابات، حساب المتوسط و تطبيقات في الرياضيات الحية	أ
		إحتمالات و إحصاء	أ
علوم الأرض و الكون	علوم الأرض	جيو ثروات	أ
		جيو بيئة	أ
علوم إقتصادية،تسيير وعلوم تجارية	علوم التسيير	محاسبة و جباية	أ
	علوم تجارية	إقتصاد و تسيير الأموال العمومية	أ
حقوق و علوم سياسية	حقوق	قانون الأعمال	أ
		قانون جنائي للأعمال	أ
علوم إنسانية وإجتماعية	علوم إنسانية	علم الآثار: علم الآثار الوقائي	أ
		تاريخ: تاريخ المغرب العربي الحديث و المعاصر	أ
	علوم إجتماعية	علم إجتماع : علم إجتماع الإتصال و الإعلام	أ
		علم إجتماع : التنمية البشرية	أ
	علوم إسلامية	تفسير قراءات القرآن	أ
		دراسات قرآنية	أ

قرار مؤرخ في 08 سبتمبر 2010 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة

بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة 1419 الموافق 4 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة **1404 الموافق 18** أوت **1984 والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008 ، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس و شهادة الماستر و شهادة الدكتوراه،
- بمقتضى القرار رقم 129 المؤرخ في 4 جوان 2005، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها و صلاحياتها و سيرها،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة الوطنية للتأهيل بتاريخ 04 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2010-2011 بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا، وفقا لملحق هذا القرار.

المادة 02 : يكلف مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

الملحق : تأهيل الماستر بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا

السنة الجامعية 2010-2011

ميدان التكوين	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	هندسة كهربائية	مراقبة المسارات و روبوتيك	أ
	هندسة ميكانيكية	بناءات ميكانيكية	أ
		إنتاجية	أ
		هندسة المواد	أ
	هندسة الطرائق	هندسة غذائية	أ
رياضيات و إعلام آلي	رياضيات	هندسة الإحصاء : نمجة و معالجة بواسطة الإعلام الآلي للمعلومات	أ
علوم الطبيعة و الحياة	بيولوجيا	فيزيولوجيا و بيوتكنولوجيا التكاثر	أ
		تغذية و حمية إنسانية	أ
		فيزيولوجيا أمراض الخلوية و الجزيئية	أ
		وراثية النمو	أ
		بيولوجيا الأعصاب الخلوية و الوظيفية	أ

علوم الأرض و الكون	جيولوجيا	جيولوجيا الأحواض الرسوبية	أ
	تهيئة الإقليم	تهيئة و عمران	أ
		مدن و ديناميكيات المجالات	أ

قرار مؤرخ في 27 سبتمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالطارف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-276 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالطارف،المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما المادة 18 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي للمركز الجامعي بالطارف بتاريخ 06 أفريل 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالطارف.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالطارف بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بالطارف، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 27 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالطارف

الإسم و اللقب	الصفة
سياب رشيد	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز
بنخلة أحمد	المدير المساعد المكلف بالتنمية و الإستشراف
بوزبدة زوبير	المدير المساعد للدراسات العليا و البحث العلمي
عون ليلى	المديرة المساعدة المكلفة بالبيداغوجية
ميرود كمال	مدير معهد العلوم البيطرية
شلبي بلحاج غنية	مديرة معهد العلوم الفلاحية
شنوقة سعيد	مدير معهد الأدب العربي وعلم الإجتماع
جلول راضية	مديرة معهد العلوم البيولوجية
هشام نصري	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم البيولوجية
بوزبدة عفري فريدة	رئيسة المجلس العلمي لمعهد العلوم البيطرية
سليماني علي	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية
حليم رشيد	رئيس المجلس العلمي لمعهد الأدب العربي
عبد المجيد صادق	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لمعهد العلوم الفلاحية
عيساوي شادلي	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لمعهد العلوم الفلاحية
برغيش هند	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لمعهد العلوم البيولوجية
جديد صالح	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
عجمي حسن	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 27 سبتمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغة العربية و آدابها بالمركز الجامعي بالطارف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-276 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالطارف،المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه ،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد اللغة العربية و آدابها بتاريخ 07 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 ، و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغة العربية و آدابها للمركز الجامعي بالطارف.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغة العربية و آدابها للمركز الجامعي بالطارف بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بالطارف، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 27 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغة العربية و آدابها بالمركز الجامعي بالطارف

الإسم و اللقب	الصفة
السعيد شنوقة	مدير معهد اللغة العربية وآدابها
حليم رشيد	رئيس المجلس العلمي لمعهد اللغة العربية وآدابها
ماجدة حجار	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج
مولدي بشينية	مدير مساعد مكلف بالبيداغوجية
منية غريب	رئيسة قسم علم الإجتماع
صالح جديد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
مهدية هامل	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
نوال بوتشيش	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
حسان عجمي	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 28 سبتمبر 2010 يعدل القرار رقم 260 المؤرخ في 07 سبتمبر 2010 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركزالجامعي بعين تيموشنت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـــق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما المادتان 9 و 10 منه ،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08–205 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008 ، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بعين تيموشنت، لاسيما المادة 2 منه،

– بمقتضى القرار رقم 260 المؤرخ في 7 سبتمبر 2010 ، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بعين تيموشنت.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 260 المؤرخ في 07 سبتمبر 2010، والمذكور أعـــلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بعين تيموشنت

1- الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– فاتح منصور خوجة	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– عثماني جمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– بوشلاغم يحيى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– غيت مليكة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– فلاح ناصر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن غدريت رمعون نورية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– عاصمي عبد اللطيف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمـــل و التشـــغيل و الضـــمان الإجتماعي

– بن مهرة بن عودة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– زميري يوسف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات
– بوشحلاطة محمد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– هامل مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية
– معاشو محمد	عضو	ممثل الوالي

" و الباقي بدون تغيير "

قرار مؤرخ في 30 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة
لمعهد علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01–270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 58 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 58 من المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم ،و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية بجامعة الأغواط.

المادة 02 : تنشأ لدى معهد علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية بجامعة الأغواط ، الأقسام التالية :

- قسم النشاطات البدنية و التربية الرياضية،
- قسم التسيير الرياضي.

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و الســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 30 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 30 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب و اللغات لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003 ، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ فـــي 24 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم، والمذكور أعلاه ، يهـــدف هـــذا القرار إلى إنشاء الأقســـام المكونة لكلية الآداب و اللغات بجامعة الأغواط.

المـــادة 02 : تنشأ لدى كلية الآداب و اللغات بجامعة الأغواط ، الأقسام التالية :

- قسم اللغة و الأدب العربي،
- قسم الآداب و اللغة الفرنسية،
- قسم الآداب و اللغة الإنجليزية.

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث التكويني و السادة مدير

التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 30 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية التكنولوجيا لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافــق 23 أوت 2003 ، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ فــي 24 جمــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم، والمذكور أعلاه ، يهــدف هــذا القرار إلى إنشاء الأقســام المكونة لكلية التكنولوجيا بجامعة الأغواط .

المــادة 02 : تنشأ لدى كلية التكنولوجيا بجامعة الأغواط ،الأقسام التالية :

- قسم الإلكترونيك،
- قسم الإلكتروتقني،
- قسم الهندسة الميكانيكية،
- قسم الهندسة المدنية،
- قسم الهندسة المعمارية،
- قسم هندسة الطرائق.

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و الســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 30 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 30 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة

لكلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003 ، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ فـــي 24 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم، والمذكور أعلاه ، يهـــدف هـــذا القرار إلى إنشاء الأقســـام المكونة لكلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علـــوم التســـيير بجامعة الأغواط.

المـــادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير بجامعة الأغـــواط ، الأقســـام التالية :

- **قسم العلوم الإقتصادية،**
- **قسم علوم التسيير،**
- **قسم العلوم التجارية.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و الســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 30 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 30 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة

لكلية الحقوق و العلوم السياسية لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01–270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003 ، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ فـــي 24 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم، والمذكور أعلاه ، يهـــدف هـــذا القرار إلى إنشاء الأقســـام المكونة لكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة الأغواط.

المـــادة 02 : تنشأ لدى كلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة الأغواط ، الأقسام التالية :

- **قسم الحقوق،**
- **قسم العلوم السياسية.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير

التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 30 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة

لكلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـق 23 أوت 2003 ، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ فـي 24 جمـادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم، والمذكور أعلاه ، يهـدف هـذا القرار إلى إنشاء الأقسـام المكونة لكلـية العلوم الإنسانية و الإجتماعية بجامعة الأغواط.

المـادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية بجامعة الأغواط ، الأقسام التالية:

- قسم العلوم الإنسانية،
- قسم العلوم الإجتماعية،
- قسم العلوم الإسلامية.

المـادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و السادة مدير

التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 30 سبتمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 06 أكتوبر 2010 يعدل القرار رقم 247 المؤرخ في 13 جويلية 2010 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 88–61 المؤرخ في 4 شعبان 1408 الموافق 22 مارس 1988، والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 5 منه،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فــي 19 ربيــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99–256 المؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، الذي يحدد كيفيات إنشاء المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي و التكنولوجي و تنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه،

– بمقتضى القرار رقم 247 المؤرخ في 13 جويلية 2010، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة.

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى تعدل المادة الأولى من القرار رقم 247 المؤرخ فــي 13 جويليــة 2010 والمــذكور أعلاه، كما يلي:

" المادة الأولى" : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 99–256 المؤرخ فــي 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتقدمة، كما يلي:

- بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة :
  - السيد حوشين مصطفى ، ممثل وزير التعليم العالي و البحث العلمي ، رئيسا،
  - السيد زلاقي جمال الدين ، ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية،

- السيد بلوشراني محمد الأمين، ممثلا عن الوزير المكلف بالدفاع الوطني،
- السيد مكراوي معمر، ممثلا عن الوزير المكلف بالبريد و تكنولوجيات الإعلام والإتصال،
- السيد طراد خوجة لعبيدي أحمد، ممثلا عن الوزير المكلف بالصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات،
- السيد شريفي أمحمد ، ممثلا عن الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين،
- السيد باعلي وعمر مسعود، ممثلا عن المؤسسة الوطنية لنقل المحروقات و تسويقها،
- الآنسة سليماني مريم ، ممثلة عن إتصالات الجزائر.

" و الباقي بدون تغيير "

المادة 02 : يكلف السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 أكتوبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 11 أكتوبر 2010 يتمم القرار رقم 256 المؤرخ في 27 جويلية 2010 ، والمتضمن تأهيل مدارس الدكتوراه والذي يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2011/2010

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1418 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم،
- بموجب القرار رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003، الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،
- بموجب القرار رقم 131 المؤرخ في 06 جوان 2005 ، الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين في الدكتوراه في شكل مدرسة الدكتوراه ،

- بموجب القرار رقم 256 المؤرخ في 27 جويلية 2010 ، والمتضمن تأهيل مدارس الدكتوراه والذي يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2010-2011 ،

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تأهيل مدارس الدكتوراه للسنة الجامعية 2010-2011.

المـــادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة لكل مدرسة دكتوراه و توزيعهـــا بـــين المؤسســـة المؤهلـــة والمؤسسات المشاركة في الملحق المرفق بهذا القرار.

المـــادة 03 : يبقى التأهيل المنصوص عليه في هذا القرار معمولا به لمدة أربعة (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه، مع مراعاة أحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998،المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و رؤساء مؤسسات التعليم العـــالي المعنية بمدارس الدكتوراه، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشـــر فـــي النشـــرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

Année universitaire 2010-2011
Habilitation

Ecole doctorale : "Economie et management"
Etablissement habilité : Université d'Oran
Coordonnateur : BENAYER Habib

Etablissements	Postes ouverts
Université d'Oran	10
Université de Tiaret	04
Université de Bechar	04
Université de Mostaganem	04
Total	22

قرار مؤرخ في 11 أكتوبر 2010 يتمم القرار رقم 257 المؤرخ
في 27 جويلية 2010 ، والمتضمن تأهيل مدارس الدكتوراه
والذي يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2011/2010

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1418 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم،

- بموجب القرار رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003، الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،

- بموجب القرار رقم 131 المؤرخ في 06 جوان 2005 ، الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين في الدكتوراه في شكل مدرسة الدكتوراه ،

- بموجب القرار رقم 257 المؤرخ في 27 جويلية 2010 ، والمتضمن إعادة تأهيل مدارس الدكتوراه والذي يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2010-2011،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إعادة تأهيل مدارس الدكتوراه للسنة الجامعية 2010-2011.

المادة 02: يحدد عدد المناصب المفتوحة لكل مدرسة دكتوراه وتوزيعها بين المؤسسة المؤهلة والمؤسسات المشاركة في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 03: تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و رؤساء مؤسسات التعليم العالي المعنية بمدارس الدكتوراه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 أكتوبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

Année universitaire 2010-2011
Reconduction

Ecole doctorale : "Science et Technologies de l'Information et des Communications"
Etablissement habilité : INSI (ex INI)
Coordonnateur : BOUABNA TEBEBEL Thouraya

Etablissements	Postes ouverts
ENSI	16
EMP	05
Universite de Blida	10
Universite de Laghouat	08
Universite de Tlemcen	05
Universite de Tiaret	10
Universite de Mascara	03
Universite de Tébessa	05
C-U de Khenchela	05
Total	67

قرار مؤرخ في 11 أكتوبر 2010 يتمم القرار رقم 255 المؤرخ في 27 جويلية 2010 ، والمتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الماجستير والذي يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2011/2010

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98–254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1418 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،لا سيما المادتان 08 و11 منه

– بموجب القرار رقم 90 المؤرخ في 12 أفريل 2003، الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقة الإلتحاق بالتكوين لنيل شهادة الماجستير،

- بموجب القرار رقم 255 المؤرخ في 27 جويلية 2010، والمتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الماجستير والذي يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2010-2011،

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل مؤسسات التعليم العالي الآتي ذكرها لضمان التكوين لنيل شهادة الماجستير:

- الجامعات : بوزريعة، البليدة، جيجل، وهران، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.
- المراكز الجامعية : المركز الجامعي بغرداية.
- المدارس الوطنية: المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية و العمران، المدرسة الوطنية العليا للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي.

المادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة للتكوين لنيل شهادة الماجستير بعنوان السنة الجامعية 2010-2011، لكل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي المذكورة أعلاه و لكل تخصص من التخصصات المعنية، في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و رؤساء مؤسسات التعليم العالي المذكورة أعلاه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

Université de Bouzaréah

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
L, L,E	R	Aglais : linguistique/Didactique	BENSEMANE Faïza	12
		Aglais : littérature et civilisation	AMRANE Nadjia	12
SSH	H	الأرطفونيا : العلوم العصبية و العلاج المعلوماتي	ZELLAL Nacira	6

Université de Blida

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
ST	R	Aéronautique	BENAOUDA Zouaoui	9

Université de Jijel

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
L, L,E	H	Aglais : Language sciences and TEFL	BOUKRIKA Amar	6

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SSH	H	العلاقات الإقتصادية و الثقافية للمغرب الإسلامي بإفريقيا جنوب الصحراء	إسماعيل سامحي	6

Université d'Oran

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
DSP	R	Droit maritime et des activités portuaires	BOUKHATMI Fatima	6

Centre universitaire de Ghardaïa

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SSH	R	تاريخ حديث : العلاقات بين المغرب الإسلامي ودول الغرب المسيحي المتوسطي 1492-1830	عمار بن خروف	6

ENSA (ex : EPAU)

Dom	Fillière	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
MI-Ar	Architec-ture urbanisme	R	" Patrimoines Architectural et Urbain	KESSAB Touria	6

ENSSEA (ex : INPS)

Dom	Nature	Intitulé de la PG	Responsable de la PG	Postes ouverts
SEGC	R	Statistique et Economie Appliquée : Statistique Appliquée	AKROUF Taklit	6

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة ما بعد التدرج المتخصص و يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2011/2010

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1418 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،لا سيما المادتان 08 و11 منه

– بناء على محضر إجتماع اللجان المختصة للندوات الجهوية شرق، وسط، غرب.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تؤهل مؤسسات التعليم العالي الآتي ذكرها لضمان التكوين لنيل شهادة ما بعد التدرج المتخصص:

- الجامعات: بومرداس، قسنطينة، وهران، جامعة العلوم و التكنولوجيا بوهران، مستغانم، تلمسان.
- المدارس الوطنية: مدرسة الدراسات العليا التجارية، المدرسة الوطنية العليا للتجارة، المدرسة الوطنية العليا للفلاحة، المدرسة الوطنية العليا البحرية، المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران.
- مراكز البحث: مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني.

المادة 02 : يحدد عدد المناصب المفتوحة للتكوين في ما بعد التدرج بعنوان السنة الجامعية 2010-2011، لكل واحدة من المؤسسات المذكورة أعلاه و لكل تخصص من التخصصات المعنية، في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و رؤساء مؤسسات الجامعية المعنية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

Université de Boumerdès

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SI	R	Simulation et optimisation des réseaux de pipelines: mécanique (domaine hydrocarbures)	ZERAIBI Noureddine	12

Université de Constantine

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SNV	H	Suivi zootechnique et pathologie de la vache laitière	El HADEF OKKI Saadoune	23

Université d'Oran

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
TEC	H	Sciences danger et développement durable	GUENACHI Khadidja	20
SSH	R	Management des ressources humaines	TAHAR Laradj	20

Université des Sciences et de la Technologie d'Oran

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
TEC	H	Technologies des pipelines	BENZERGA Djebbara	10

Université de Mostaganem

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
TEC	H	Maintenance industrielle	SADK Ahmed	15
		Internet pour le développement de l'enseignement à distance en Algérie	BENACHENHOU Abdelhalim	12

Université de Tlemcen

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SNV	H	Ergonomie	TALEB Abdesselam	20
SSH	H	Management des PME et développement à l'international	BENHABIB Abderrezak	20

EHEC (ex : INC)

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SEGC	R	Management : Management des entreprises	BOUGHACHICH Sbhi	35
	R	Comptabilité et finances: Comptabilité	CHENOUFI Noureddine	35
	R	Management : Management des ressources humaines et communication : Management	CHABANI Smaïn	35
	R	Audi financier et comptablilité : Comptabilité	ABDESSLEM Saadi	35

ESC

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SEGC	R	Comptabilité/gestion: audit intern.	IHADDADENE Athmane	20
		Comptabilité: comptabilité et audit	DAHIA Abdehafid	20

ENSA (ex : INA)

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SNV-STU	H	Vulgarisation agricole	BENMEBAREK Abdelmadjid	20

Ecole Nationale Superieure Maritime (ENSM)

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
SI	R	Administation maritime	MOHAMED CHERIF Fatima-Zohra	15

Ecole Normale Supérieure d'Enseignement Technologique d'Oran

Dom	Nature	Intitulé de la PGS	Responsable de la PGS	Postes ouverts
TEC	H	Innovation industrielle et management	NOUREDDINE Ali	20
		Formation de formateurs dans le milieu de l'entreprise, des collectivités et services	BENZIANE Abdelbaki	20

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة الجزائر1

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الطب بتاريخ 03 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المـــؤرخ فـــي 24 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهـــدف هـــذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة الجزائر.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة الجزائر بالجدول الملحـــق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر، كـــل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية الطب بجامعة الجزائر1

الإسم و اللقب	الصفة
مراح فتيحة	رئيسة المجلس العلمي لكلية الطب
محمد أرادا	عميد كلية الطب
زرهوني فتيحة	نائبة عميد الكلية
فاطمة الزهراء غناسي	رئيسة قسم الصيدلة
طاهر بوعناني	رئيس قسم الطب
سليماني عبد المجيد	رئيس قسم جراحة الأسنان
عجالي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطب
بولفة علجية	رئيسة اللجنة العلمية لقسم جراحة الأسنان
كزال كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم الصيدلة
مراح فتيحة	ممثلة الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الطب
إدغار جميلة	ممثلة الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الطب
كزال كمال	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الصيدلة
زناتي عقيلة	ممثلة الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الصيدلة
جبار رحمة	ممثلة الأساتذة مصف الأستاذية لقسم جراحة الأسنان
سي أحمد فاطمة	ممثلة الأساتذة مصف الأستاذية لقسم جراحة الأسنان

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الطب لكلية الطب بجامعة الجزائر1

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الطب بتاريخ 03 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب لكلية الطب بجامعة الجزائر.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بجامعة الجزائر1 بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر1، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب لكلية الطب بجامعة الجزائر1

الإسم و اللقب	الصفة
عجالي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطب
عنان طاهر	رئيس قسم الطب
زبوج فرحات	أستاذ التعليم العالي
باوغ ليلى	أستاذ التعليم العالي
باوغ ليلى	أستاذ التعليم العالي
شاعو كريم	أستاذ التعليم العالي
بلقايد زهير	أستاذ محاضر
حواسين سالم	أستاذ محاضر
معوج عبد الجليل	أستاذ مساعد
بن عامر لامية نوال	أستاذ مساعد

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة الجزائر1

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بتاريخ 03 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم، المذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة الجزائر1.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطـــب بجامعـــة الجزائـــر بالجدول الملحق بهذا القرار .

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر1، كل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية لوزارة التـــعليم العالي والبحـــث العلمي .

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة الجزائر

الإسم و اللقب	الصفة
كزال كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم الصيدلة
فاطمة الزهراء غناسي	رئيس قسم الصيدلة
زيناتي عقيلة	أستاذ التعليم العالي
قيوش رشيدة	أستاذ التعليم العالي
كزال كمال	أستاذ التعليم العالي
بن حليمة مليكة	أستاذ محاضر
بلقاسم شهرزاد	أستاذ محاضر
صلاح سفيان سمير	أستاذ مساعد
جرابة سامية	أستاذ مساعد

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

اللجنة العلمية لقسم جراحة الأسنان لكلية الطب بجامعة الجزائر1

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المـــؤرخ فـــي 21 ذو القعـــدة 1404 الموافـــق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010، والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر1،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم جراحة الأسنان بتاريخ 03 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم جراحة الأسنان لكلية الطب بجامعة الجزائر.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم جراحة الأسنان لكلية الطب بجامعة الجزائر بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجزائر1، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم

جراحة الأسنان لكلية الطب بجامعة الجزائر1

الإسم و اللقب	الصفة
بريهوم صليحة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم جراحة الأسنان
داودي فاطمة الزهراء	رئيسة قسم جراحة الأسنان
شاكر غنية	أستاذ التعليم العالي
بولفة علجية	أستاذ التعليم العالي
بريهوم صليحة	أستاذ التعليم العالي
لطافي رشيد	أستاذ محاضر
دحماني جعفر	أستاذ محاضر
عيفة عبد القادر	أستاذ مساعد
عموش فريدة	أستاذ مساعد

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يتضمن تشكيلة المجلس
العلمي للمركز الجامعي بغرداية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما 18 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-302 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بغرداية،المعدل والمتمم،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي للمركز الجامعي بغرداية بتاريخ 15 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكورأعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بغرداية.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بغرداية بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بغرداية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـــعليم العـالي والبحـث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بغرداية

الإسم و اللقب	الصفة
محمد الطاهر حليلات	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز
عبد العزيز خواجة	المدير المساعد لما بعد التدرج و البحث العلمي و العلاقات الخارجية
بن شهرة شول	المدير المساعد للتنمية و الإستشراف

قدور قرباتي	المدير المساعد للدراسات في التدرج و التكوين المتواصل و الشهادات
إبراهيم سعيود	مدير معهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية
يحي بوتريدين	مدير معهد الآداب و اللغات
أحلام بوعبدلي	مديرة معهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير
يوسف زرقون	مدير معهد علوم الطبيعة و الحياة
عمار بن خروف	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية
معراج هواري	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
محمد حاج عيسى	رئيس المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة
إبراهيم فخار	مدير المكتبة المركزية بالنيابة
مصطفى الغماري	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
عبد اللطيف مصيطفى	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب"
سليمان بلعور	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بوحنية قوي	عضو من خارج المركز
محمد مولدي	عضو من خارج المركز

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير بالمركز الجامعي بغرداية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه ،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–302 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بغرداية،المعدل والمتمم،

– بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير بتاريخ 19 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير بالمركز الجامعي بغرداية.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علـــوم التسيير للمركز الجامعي بغرداية بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بغرداية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتـــعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير بالمركز الجامعي بغرداية

الإسم و اللقب	الصفة
بوعبدلي أحلام	مديرة معهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير
هواري معراج	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير
مصيطفى عبد اللطيف	أستاذ محاضر صنف " ب "
بلعور سليمان	أستاذ محاضر صنف " ب "
بوعبدلي أحلام	أستاذة مساعدة صنف " أ "
مدوخ ماجدة	أستاذة مساعدة صنف " أ "
عجيلة محمد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة بالمركز الجامعي بغرداية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـــق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–302 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـــق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بغرداية،المعدل والمتمم،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة بتاريخ 13 أفريل 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديـد القائمـة الإسـمية لأعضـاء المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة بالمركز الجامعي بغرداية.

المـادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة بالمركز الجامعي بغرداية بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بغرداية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العـالي والبحـث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة بالمركز الجامعي بغرداية

الإسم و اللقب	الصفة
زرقون يوسف	مدير معهد علوم الطبيعة و الحياة
حاج عيسى محمد	رئيس المجلس العلمي لمعهد علوم الطبيعة و الحياة
حليلات محمد الطاهر	أستاذ التعليم العالي
قرباتي قدور	أستاذ محاضر صنف " أ "
حموش حدة	أستاذة مساعدة صنف " ب "
زرقون يوسف	أستاذ مساعد صنف " أ "
أولاد بلخير الشيخ	أستاذ مساعد صنف " أ "
بوعرعور كمال	أستاذ مساعد صنف " ب "

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية بالمركز الجامعي بغرداية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-302 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بغرداية،المعدل والمتمم،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد العلوم الإنسانية والإجتماعية بتاريخ 5 أفريل 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية بالمركز الجامعي بغرداية.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهـد العلـوم الإنسـانية و الإجتماعيـة بالمركز الجامعي بغرداية بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بغرداية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العـالي والبحـث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لمعهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية بالمركز الجامعي بغرداية

الإسم و اللقب	الصفة
سعيود إبراهيم	مدير معهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية
بن خروف عمار	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإنسانية و الإجتماعية
رميلي رضا	رئيس القسم
أولاد حيمودة جمعة	رئيس القسم
خواجة عبد العزيز	أستاذة مساعدة صنف " أ "
عبد الباقي بدوي	أستاذ مساعد صنف " ب "
بوسليم صالح	أستاذ مساعد صنف " ب "
اولاد سعيد أحمد	أستاذ محاضر صنف " ب "
بولعراس نور الدين	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدعوة و الإعلام والإتصال لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-182 المؤرخ في 7 ذي القعدة 1404 الموافق 4 أوت 1984 ، والمتضمن إنشاء جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الدعوة والإعلام والإتصال بتاريخ 01 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدعوة والإعلام والإتصال لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدعوة والإعلام والإتصال لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم
الدعوة و الإعلام والإتصال لكلية أصول الدين والشريعة
والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

الإسم و اللقب	الصفة
عمر لعويرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الدعوة والإعلام والإتصال
حسان موهوبي	رئيس قسم الدعوة والإعلام والإتصال
عبد الله بوجلال	أستاذ التعليم العالي
بوبكر عواطي	أستاذ التعليم العالي
نور الدين سكحال	أستاذ محاضر صنف " أ "
مفيدة بلهامل	أستاذة مساعدة صنف " أ "
هشام طالبي	أستاذ محاضر صنف " ب "
أحمد عبدلي	أستاذ مساعد صنف " أ"

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العقيدة و مقارنة الأديان لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة
الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-182 المؤرخ في 7 ذي القعدة 1404 الموافق 4 أوت 1984 ،والمتضمن إنشاء جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم العقيدة و مقارنة الأديان بتاريخ 01 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العقيدة و مقارنة الأديان

لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العقيدة و مقارنة الأديان لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم العقيدة و مقارنة الأديان لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

الإسم و اللقب	الصفة
محمد بو الروايح	رئيس اللجنة العلمية لقسم العقيدة و مقارنة الأديان
كمال جحيش	رئيس قسم العقيدة و مقارنة الأديان
عليوان اسعيد	أستاذ التعليم العالي
عفيف منصور	أستاذ التعليم العالي
محمد بوالروايح	أستاذ التعليم العالي
مسعود حايفي	أستاذ محاضر صنف " أ "
عمار طسطاس	أستاذ محاضر صنف " أ "
فرحات عبد الوهاب	أستاذ محاضر صنف " أ"
منصوري نجوى	أستاذة مساعدة صنف " أ"

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفقه و أصوله لكلية أصول الدين و الشريعة و الحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-182 المؤرخ في 7 ذي القعدة 1404 الموافق 4 أوت 1984، والمتضمن إنشاء جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الفقه و أصوله بتاريخ 02 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المـــؤرخ فـــي 24 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعـــلاه، يهـــدف هـــذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفقه وأصوله لكلية أصـــول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

المـــادة 02 :تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفقه وأصوله لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، بالجـــدول الملحـــق بهـــذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعلـــيم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الفقه و أصوله لكلية أصول الدين و الشريعة و الحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

الإسم و اللقب	الصفة
سطحي سعاد	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الفقه و أصوله
كمال لدرع	رئيس قسم الفقه و أصوله
حمادو نذير	أستاذ التعليم العالي
سطحي سعاد	أستاذ التعليم العالي
باجو مصطفى	أستاذ التعليم العالي

صغيري نور الدين	أستاذ محاضر صنف " أ "
بوركاب محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
حشوف مراد	أستاذ محاضر صنف " ب"
بعداش بوبكر	أستاذ مساعد صنف " أ"

قرار مؤرخ في 12 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكتاب والسنة لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-182 المؤرخ في 7 ذي القعدة 1404 الموافق 4 أوت 1984، والمتضمن إنشاء جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ،الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الكتاب و السنة بتاريخ 02 مارس 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكتاب والسنة لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكتاب والسنة لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03: تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الأمير عبد القادر

للعلوم الإسلامية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الكتاب والسنة لكلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

الإسم و اللقب	الصفة
حميد قوفي	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكتاب والسنة
مختار نصيرة	رئيس قسم الكتاب والسنة
نصر سلمان	أستاذ التعليم العالي
صالح عومار	أستاذ محاضر صنف " أ "
حكيمة حفيظي	أستاذة محاضرة صنف " أ "
حسان موهوبي	أستاذ محاضر صنف " أ "
هلال خزاري	أستاذ محاضر صنف " ب "
بشير عثمان	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي ببرج بو عريريج

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-275 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إحداث مركز جامعي ببرج بوعريريج، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـــق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي للمركز الجامعي ببرج بوعريريج بتاريخ 07 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ فـــي 11 رجـــب 1426 الموافق 16 أوت 2005 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديـــد القائمـــة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي ببرج بوعريريج.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي ببرج بوعريريج بالجـــدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير المركز الجـــامعي ببـــرج بوعريريج، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

للمركز الجامعي ببرج بو عريريج

الإسم و اللقب	الصفة
بن دعاس عبد الرحمان	مدير المركز الجامعي ببرج بوعريريج، رئيس المجلس العلمي للمركز
سلماني العربي	مدير مساعد لما بعد التدرج و البحث العلمي و العلاقات الخارجية
خضور عبد المالك	مدير مساعد للتنمية و الإستشراف
دداش دراجي	مدير مساعد للدراسات و التكوين المتواصل و الشهادات
رحيم حسين	مدير معهد العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير
بن سلوى شنيتي	مدير معهد العلوم و التكنولوجيا
أخروف سمير	مدير معهد الإعلام الآلي و الرياضيات
زرواتي رشيد	مدير معهد الآداب و اللغات و العلوم الإنسانية و الإجتماعية
زغبيب عبد الناصر	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
عروي حورية	رئيس المجلس العلمي لمعهد الآداب و اللغات والعلوم الإنسانية والإجتماعية
بوبترة عبد الحق	رئيس المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي و الرياضيات
بوبترة جمال	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا
بن ثابت عبد الوهاب	ممثل عن الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بوزيد عبد الرزاق	ممثل عن الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
روابح زهير	ممثل عن الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بهلول أحمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي و الرياضيات بالمركز الجامعي ببرج بو عريريج

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-275 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إحداث مركز جامعي ببرج بوعريريج، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي و الرياضيات بتاريخ 22 أفريل 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي و الرياضيات بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي و الرياضيات بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج بالجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير المركز الجامعي ببرج بوعريريج، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي و الرياضيات بالمركز الجامعي ببرج بو عريريج

الإسم و اللقب	الصفة
أخروف سمير	مدير معهد الإعلام الآلي و الرياضيات
بوبترة عبد الحق	رئيس المجلس العلمي لمعهد الإعلام الآلي والرياضيات

موهوب نصر الدين	مدير مساعد مكلف بالبيداغوجيا
مرواني عبد الباقي	مدير مساعد مكلف بالبحث العلمي
موساوي بوبكر	رئيس قسم الإعلام الآلي
رحمون عز الدين	رئيس قسم الرياضيات
مصطفاي مسعود	أستاذ محاضر صنف " أ"
بوبترة عبد الحق	أستاذ محاضر صنف " ب"
عدون إسماعيل	أستاذ محاضر صنف " ب"
صالحي الطيب	أستاذ مساعد صنف " أ "
مهمل عباس	أستاذ مساعد صنف " أ "
فارس نور الهدى	أستاذ مساعد صنف " أ "
دكار خضراء	أستاذ مساعد صنف " أ "
موساوي علي	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات والعلوم الإنسانية والإجتماعية بالمركز الجامعي ببرج بو عريريج

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01–275 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إحداث مركز جامعي ببرج بوعريريج، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،

– بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات والعلوم الإنسانية والإجتماعية بتاريخ 31 ماي 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 و المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات والعلوم الإنسانية والإجتماعية بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب و اللغات و العلوم الإنســـانية والإجتماعية بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير المركز الجـــامعي ببـــرج بوعريريج، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات والعلوم الإنسانية والإجتماعية بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج

الإسم و اللقب	الصفة
زرواتي رشيد	مدير معهد الآداب واللغات والعلوم الإنسانية والإجتماعية
عروري حورية	رئيسة المجلس العلمي
مانع عمار	مدير مساعد مكلف بالتدرج
الذوادي بلقاسم	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج
سليماني إسماعيل	رئيس قسم اللغة الفرنسية
بولعشب زهير	رئيس قسم العلوم الإجتماعية
زرقان عزوز	رئيس قسم الأدب و اللغة العربية
مباركية عبد الناصر	أستاذ محاضر صنف " أ "
عروري حورية	أستاذ محاضر صنف " أ "
قرزير محمود	أستاذ محاضر صنف " ب "
مرازقة غزالة	أستاذ مساعد صنف " أ "
بوقفة عبد الرحمان	أستاذ مساعد صنف " أ "
معماش ناصر	أستاذ مساعد صنف " أ "
صابري بوبكر الصديق	أستاذ مساعد صنف " أ "
ميلاط نضرة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي ببرج بو عريريج

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-275 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إحداث مركز جامعي ببرج بوعريريج، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بتاريخ 01 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي ببرج بوعريريج، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي ببرج بو عريريج

الإسم و اللقب	الصفة
بن سلوى شنوتي	مدير معهد العلوم و التكنولوجيا
بوبترة جمال	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
بن زروق حسينة	مديرة مساعدة مكلفة بالبحث العلمي
جابو جمال	رئيس قسم العلوم و التقنيات
بن ثابت عبد الوهاب	رئيس قسم علوم المادة
مسعودان إبراهيم	رئيس قسم الهندسة المدنية
بلقايد عبد الحكيم	رئيس قسم الإلكتروميكانيك
مخالفي حمودي	رئيس قسم علوم الطبيعة و الحياة

صارة مصطفى	رئيس قسم الإلكترونيك
بوبترة جمال	أستاذ محاضر صنف " أ "
بوزيد عبد الرزاق	أستاذ محاضر صنف " أ "
بن واضح علي	أستاذ محاضر صنف " أ "
قرار نبيلة	أستاذ محاضر صنف " أ "
سعد سعود فاطمة	أستاذ محاضر صنف " ب "
تيطاوين محمد	أستاذ محاضر صنف " ب "
بلقرع العربي	أستاذ مساعد صنف " أ "
محمادي زهير	مسؤول المكتبة

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية الإلكترونيك و الإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بتاريخ 02 و 07 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بلخير عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
بوقالة مليكة	رئيسة قسم الإعلام الآلي
لعرابي سليمان	ممثل أساتذة التعليم العالي
أحمد ناصر محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
بوغاسي دليلة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
كشيد سمير	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بن شيبة محفوظ	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بن عباجي كريم	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
عياش محمد صادق	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإتصالات السلكية واللاسلكية لكلية الإلكترونيك و الإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإتصالات السلكية و اللاسلكية بتاريخ 02 و 06 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإتصالات السلكية واللاسلكية لكلية الإلكترونيك و الإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإتصالات السلكية واللاسلكية لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإتصالات السلكية واللاسلكية لكلية الإلكترونيك

و الإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
فرقاني بلقاسم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإتصالات السلكية واللاسلكية
مازيغي خالد	رئيس قسم الإتصالات السلكية واللاسلكية
سمارة يوسف	ممثل أساتذة التعليم العالي
فالك ليلى	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
مكاوي سليمان	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
سعيود حليم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
حليلالي عبد الرزاق	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
أوكيل آسيا	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بن زاوي محمد لسعاد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقاويات وميكانيكا السوائل لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الطاقوية وميكانيكا السوائل لكلية الفيزياء بتاريخ 02 و 16 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقاويات وميكانيكا السوائل لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقاويات وميكانيكا السوائل لكلية الفيزياء هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقاويات وميكانيكا السوائل لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
مطاوي أمينة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطاقاويات وميكانيكا السوائل
محمدية عمارة	رئيس قسم الطاقاويات وميكانيكا السوائل
سويدي فرحات	ممثل أساتذة التعليم العالي
دبيان محمد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
عمورة مريم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بن حداد طيب	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب "
خوجة بن يوسف	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المواد والمركبات لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم المواد والمركبات بتاريخ 02 و 07 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المواد والمركبات لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المواد والمركبات لكلية الفيزياء بجامعـــة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة العلوم و التكنولوجيا "هواري بومدين"، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية المواد والمركبات

لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
برادعي جمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم المواد والمركبات
حاين نصر الدين	رئيس قسم المواد والمركبات
بوبنيدر فؤاد	ممثل أساتذة التعليم العالي
كشوان محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
بوتكجبرات طارق	ممثل الأساتذة المحاضرين
بن ركاع ناصر	ممثل الأساتذة المحاضرين
شرفي رباح	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الفيزياء النظرية لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المـــؤرخ فـــي 21 ذو القعـــدة 1404 الموافـــق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الفيزياء النظرية بتاريخ 02 و 14 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء النظرية لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء النظرية لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة العلوم و التكنولوجيا هواري بومدين، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية الفيزياء النظرية

لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
حشمان محمود	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء النظرية
شافة عقيلة	رئيسة قسم الفيزياء النظرية
علال حسني نسيمة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
تريبش مولود	ممثل أساتذة التعليم العالي
أوجيه رضا	ممثل الأساتذة المحاضرين
كلو عبد الحفيد	ممثل الأساتذة المحاضرين
شرفي ياسين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع بتاريخ 02 و16 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع

لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بلقايد محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع
فراحي عمرون عقيلة	رئيسة قسم فيزياء الإشعاع
كلو عبد الحميد	ممثل أساتذة التعليم العالي
طالب عبد الوهاب	ممثل أساتذة التعليم العالي
خلال كريمة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
بوزيد بوعلام	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
نموشي مسعود	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
مهدي سي خالد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الجبر و نظرية الأعداد لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الجبر ونظرية الأعداد بتاريخ 02 و 07 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجبر ونظرية الأعداد لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجبر ونظرية الأعـداد لكليـة الفيزيـاء بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـة هـواري بومـدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الجبر و نظرية الأعداد لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بثينة كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجبر ونظرية الأعداد
رزاوي محمد سالم	رئيس قسم الجبر ونظرية الأعداد
بن زاغو بن علي	ممثل أساتذة التعليم العالي
زيتوني محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
لودي عيني	ممثلة أساتذة التعليم العالي
عباسي إبراهيم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بن شريف فريد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شرشم ليلى	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "
قريسي طارق	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الرياضيات بتاريخ 9 و 14 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
مولاي محمد سعيد	رئيس المجلس العلمي لكلية الرياضيات
بوختالة كمال	عميد الكلية
أيدر مزيان	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج
سمري أحمد	نائب العميد المكلف بالدراسات
مولاي مصطفى	رئيس قسم البحث التحليلي
صادقي وريدة	رئيس قسم الإحتمالات الإحصائية
رزاوي محمد سالم	رئيس قسم الجبر و نظرية الأعداد
هبري بلخالد	رئيس قسم التحليل
قربين حفيظة	رئيسة الجنة العلمية لقسم الإحتمالات الإحصائية
بتينة كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجبر و نظرية الأعداد
وافي رشيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم البحث التحليلي
عبيد مهدي	مدير مخبر

أيت حدادن حسن	مدير مخبر
تنيو جمال	مدير مخبر
جدور محمد	مدير مخبر
عباسي براهيم	مدير مخبر
لودي عيني	ممثلة أساتذة التعليم العالي
تتاشك عبد القادر	ممثل أساتذة التعليم العالي
بوروبي صادق	ممثل أساتذة التعليم العالي
كساب عمور	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
أكنوش عبد الحكيم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
قريسي طارق	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
صحاري مجيد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب "
أولمان طاوس	مسؤولة مكتبة

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البحث العلمي لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البحث العلمي بتاريخ 02 و 06 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البحث العلمي لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البحث العلمي لكلية الرياضـــيات بجامعـــة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم البحث العلمي

لكلية الرياضيات بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
وافي رشيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم البحث العلمي
مولاي مصطفى	رئيسة قسم البحث العلمي
أيدر مزيان	ممثل أساتذة التعليم العالي
عباس منصف	ممثل أساتذة التعليم العالي
أيت حدادن حسن	ممثل أساتذة التعليم العالي
أكنوش عبد الكريم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شعبان جمال	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
صحاري مجيد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب "
يقوني محمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس

العلمي لكلية الإلكترونيك و الإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بتاريخ 16 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الإلكترونيك و الإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
توهامي رشيدة	رئيسة المجلس العلمي لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي
عليمزيغي زية	عميد الكلية
عمروش عبد الرحمان	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج
بالي نور الدين	نائب العميد المكلف بالدراسات
بوقالة مليكة	رئيسة قسم الإعلام الآلي
لمحان يوسف	رئيس قسم الأجهزة و الآلية
مزيغي خالد	رئيس قسم الإتصال السلكي و لا سلكي
وزير يوسف	رئيس قسم الإلكتروتقني
حسني مراد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني
بلخير عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
ناصر عز الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم فيزياء الإشعاع

فرقاني بلقاسم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإتصال السلكي و اللاسلكي
عطاري مختار	مدير مخبر
بودور محمد	مدير مخبر
تومي رضوان	مدير مخبر
سمارة يوسف	مدير مخبر
دبيش محمد	مدير مخبر
درياس حبيبة	مدير مخبر
أحمد ناصر محمد	مدير مخبر
بوعزبية سليمان	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإلكتروتقني
مناع محمد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإلكتروتقني
بوغاسي دليلة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإعلام الآلي
مهداوي لطيفة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإعلام الآلي
بومغار فطيمة	ممثلة أساتذة التعليم العالي لقسم الأجهزة والآلية
بوهامي فريدة	ممثلة أساتذة التعليم العالي لقسم الأجهزة والآلية
فالك ليلى	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف" أ " لقسم الإتصال السلكي واللاسلكي
صيود حليم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف" أ " لقسم الإتصال السلكي واللا سلكي
بلخير صالح	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بن عباجي كريم	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني بتاريخ 02 و 06 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمـــادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الإلكترونيك والإعـــلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينر فـــي النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
حسني مراد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني
وزير يوسف	رئيس قسم الإلكتروتقني
برزان ليندة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
بودور محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
بوعزبية سليمان	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
مولاي حسين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
نايت صغير عميروش	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بلخير صلاح	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بوسحوة بوزيان	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الأجهزة والآلية لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الأجهزة و الآلية بتاريخ 02 و 07 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الأجهزة والآلية لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الأجهزة والآلية لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الأجهزة والآلية

لكلية الإلكترونيك والإعلام الآلي بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
ناصر عز الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الأجهزة والآلية
لمحان يوسف	رئيس قسم الأجهزة والآلية
عطاري مختار	ممثل أساتذة التعليم العالي
بومغار فطيمة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
توهامي رشيدة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
تومي رضوان	ممثل أساتذة التعليم العالي
رمرام يوسف	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
داودي عبد الغني	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بوجمعة عبد الكريم	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق

بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية و هندسة الطرائق بتاريخ 2 و 22 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمـــادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية و هندسة الطرائـــق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
ديزن رابح	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق
معاشي رشيدة	عميدة الكلية
دحمون جعفر	نائب العميد المكلف بالدراسات
عبد الصمد جمال	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج
قيبوعة رشيد	رئيس قسم الطاقويات
بلمداني محمد	رئيس قسم الهندسة الكيميائية و هندسة التبريد
لاشمت عبد العزيز	رئيس قسم هندسة البيئة
جرجار بوبكر	رئيس قسم علم المواد
حمودة خالد	رئيس قسم علم البناء الميكانيكي
نيبو جمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم المواد
سعداوي زهرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة
شيخ صالح	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطاقويات
داود كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكيميائية و هندسة التبريد

براهيمي خالد	رئيس اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي
بوهادف خديجة	مديرة مخبر
أيت عمار حميد	مدير مخبر
بن طاهر فتيحة	مديرة مخبر
بوخروبة توفيق	مدير مخبر
عزاز محمد	مدير مخبر
والي نور الدين	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم البناء الميكانيكي
بن سماعيلي عائشة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
بن جامة زوبيدة	ممثلة أساتذة التعليم العالي لقسم هندسة البيئة
بومدين علي	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم الطاقويات
ديزن رابح	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم الطاقويات
موهب عبد القادر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف" أ " لقسم الهندسة الكيميائية و هندسة التبريد
لونيس عز الدين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم علم المواد
طيبي كمال	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم علم المواد
خزناجي نظيرة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم البناء الميكانيكي
سغواني محمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
نبالي رشيد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
مداني فتيحة	مسؤولة المكتبة

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقويات لكلية الهندسة الميكانيكية و هندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الطاقويات بتاريخ 02 و 09 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمـــادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقويات لكلية الهندســـة الميكانيكيـــة وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقويات لكليـــة الهندســـة الميكانيكيـــة وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الطاقويات لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
شيخ صالح	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطاقويات
قيبوعة رشيد	رئيس قسم الطاقويات
بوهادف خديجة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
بومدين علي	ممثل أساتذة التعليم العالي
ديزن رابح	ممثل أساتذة التعليم العالي
مداني إبراهيم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
هاوي رابح	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بوسري علي	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب "
نبالي رشيد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة بتاريخ 08 و 10 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة لكلية الهندسة الميكانيكية و هندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
سداوي زهرة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم هندسة البيئة
لاشمت عبد العزيز	رئيس قسم هندسة البيئة
عبد الصمد جمال	ممثلة أساتذة التعليم العالي
بلقاسم محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
معاشي رشيدة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
يدو نصيرة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شعبان توفيق	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المواد لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المواد لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المواد لكليـــة الهندســـة الميكانيكيـــة وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المواد لكلية الهندسة الميكانيكية و هندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
نيبو جمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم المواد
جرجار بوبكر	رئيس قسم علم المواد
زورار نعيمة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
لبايلي سلطان	ممثل أساتذة التعليم العالي
كدام مراد	ممثل أساتذة التعليم العالي
ميرود جمال	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
لونيس عز الدين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
طاطا مليك	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
فاغي لطفي	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي بتاريخ 08 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي لكلية الهندسة الميكانيكية و هندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي لكلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
براهيمي خالد	رئيس اللجنة العلمية لقسم البناء الميكانيكي
حمودة خالد	رئيس قسم البناء الميكانيكي
والي نور الدين	ممثل أساتذة التعليم العالي
بن يحيى علي أحمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
صياح الطاهر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
خزناجة نظيرة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شغواني محمد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
حميدي خديجة	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

– بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية بتاريخ 9 و 10 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
أوجيت محمد نجيب	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية
كاوة فريد	عميد الكلية
سي بشير جعفر	نائب العميد المكلف بالدراسات
أقشيش مصطفى	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج
عماري فتيحة	رئيسة قسم الهياكل و المواد
صافري عبد الحميد	رئيس قسم الجيوتقني و الري
شمروق محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهياكل و المواد
لعرابي عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني و الري
بوهادف مالك	مدير مخبر
بنوار جيلالي	مدير مخبر
نشنش عمار	مدير مخبر
شبعات محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم الهياكل و المواد
شلاح فريد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
زلوم حمود	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " ب " للكلية
حيرد فريدة	مسؤولة المكتبة

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهياكل والمواد لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الهياكل و المواد بتاريخ 2 و 3 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمـــادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهياكل و المواد لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهياكل و المواد لكلية الهندسة المدنيـــة بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهياكل والمواد لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
شمروق محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهياكل والمواد
عماري فتيحة	رئيسة قسم الهياكل و المواد
بنوار جيلالي	ممثل أساتذة التعليم العالي
شبعات محمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
خرشي فطوم	ممثلة أساتذة التعليم العالي
أوجيت محمد نجيب	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
أحدودن ناصر تواتي	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شلاح فريد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بوحجة سمير	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني والري لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني و الري بتاريخ 2 و 3 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني و الري لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني و الري لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني والري
لكلية الهندسة المدنية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
لعرابي عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجيوتقني و الري
صافري عبد المجيد	رئيس قسم الجيوتقني والري
بوهادف مالك	ممثل أساتذة التعليم العالي
أقشيش مصطفى	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
كاوة فريد	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
موساي بلقاسم	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
دالي إبراهيم مجيد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
يونسي عبد القادر	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس
العلمي لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم البيولوجية بتاريخ 9 و 11 و 16 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلـــوم البيولوجيـــة بجامعـــة هـــواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بن عزوق يسمينة	رئيسة المجلس العلمي لكلية العلوم البيولوجية
لعرابة جباري فاطمة	عميدة الكلية
حمودي تريكي يمينة جليلة	نائبة العميد المكلفة بالدراسات
عبروس أوزنة	نائبة العميد المكلفة بما بعد التدرج
قاسي يحيى	رئيس قسم الفيزيولوجيا العضوية
حرشوش كمال	رئيس قسم الإيكولوجيا والمحيط
عادي بسالم صونية	رئيسة قسم البيولوجيا الخلوية والجزئية
رحمانية فاطمة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الفيزيولوجيا العضوية
كاشمير اسعد نادية	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الإيكولوجيا والمحيط
باكور رابح	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجية الخلوية والجزئية
عايد فتيحة	مديرة مخبر
بوقدورة نادية	مديرة مخبر
طويل بوقفة شافية	مديرة مخبر
نوار أحمد	مدير مخبر
بشاري نور الإسلام	ممثل أساتذة التعليم العالي لقسم الإيكولوجيا والمحيط
عميرات زينة	ممثلة أساتذة التعليم العالي لقسم الفيزيولوجيا العضوية
دحماني ياسمينة	ممثلة أساتذة التعليم العالي لقسم الفيزيولوجيا العضوية
كاديك عشوبي ليلى	ممثلة الأساتذة المحاضرون صنف " أ " لقسم الإيكولوجيا و المحيط
ناتش متياز فريدة	ممثلة الأساتذة المحاضرون صنف " أ " لقسم البيلوجيا الخلوية والجزئية
جبار رضا	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
سعيدي تواتي مهدية	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
غرنوق أحمد	مسؤول المكتبة

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الخلوية والجزئية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البيولوجية الخلوية و الجزئية بتاريخ 2 و 29 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الخلوية و الجزئية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الخلوية و الجزئية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الخلوية والجزئية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
باكور رابح	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الخلوية والجزئية
عادي بسالم صونية	رئيسة قسم البيولوجيا الخلوية و الجزئية
حمودي تريكي يمينة جليلة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
لعرابة جباري فاطمة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
طويل بوقفة شافية	ممثلة أساتذة التعليم العالي
أوصديق أومهدي حبيبة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
ناتش متياز فريدة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ"
عبد الرحمان أحمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بوخالفة حاج ربيعة يمينة	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا و الفيزيولوجيا العضوية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا و الفيزيولجيا العضوية بتاريخ 2 و 30 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمـــادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا و الفيزيولجيا العضوية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا .

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا و الفيزيولجيا العضوية لكليـــة العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة هـــواري بومـــدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـــرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا والفيزيولوجيا العضوية لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
رحمانية فاطمة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا و الفيزيولجيا العضوية
فاسي يحيى	رئيس قسم البيولوجيا و الفيزيولجيا العضوية
عايد فتيحة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
عويشات بوقرة سهيلة	ممثلة أساتذة التعليم العالي
كوصير الحاج أحمد	ممثل أساتذة التعليم العالي
عميروش رشيد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
مامين دورباني لطيفة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ"
سعيدي مهدية	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 23 أكتوبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة والمحيط لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذو القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و المحيط بتاريخ 2 و 30 جوان 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيئة و المحيط لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيئة و المحيط لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة والمحيط

لكلية العلوم البيولوجية بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
كاشمير اساعد نادية	رئيسة اللجنة العلمية لقسم البيئة والمحيط
حرشوش كمال	رئيس قسم البيئة والمحيط
بوحداد رشيد	ممثل أساتذة التعليم العالي
بشاري نور الإسلام	ممثل أساتذة التعليم العالي
كاديك عشوبي ليلى	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
أعراب عبد السلام	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ"
أمين فوزي	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "
عدار عبد القادر	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 28 أكتوبر 2010 يتضمن تأهيل التكوين

في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه

و يحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2011/2010

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه و سيره ،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08–265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 أوت 2008، والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،

– بمقتضى القرار رقم 250 المؤرخ في 28 جويلية 2009، الذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجان المختصة للندوات الجهوية شرق، وسط، غرب،
- بناء على محضر إجتماع لجنة تأهيل التكوين في الطور الثالث.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحام المادة 2 من القرار رقم 250 المؤرخ في 28 جويلية 2009 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل مؤسسات التعليم العالي لتنظي التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه.

المادة 02 : تحدد قائمة المؤسسات و عدد المناصب المفتوحة لكل تخصص في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يؤهل التكوين في الدكتوراه لمدة ثلاثة (03) سنوات إبتداء من تاريخ أول فتح، مع مراعاة أحكام المادة 5 من القرار 250 المؤرخ في 28 جويلية 2009 والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و رؤساء المؤسسات المذكورة في الملحق، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

A N N E X E

CENTRE

Université des Sciences de la Technologie Houari Boumediène (USTHB)

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SNV	Génétique, physiologie moléculaire et microbiologie des plantes	H	AMIROUCHE Rachid	06
	Pharmacologie expérimentale et science du médicament en pathologie inflammatoire et infectieuse	H	DJERDJOURI Bahia	06
	Physiologie, physiopathologie et génomique	H	MAMINE-DORBANI Latifa	15
	Nutrition et diététique dans les pathologie humaines	H	KOCEIR Alhadj Ahmed	07
	Microbiologie appliquée	H	HACENE Hocine	05
	Biotechnologie et pathologie moléculaire	H	TOUIL-BOUKOFFA Chafia	06
	Biochimie immunologie et biothérapie innovantes	H	LARABA-Djebari Fatima	08

ST	Génie civil : hydraulique	H	KHARCHI Fattoum	04
	Génie des procédés : Option : Eau-énergie-environnement (Mme NEZZAL) Option : procédés réactionnels (Mme MAACHI)	H	AIT AMAR Hamid	09
	THERMO ENERGETIQUE		DIZENE Rabah	04
	Génie electrique télécommunication	H	CHIBANI Youcef	22
	Génie electrique : instrumentation électronique	H	TALHA Abdelaziz	12
	Génie electrique : électrotechnique	H	MENAA Mohamed	12
	Génie electrique : contrôle des procéssus	H	BOUMGHAR Fatima	12
	Mécanique énergétique : thermo-fluides	H	MADANI Brahim	04
SE	Physique : physique des, matériaux, physique théorique, physique de rayonnements, mécanique de fluides et energétique	H	TALEB Abdelouaheb	40
	Chimie des médicaments	H	FOUDIL CHERIF Yazid	09
MI	Analyse : équations aux dérivées partielles et applications	H	MOULAY Mohamed Saïd	10
	Informatique	H	LARABI Slimane	24

Université de Tizi Ouzou

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Electronique	H	LAGHROUCHE Mourad	08
	Electrotechnique	H	OTMANE CHARIF Tahar	05
	Automatique	H	DJENNOUNE Saïd	07
	Géotechnique	H	MELBOUCI Bachir	06
	Structures et matériaux	H	HANNACHI Naceur Eddine	06

Université de Boumerdes

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Sciences et techniques du bois et des éco-matériaux	H	ZERIZER Abdellatif	10
MI	Spécification des logiciels et traitement de l'information	H	MEZGHICHE Mohamed	03

Université de Dely-Brahim

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SEGC	مالية و محاسبة	H	محمد صالح	15

Université de Chlef

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SNV	Sciences de l'eau et environnement - Option : valorisation et protection des ressources en eau et environnement (Mr BOUTHIBA AEK) - Option : sciences de l'eau et protection de l'environnement-gestion de l'eau et développement durable (Mr SAIDI Djamel)	H		16
	Doctorat en science alimentation et nutrition	H	DILMI BOURAS Abdelkader	12

Université de Blida

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SNV	Informatique décisionnelle	H	OUKID KHOUAS Saliha	06
	Génie Electrique	H	GUESSOUME Abderrezak	08
SEGC	علوم التسيير		منصوري الزين	11

Université de Béjaïa

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
MI	Réseaux et systèmes distribués	R	BEGHDAD Rachid	10
	Analyses et probabilité	H	DAHMAN Abdelnasser	06
	Mathématiques appliquées : modélisation mathématique et techniques de décision	R	RADJEF Mohamed saïd	06
SNV	Microbiologie appliquée	R	BENALLAOUA Saïd	06
	Biochimie appliquée	R	ZAIDI Rachida	09
	Sciences des aliments	H	MADANI Khodir	06
ST	Génie électrique	R	MAOUCHE Bachir	09
	Electronique	R	KHIREDDINE Abdelkrim	06

ST	Génie des procédés	H	CHAAL Lila	10
	Génie civil	H	TAHAKOURT Abdelkader	06
	Génie mécanique	H	BECHIR Hocine	06
SEGC	Economie et gestion	H	ACHOUCHE Mohamed	13
SHS	Français	R	BOUALIT Farida	06

EST
Université de Constantine

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Génie mécanique	H	MEZIANI Salim	15
	Génie des procédés	R	MENIAI Abdeslam-Hassen	16
	Electronique	R	LASSOUED Saïda	11
SM	Chimie analytique et environnement : traitement pysico-chimique et photochimique des eaux	H	SEHILI Tahar	06
	Chimie organique : synthèse d'analogues naturels et de molécules biologiquement actives	H	TENIOU Abderrahmane	08
	Chimie : analyses physico-chimiques, contrôle de la qualité et synthèse de substances bioactives	H	BENAYACHE Samir	10
	Pysique : physique mathématique, subatomique et informatique quantique	H	MEBARKI Noureddine	10
	Physique : nanosciences et nanotechnologie	H	ACHOUR Slimane	06
SNV	Biotechnologie, biologie et environnement : biotechnologies microbiennes génomes et environnement	R	BOULAHROUF Abderrahmane	06
	Biotechnologie, biologie et environnement : biotechnologies et génomique végétales	R	YKHLEF Nadia	04
	Biotechnologie, biologie et environnement : bioprocédés et biotechnologie, applications mycologiques	R	KACEM Chaouche	04
	Biotechnologie, biologie et environnement : biochimie : biotechnologie	R	MERAIHI Zahia	03

	Biotechnologie, biologie et environnement : immuno-oncologie	H	NAIMI Dalila	04
	Biotechnologie, biologie et environnement : biodiversité et écologie des arthropodes	H	LOUADI Kamel	04
	Biotechnologie, biologie et environnement : biologie et santé	H	ROUABAH Leïla	04
STU	Architecture et urbanismes : intervention sur les tissus existants	H	BENABBAS Kghouche Samia	08
	Gestion et techniques urbaines : gestion des villes	R	LAROUK Med El Hadi	10
SEGC	Gestion : sciences de gestion	R	DAKHMOUCHE Larbi	04
	Economie : monnaie et finance	R	NEMOUCHI Farouk	08
DSP	Droit : droit foncier	H	BOUBENDIR Abderrazak	08
LLE	Anglais : applied language studiens etudes de langues appliquées	R	HAROUNI Zahri	20
	Anglais : civilisation et littératures anglo-saxonnes	R	HAROUNI Brahim	06
	Anglais : didactique des langues étrangères	R	ABDERRAHIM Farida	10
	Français : littératures de langue française	H	BENACHOUR Nedjma	12
	Français : sciences du langage et didactique du FLE	H	DERRADJI Yacine	12
SHS	Sociologie de la ville : gestion et organisation de la ville	H	DELIMI Abdelhamid	10
	Bibliothéconomie : technique d'information dans les systèmes documentaires	H	TACHOUR Mohamed	10
	Psychologie : psychologie scolaire	H	ROUAG Abla	06
MI	Mathématiques : statistiques appliquées	H	RAHMANI Fouad Lazhar	07
	Informatique	R	ZIZETTE Boufaida	22

Université d'Annaba

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Electronique : automatique et signaux	R	ABBASSI Hadj Ahmed	10
	Electronique : télécommunications, instrumentation et traitement de l'information	R	TOUMI Salah	04
	Electronique : multimédia et communication numérique	H	DOGHMANE Noureddine	08
	Electrotechnique : commande des systèrmes industriels et énergies renouvelables	H	BAHI Taha	07
	Electrotechnique : qualité et gestion de l'énergie électrique	R	OUARI Ahmed	04
	Electromécanique : Electromécanique industrielle	R	HADDOUCHE Ali	07
	Electromécanique: génie industriel	R	BDIABI Rabah	07
	Génie mécanique : mécanique de la rupture	H	AMIRAT Abdelaziz	04
	Génie mécanique : fiabilité mécanique	H	CHAOUI Kamel	06
SM	Physique : étude des nanostructures et matériaux fonctionnels	H	AMARA Abdellaziz	06
	Physique : physique des semi-conducteurs et applications (PSCA)	H	DOGHMANE Abdellaziz	07
	Physique : nanomatériaux et applications	R	ALLEG Safia	03
	Chimie : identification de la pollution et décontamination des eaux et des soles pollués	R	DELIMI Rachid	09
	Chimie : synthèse et développement de molécules bioactives	R	AOUF Noureddine	06
MI	Mathématiques : modélisation mathématique	R	HAIOUR Mohamed	14
	Mathématiques : méthématiques et applications	R	CHIBI Ahmed Salah	12
	Informatique : systèmes informatiques	R	LASKRI M-T	40

SNV	Science de la mer	R	KARA Med Hichem	06
	Biologi animale environnement : 1- reproduction et développement 2- physio-toxicologie	R	OLTANI Noureddine	14
	Biologie végétale et environnement	R	TAHAR Ali	06
	Toxicologie	R	DJEBAR Med-Réda	06
	Microbiologie appliquée	R	GACEMI-KIRANE Djamila	10
	Biochimie appliquée	R	LADJAMA Ali	10
	Ecologie animale	R	BENYACOUB Slim	09
SEGC	Sc. Financières : finance, comptabilité et marketing en entreprise	H	SARI Mohamed	13
	Sc. Economiques : économie, développement et finance	H	CHEBIRA Boualem-Ammar	10
	Sc. De gestion : gestion et management des organisation	H	NECIB Redjem	09

Université de Bordj Bou Arréridj

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SM	Génie des procédés : génie des procédés et de l'environnement	R	BOUZID Abderrazak	06

Université de Sétif

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Electronique : traitement du signal	H	BOUGUEZEL Saad	04
	Electrotechnique : automatique	H	KHEMLICHE Mabrouk	06
SM	Physique : techniques d'analyse des matériaux	H	AZIZ Amor	09
MI	Mathématiques : mathématiques appliquées	H	BENSALEM Naceurdine	10
SEGC	Sc. Commerciales : comptabilité fiance et audit	H	BERREGHI Tidjani	12
	Sc. Commerciales : marketing	H	DJENANE Abdelmadjid	08
	Sc. Economiques : finances, banques et assurances	H	DJEBBAR Mahfoud	12
	Sc. de gestion : management des entreprises	H	HADJ SAHRAOUI Hamoudi	12

Université de Batna

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Génie industriel : génie industriel	H	MOUSS Hayet	08
	Electronique : électronique médicale	H	DIBI Zahir	08
SM	Physique : physique des matériaux métalliques et semi-conducteurs	H	BOUZIDA Aïssa Belgacem	10
	Chimie : chimie des substances naturelles d'intérêt biologique	H	BENKHALED Mohamed	06
SEGC	Sc. de gestion : gestion des organisations	H	MERAZGA Aïssa	08
	Sc. économiques : économie financière	H	ZITOUNI Ammar	08
LLE	Français : langues et littératures francophones	H	ABDELHAMID Samir	12

Université de Ouargla

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SEGC	Sciences commerciales : étude financière et économiques	H	DADENE Abdelghani	10

Université de Guelma

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Génie électrique : électrotechnique	H	LEMZEDMI Ahcène	06
	Génie civil : matériaux et structures	H	BENMARCE Abdelaziz	06
MI	Mathématiques : mathématiques appliquées	H	AISSAOUI Med Zine	07
SM	Chimie : chimie – physique et modélisation	H	KADRI Mekki	05
	Chimie physique et analytique : chimie appliquée	H	ABDAOUI Mohamed	07
	Physique : physique de la matière condansée	H	BOUFELFEL Ahmed	05
SNV	Biologie : santé, eau et environnement	H	HOUHAMDI Moussa	14
	Ecologie et conservation	H	SAMRAOUI Boudjéma	12
SEGC	Sc. commerçiales : commerce international et développement durable	H	MAATALLAH Kheireddine	08

Université de Biskra

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Génie mécanique : génie mécanique	H	HECINI Mabrouk	05
	Génie mécanique : génie énergétique	H	BENCHABANE Adel	04
	Génie électrique : gestion de l'énergie	H	ABOUBOU Abdennacer	05
MI	Informatique : technique de l'image et de l'intélligence artificielle T12 A	H	DJEDI Noureddine	08
	Mathématique : mathématiques appliquées	H	MEZERDI Brahim	10
SM	Physique : physique des matériaux	H	SENGOUGA Noureddine	10
SEGC	Sciences économiques et gestion des entreprises (04 options) : - Gestion des organisation - Commerce international - Comptabilité - إقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية	H	GHOUFI Abdelhamid	40
SHS	Sociologie : sociologie de l'éducation	H	ZEMMEM Noureddine	09
	Sociologie : sociologie de l'administration et de travail	H	DEBLA Abelali	06
	Psychologie : psychologie clinique	H	DJABER Nacereddine	07

Université de Jijel

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Electronique : contrôle des systèmes	H	KHEMIH Karim	12

Université d'Oum El Bouaghi

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
ST	Electrotechnique : génie électrique	R	DIB Abderrahmane	06

OUEST

Université de Mostaganem

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
MI	Mathématique : Option : mathématique : analyse fonctionnelle Option : mathématique : analyse harmonique et EDP	H	BELAIDI Benharrat	09
ST	Génie civil : structures et transport	H	BENANANE Abdelkader	13
STAPS	Entrainement sportif : évaluation, sélection et prise en charge des talents sportifs	H	BEDAHMANE Mohamed	06
	التدريب الرياضي : مناهج و طرائق التدريس في التربية البدنية و الرياضية	H	ATALLAH Ahmed	08

Université de Sidi Bel Abbès

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
MI	Mathématiques : calcul stochastique-statistiques et applications	H	CHOUAF Benamer	08
	Mathématique : système dynamiques et applications	H	LAKMECHE Abdelkader	10
SM	Chimie : chimie analytique et environnement	H	HARRACHE Djamila	10
	Physique : modélisation et simulation numérique	H	AMERI Mohamed	10
ST	Electrotechnique : convertisseurs électromécaniques	H	MASSOUM Ahmed	06
	Génie civil : structures et matériaux	H	ADDA BEDIA El Abbès	03
SNV	Biologie : biologie de la cellule normale et pathologique		MOULESSEHOUL Soraya	10

Université de Tlemcen

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SM	Physique : physique énergétique et matériaux	H	BENYOUCEF Boumediene	05
SSH	Psychologie et sciences de l'éducation : techniques et pratiques psychothérapeutiques	H	FEKIH Laïd	05

	Sociologie : développement humain	H	BACHIR Mohamed	04
ST	Génie civil : business enginering	H	MAGNOUNIF Abdellatif	08
	Génie électrique : productique	H	SARI Zaki	06
	Télécommunications : communications et réseaux sans fil	H	BENDIMERAD Fethi Tarik	04
	Génie civil : sols et structures	R	BEKKOUCHE Abdelmalek	06
	Génie électrique : modélisation et contrôle des processus	R	MEGHEBBAR Abdelmadjid	06
	Télécommunications : systèmes et réseaux de télécommunications	R	FEHAM Mohamed	04
	Génie électrique : génie biomédical	R	BEREKSI REGUIG Fethi	04
MI	Mathématiques : analyse numérique des EDP	H	BOUCHEKIF Mohamed	04
	Informatique : intélligence artificielle	R	CHIKH Mohamed Amine	07
SEGC	Sciences économiques : economie monétaire et financières – option : finance	H	BENBOUZIANE Mohamed	13
	Sciences économiques : management des organisations	R	BENDIABDELLAH Abdeslam	08
	Sciences économiques : entreprise et finance. option : banque	R	BENHABIB Abderrezak	05
SNV	Biologie : écologie et environnement	H	AMRANI Sidi Mohamed	05
	Biologie : biologie céllulaire et biochimie : physiologie et biochimie de la nutrition	R	MERZOUK Hafida	05
	Biologie : biologie céllulaire et biochimie : produits naturels, aspects nutritionnels et activités biologiques	R	ATIK Fouzia	08
	Biologie : biologie céllulaire et biochimie : substances à visée thérapeutiques	R	BOUCHERIT TAMANI Zahia	05
	Microbiologie	R	MOUSSA Boudjemaa Boumediene	10

Université de Tiaret

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SEGC	العلوم التجارية : الإستثمار و التمويل	H	CHERIET Abed	10

Université d'Oran

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
SM	Physique : physique théorique	H	BALSKRA Smaïn	06
	Physique : nanophysique des lasers et opti-électronique	H	KADRI Abderrahmane	06
SNV	Biologie : Nutrition, intérêts et risques sur la santé	H	LAMRI SENHADJI Myrièm	06
	Biologie : contrôle microbiologique et hygiène alimentaire	H	KIHAL Mebrouk	15
	Biothechnologie : intéractions plantes – micro-organismes	R	BEKKI Abdelkader	10

Université des Sciences et de la Technologie d'Oran

Domaine	Intitulé de la formation	Nature	Responsable de la formation	Postes ouverts
MI	Informatique : SIR-ISI-IVA RFIA	R	BENYETTOU Abdelkader	20
SM	Physique : pysique (5 options)	R	HIADSI Saïd	14
SNV	Biotechnologie : biotechnologie végétale	R	KAID HARCHE Meriem	04
	Génétique : génétique moléculaire et céllulaire	R	MEHTAR Nadhira	03
ST	Chimie industrielle : industrie chimique pharmaceutique	H	ILIKTI Hocine	05
	Chimie industrielle : génie des procédés (2 options)	H	BEDRAOUA Abdelaziz	08
	Génie civil : matériaux et conception des structures	H	KERDAL Djamel Eddine	04
	Génie maritime : termodynamique, propulsion marine et environnement	H	OUADHA Ahmed	04
	Génie mécanique : productique	H	BOUALEM Noureddine	03

ST	Hydraulique: techniques des eaux et environnement	H	BOUDJENANE Nasereddine	03
	Automatique : automatique (4 options)	R	BOUHAMIDA Mohamed	06
	Electronique : signaux et systèmes intélligents-tehcniques de communications modernes	R	OUAMRI Abdeaziz	07
	Electrotechnique : techniques de l'énergie électrique	R	HADI Hocine	03
	Génie mécanique : énergétique	R	YOUCEFI Abdelkader	04

قرار مؤرخ في 31 أكتوبر 2010 يتضمن رزنامة العطل

الجامعية للسنة الجامعية 2010-2011

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق 3 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي،

- بمقتضى المرسوم التنفذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق 3 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث،

- بمقتضى المراسيم المنظمة لنظام الدراسات لنيل الشهادات الجامعية.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تحدد العطلة الجامعية الفصلية للسنة الجامعية 2010-2011 بالنسبة لفصل الشتاء إبتداءا من يوم الخميس 16 ديسمبر 2010 مساءا إلى يوم الأحد 02 جانفي 2011 صباحا.

المادة 02 : تحدد العطلة الجامعية الفصلية للسنة الجامعية 2010-2011 بالنسبة لفصل الربيع إبتداءا من يوم الخميس 17 مارس 2010 مساءا إلى يوم الأحد 03 أفريل 2011 صباحا.

المـــادة 03 : تحدد العطلة الجامعية الفصلية للسنة الجامعية 2010-2011 بالنسبة لفصـــل الصـــيف إبتداءا من يوم الخميس 07 جويلية 2010 مساءا إلى يوم الأحد 05 ســبتمبر 2011 صباحا.

المـــادة 04 : لا تطبق هذه الإجراءات على الموظفين الإداريين والتقنيين وأعوان المصالح.

المـــادة 05 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 03 نوفمبر 2010 يعدل القرار رقم 292 المؤرخ في 18 نوفمبر 2009، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الإجتماعي والثقافي، المعدل والمتمم

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-215 المؤرخ في 20 ذي القعــدة 1412 الموافــق 23 مـــاي 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الإجتمـــاعي والثقـــافي، المعـــدل والمتمم لا سيما المادة 4 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-256 المؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، الذي يحدد كيفيات إنشاء المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي و التكنولوجي و تنظيمهـــا و ســـيرها ، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،

- بمقتضى القرار رقم 292 المؤرخ في 18 نوفمبر 2009، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الإجتماعي والثقافي، المعدل والمتمم.

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى : تعدل المادة الأولى من القرار رقم 292 المؤرخ في 18 نوفمبر 2009، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه كما يأتي :

" المادة الأولى" : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرســـوم التنفيذي رقم 99-256 المـــؤرخ في 8 شعبان 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، المعدل و المتمم و المشار إليه أعـــلاه،

تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي و التقني في علم الإنسان الإجتماعي و الثقافي، كما يلي:

- بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:
  - السيد جكون عبد الحميد، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
  - السيد مراح محمود، ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية،
  - السيد حاشي سليمان، ممثلا عن الوزيرة المكلفة بالثقافة،
  - السيد قبال عبد الله، ممثلا عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
  - السيد عابد محمد، ممثل عن الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
  - السيد شقال مراد، ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية،
  - السيد بوسكين محمد، ممثل عن الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي،
  - السيد ريابي زكي زهير، ممثلا عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.
- بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:
  - السيد مزيان عبد الرحمان،
- بالنسبة للشخصيات الممثلة لقطاعات النشاط:
  - السيد بوزيان محمد،
  - السيد سنوسي بن عبو،

" و الباقي بدون تغيير "

المادة 02 : يكلف السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 03 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بعين تيموشنت

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-205 المؤرخ في6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بعين تيموشنت،

- بناء على محاضر إجتماع المجلس العلمي للمركز الجامعي بعين تيموشنت بتاريخ 26 و 27 سبتمبر 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بعين تيموشنت.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بعين تيموشنت بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بعين تيموشنت، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بعين تيموشنت

الإسم و اللقب	الصفة
بكوش عبد المالك	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز
بلعربي لحسن	نائب مدير مكلف بالدراسات في التدرج والتكوين المتواصل
دربال رشيد	نائب مدير مكلف بالتنمية والإستشراف
بوحسون عزالدين	نائب مدير مكلف بالدراسات لما بعد التدرج والعلاقات الخارجية
زيادي عبد القادر	مدير معهد العلوم والتكنولوجيا
بوترفاس بلعباس	مدير معهد الآداب واللغات
بن ديمراد لمياء	مكلفة بتسيير العلوم التجارية والإقتصادية و علوم التسيير
مازور محمد	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
قاسيمي صوفي	ممثل سلك أساتدة التعليم العالي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
عبد السلام بوسيف	ممثل سلك أساتدة التعليم العالي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
منقور عبد الجليل	ممثل سلك أساتدة التعليم العالي لمعهد الآداب واللغات
بن وسعد زينة	ممثلة سلك الأساتذة المساعدين

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لمعهد الآداب و اللغات بالمركز الجامعي بخنشلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-278 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بخنشلة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما الفصل الثاني منه،

- بناء على محاضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بتاريخ 6 و 13 أفريل 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي بخنشلة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي بخنشلة بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بخنشلة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي
لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي بخنشلة

الإسم و اللقب	الصفة
يوسف لطرش	مدير معهد الآداب و اللغات
صالح خديش	رئيس المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات
فيصل حصيد	مدير مساعد مكلف للدراسات في التدرج
سليم أونيس	مدير مساعد مكلف لما بعد التدرج والبحث العلمي
حورية رواق	رئيسة قسم اللغة والأدب العربي

فتيحة جبايلي	رئيسة قسم اللغة الفرنسية
نصر الدين فريتح	رئيس قسم اللغة الإنجليزية
السعيد بوطاجين	أستاذ محاضر صنف " أ "
نادية دغبوش	أستاذ محاضر صنف " أ "
صالح خديش	أستاذ محاضر صنف " أ "
عمر عيلان	أستاذ محاضر صنف " أ "
وردة مسيلي	أستاذ محاضر صنف " ب "
سعيدة بن بوزة	أستاذ محاضر صنف " ب
ملود رقيق	أستاذ محاضر صنف " ب "
مرزوق سليماني	أستاذ محاضر صنف " أ "
صورية بوزيدي	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات و الإعلام الآلي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003،الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09–10 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة،

– بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي بتاريخ 16 ديسمبر 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي لكليـــة العلـــوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة سعيدة، كـــل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة

الإسم و اللقب	الصفة
بلمكي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي
أمين عبد المالك	رئيس قسم الرياضيات والإعلام الآلي
جاعة مصطفى	أساتذ التعليم العالي
قندوسي عبد الجبار	أستاذ محاضر صنف " أ "
وقاص الصديق	أستاذ محاضر صنف " ب "
حتحوت فوزي	أستاذ محاضر صنف " ب "
مختاري فتيحة	أستاذ محاضر صنف " ب "
حمو رضا محمد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية و الري لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المـــادة 48 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محـــرم 1430 الموافـــق 4 جـــانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بتاريخ 16 ديسمبر 2009.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمـــادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري لكليـــة العلـــوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والـــري لكليـــة العلـــوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة سعيدة، كـــل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة

الإسم و اللقب	الصفة
حزاب عبد الكريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري
مجبر عبد الله	رئيس قسم الهندسة المدنية والري
حزاب عبد الكريم	أستاذ التعليم العالي
مولاي يحي	أستاذ محاضر
سفال عبد الكريم	أستاذ محاضر
كياس سعاد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة أم البواقي للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثـــاني 1419 الموافــق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافــق 4 جــانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي،

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المــؤرخ فـــي 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة أم البواقي للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه وتنظيم التأهيـــل الجامعي.

المـــادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المـــادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة أم البواقي

- تسيير التقنيات الحضرية

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة ورقلة
للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأول 1422 الموافق 23 جانفي 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة ورقلة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998،المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة ورقلة

- **علوم الأرض : جيولوجيا**

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة الأغواط
للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة الأغواط للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه وتنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998،المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الأغواط، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرارالذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة الأغواط

- الفيزياء

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة جيجل

للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثـــاني 1419 الموافـــق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1424 الموافق 22 جوان 2003، والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المـــؤرخ فـــي 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة جيجل للتكوين للحصول على شهادة الـــدكتوراه و تنظـــيم التأهيـــل الجامعي.

المـــادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المـــادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998 المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة جيجـــل، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرارالذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة جيجل

- علم الآلية

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة سكيكدة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثـــاني 1419 الموافـــق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المـــؤرخ فـــي 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا

القرار إلى تأهيل جامعة سكيكدة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة جيجل، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرارالذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة سكيكدة

- الفيزياء
- الكيمياء
- الهندسة الكهربائية
- الهندسة المدنية
- علم الإجتماع

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة المسيلة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001،والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة،المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المـــؤرخ فـــي 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة المسيلة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظـــيم التأهيـــل الجامعي.

المـــادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المـــادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة المسيلة، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة المسيلة

- العلوم الإقتصادية و علوم التسيير
- الأدب العربي
- الرياضيات
- الكيمياء
- الهندسة المدنية

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة مستغانم
للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1419 الموافق **07 جويلية 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم،**

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة مستغانم للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة مستغانم

- **علوم و تقنيات التربية البدنية و الرياضية**
- **البيولوجيا**

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للري للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-217 المؤرخ في 11 رجب 1429 الموافق 14 جويلية 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية العليا إلى مدرسة خارج الجامعة،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل المدرسة الوطنية العليا للري للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه وتنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير المدرســـة الوطنيـــة العليـــا للري، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

المدرسة الوطنية العليا للري

- **الري**

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثـــاني 1419 الموافـــق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1426 الموافـــق 29 ديســـمبر 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-218 المؤرخ في 11 رجب 1429 الموافق 14 جويلية 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية للأشغال العمومية إلى مدرسة خارج الجامعة،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المـــؤرخ فـــي 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا

القرار إلى تأهيل المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية للتكوين للحصول علـــى شـــهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المـــادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المـــادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المـــادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المدرسة الوطنيـــة العليـــا للأشغال العمومية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشـــرة الرســـمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية

- هندسة مدنية

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة تبسة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثـــاني 1419 الموافـــق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 04 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة تبسة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998 ،المعدل والمتمم المذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة تبسة

- الجيولوجيا
- الكيمياء
- الفيزياء

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة معسكر للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 04 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة معسكر للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة معسكر

- الكيمياء

قرار مؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يتضمن تأهيل جامعة البليدة
للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي و منحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل و المتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1419 الموافق 17 أوت 1998، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة البليدة للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و تنظيم التأهيل الجامعي.

المادة 02 : تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات إبتداء من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادتين 12 و 115 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 أوت 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 04 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة البليدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر هذا في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة البليدة

- علوم البيولوجيا

قرار مؤرخ في 06 نوفمبر 2010 يعدل القرار رقم 231 المؤرخ في 24 ديسمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة البليدة، المعدل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 12 منه،

- بمقتضى القرار رقم 231 المؤرخ في 24 ديسمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة البليدة، المعدل.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 231 المؤررخ في 24 ديسمبر 2008، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة البليدة

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– صادمي عمار	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– سيدمو إبراهيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– طويل عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– إسماعيل حاج	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– مرابط حميدة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– دردق مليكة	عضو	الوزيرة المكلف بالتربية الوطنية
– زروالي العربي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
– مخلوف بعزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران
– بوهينوني رابح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
– دلال محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل حافظ الأختام
– بولغبرة عبد العزيز	عضو	مثل الوزير المكلف بالتجارة
– صمادي محمد العيد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– مقران محند	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– رزوق لطفي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
– مصباح شوقي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالنقل
– تيقرين إسماعين	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– دغبوش ياسمينة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية العلوم
– مرزوق مصطفى	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم المهندس
– أزواو أحمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الطب
– حداد العيد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق
– بن حمودة فطيمة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية العلوم الإقتصادية والتسيير
– الوالي بوجمعة	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الأدب والعلوم الإجتماعية
– بوتكرابت عمار	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الفلاحة والعلوم البيطرية
– خريف عبد الوهاب	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– رمضان محمد السعيد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– ريغي يوسف	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
– بن زهرة حكيمة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
– جطو عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– جباري ياسمين	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة

قرار مؤرخ في 9 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة
لكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية بجامعة سطيف.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية بجامعة سطيف، الأقسام التالية:

- **قسم العلوم الإنسانية،**
- **قسم العلوم الإجتماعية،**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج و مدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير بجامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 02 جمادى الأول 1422 الموافق 23 جويلية 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير بتاريخ 22 فيفري 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ورقلة بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ورقلة بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير بجامعة ورقلة

الإسم و اللقب	الصفة
بختي إبراهيم	مدير المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
بهدي عيسى	عميد الكلية
بن ساسي الياس	نائب العميد مكلف بالدراسات في التدرج و المسائل المرتبطة بالطلبة
دادن عبد الغني	نائب العميد مكلف بالدراسات في التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
دبون عبد القادر	رئيس قسم العلوم الإقتصادية
سويسي الهواري	رئيس قسم العلوم التجارية
عياض محمد عادل	رئيس قسم علوم التسيير
صديقي مسعود	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية
ناصر سليمان	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية
قريشي محمد الجموعي	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
بن قرينة محمد حمزة	مدير مخبر البحث بالجامعة تحت عنوان" إقتصاد المنظمات والبيئة الطبيعية"
بختي إبراهيم	ممثل الأساتذة لقسم العلوم الإقتصادية
لعمى أحمد	ممثل الأساتذة لقسم العلوم الإقتصادية
شيخي محمد	ممثل الأساتذة لقسم العلوم التجارية
بن بلغيث مداني	ممثل الأساتذة لقسم علوم التسيير
دادن عبد الوهاب	ممثل الأساتذة لقسم علوم التسيير
بن عبد الهادي محمد منير	ممثل عن الأساتذة المساعدين للكلية
بوخلخال عبد الرحيم	ممثل عن الأساتذة المساعدين للكلية
أعطريان عبد الحميد	مسؤول مكتبة الكلية

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–138 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بتاريخ 13 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة تلمسان، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية التكنولوجيا بجامعة تلمسان

الإسم و اللقب	الصفة
شيخ عبد المجيد	رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا
مقتونيف عبد اللطيف	عميد الكلية
بوعلام عتو سليماني	نائب العميد مكلف بالدراسات في التدرج و المسائل المرتبطة بالطلبة
محمد أمين شيخ	نائب العميد مكلف بدراسات ما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
عبد المجيد مغيبار	رئيس قسم الهندسة الكهربائية والإلكترونية
عبد الحميد حاجوي	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
بوشلكية حميد	رئيس قسم الري
زوهير بن يلس	رئيس قسم الهندسة المدنية
عبد الصمد لعبيود	رئيس قسم الهندسة
غافور خير الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية والإلكترونية
خضراوي يحيى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية
عبد الحليم بن منصور	رئيس اللجنة العلمية لقسم الري

زنداقي جواد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
محمد نبيل أويسي	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة
بن سعيد عبد الحفيظ	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة الكهربائية والإلكترونية
نور الدين بوكلي حسان	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة الكهربائية والإلكترونية
عبد المجيد شيخ	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة الميكانيكية
حمو سعيد	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة الميكانيكية
غوماري فؤاد	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة المدنية
جافور مصطفى	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة المدنية
فوزية عجيم	ممثلة الأساتذة لقسم الري
عبد الرزاق بوعناني	ممثل الأساتذة لقسم الري
سعاد سالمي	ممثلة الأساتذة لقسم الهندسة
رشيد خيلون	ممثل الأساتذة لقسم الهندسة
حوتي فريد إبراهيم	ممثل الأساتذة المساعدين للكلية
جمال عبد الله قارة علي	ممثل الأساتذة المساعدين للكلية
شكاف عبد الكريم	مسؤول مكتبة الكلية
فتحي بركسي رقيق	مدير مخبر الإلكترونيك والبيوطبي
طارق فتحي بن ديمراد	مدير مخبر
محمد فاهم	مدير مخبر
محمد أمين غرنواط	مدير مخبر
إبراهيم شركي	مدير مخبر الأوتوماتيك

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة والحياة
وعلوم الأرض والكون بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–138 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بتاريخ 09 و 27 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون بجامعة تلمسان.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة تلمسان، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا

لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون بجامعة تلمسان

الإسم و اللقب	الصفة
عتيق فوزية	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
مرزوق حفيظة	رئيس قسم البيولوجيا
شعبان صاري داودي	أساتذ التعليم العالي
بلعربي مريم	أساتذ التعليم العالي
حساين حفيظة	أساتذ محاضر صنف " أ "
دريسي مراد عبد الغني	أساتذ محاضر صنف " أ "
بابا أحمد فاطمة الزهراء	أساتذ محاضر صنف " ب "
لوكيدي بشرى	أساتذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الري لكلية علوم الهندسة بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الري بتاريخ 13 و 18 ماي 2010 .

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الري لكلية علوم الهندسة بجامعة تلمسان.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الري لكلية علوم الهندسة بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة تلمسان، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية
لقسم الري لكلية علوم الهندسة بجامعة تلمسان

الإسم و اللقب	الصفة
بن منصور عبد الحليم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الري
بوشلكية حميد	رئيس قسم الري
بن ساولة فوزية	أساتذ محاضر صنف " أ "
بوعناني عبد الرزاق	أساتذ محاضر صنف " أ "
شيبوب فلاح عبد الغاني	أساتذ محاضر صنف " أ "
حابي محمد	أساتذ محاضر صنف " أ "
سيديني عبد اللالي	أساتذ محاضر صنف " أ "
مقتونيف عبد السلام	أساتذ محاضر صنف " ب"
بن عبورة ليلى	أساتذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محاضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم بتاريخ 19 ماس و 01 جوان 2010 .

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة تلمسان بالجدول الملحـــق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة تلمسان، كـــل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة تلمسان

الإسم و اللقب	الصفة
يبدري مصطفى	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم
طابتي بوفلجة	عميد الكلية
بن يوسف بومدين	مدير وحدة البحث
غالم سعيد	نائب العميد مكلف بدراسات ما بعد التدرج والبحث العلمي
زرقة عبد اللطيف	نائب العميد مكلف بالبيداغوجيا
مبكهوت بن ميلود	رئيس قسم الرياضيات
مشرنن لحسن	رئيس قسم الفيزياء
عرعار زهير	رئيس قسم الكيمياء
بن عمار عبد الكريم	رئيس قسم الإعلام الآلي
بوقيمة سيدي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات
مراد غوتي نجم الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
حارك يحيى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكمياء
ديدي فدوى	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
يبدري مصطفى	ممثلة الأساتذة لقسم الرياضيات
بن شايب عبد اللطيف	ممثلة الأساتذة لقسم الرياضيات
بن نواز الطيب	ممثل الأساتذة لقسم الفيزياء
رحمون خديجة	ممثلة الأساتذة لقسم الفيزياء
بشير رضوان	ممثل الأساتذة لقسم الكمياء
نقادي أمينة	ممثلة الأساتذة لقسم الكمياء
عبد الرحيم محمد أمين	ممثل الأساتذة لقسم الإعلام الآلي
لحسايني محمد	ممثل الأساتذة لقسم الإعلام الآلي
مسيردي بشير	ممثل الأساتذة بالكلية
قارة زايتري كمال	ممثل الأساتذة بالكلية
بلحرمة عبد القادر	محافظ بالكلية

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بتاريخ 17 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة تلمسان.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة تلمسان، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية لالتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة تلمسان

الإسم و اللقب	الصفة
ديدي فدوى	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
بن عمار عبد الكريم	رئيس قسم الإعلام الآلي

ديدي فدوى	أساتذ محاضر صنف " أ "
لحساين محمد	أساتذ محاضر صنف " ب "
بن طعلى محمد أمين	أساتذ محاضر صنف " أ "
بن زيان محمد يغموراسن	أساتذ محاضر صنف " أ "
بن عيسى محمد	أساتذ محاضر صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في29 ذي الحجة 1409 الموافق 01 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بتاريخ 23 مارس 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة تلمسان.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة تلمسان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة تلمسان، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية
لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة تلمسان

الإسم و اللقب	الصفة
بن يوسف محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الصيدلة
طاولي كاتيا	رئيسة قسم الصيدلة
بن يوسف محمد	أستاذ التعليم العالي
عبد القادر غافور	أستاذ محاضر صنف" أ "
صاري فتح الله	أستاذ مساعد
تاج الملك يلس	أستاذ مساعد
دالي يحي كمال	أستاذ مساعد
بن عباجي بكير	أستاذ مساعد

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الأرض لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم علوم الأرض بتاريخ 04 فيفري 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الأرض لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقســم علــوم الأرض لكليـــة علــوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهــران، كــل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الأرض

لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
بلخير لحسن	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم الأرض
تبليونة محمد	رئيس قسم علوم الأرض
بلخير لحسن	أستاذ التعليم العالي
بن علي عبد المجيد	أستاذ التعليم العالي
بن حمو ميلود	أستاذ التعليم العالي
محبوبي أمحمد	أستاذ التعليم العالي
رماسي نصيرة	أستاذ محاضر صنف " أ "
والي محاجي عبد القادر	أستاذ محاضر صنف " أ "
أمحمد جيلالي	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الجغرافيا و تهيئة الإقليم لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 الموافـــق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الجغرافيا و تهيئة الإقليم بتاريخ 09 فيفري 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجغرافيا وتهيئة الإقليم لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم، بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجغرافيا و تهيئة الإقليم لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الجغرافيا و تهيئة الإقليم لكلية علوم الأرض، الجغرافيا و تهيئة الإقليم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
بلعرج بغداد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجغرافيا و تهيئة الإقليم
طهراوي فاطمة	رئيس قسم الجغرافيا و تهيئة الإقليم
بلعرج بغداد	أستاذ التعليم العالي
بن جديد عابد	أستاذ التعليم العالي
رمعون خديجة	أستاذ التعليم العالي
تيجان بشير	أستاذ التعليم العالي
لصقع موسى	أستاذ محاضر صنف " أ "
معاشو حاج محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
أيت منقلات زليخة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بتاريخ 04 و 11 أكتوبر 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
خلفي محمد فيصل	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
حفاف حفيظ	رئيس قسم الإعلام الآلي
خلفي محمد فيصل	أستاذ التعليم العالي
بلالم غانم	أستاذ محاضر صنف " أ "
نورين رشيد	أستاذ محاضر صنف " أ "
غوماري عبد الغاني	أستاذ محاضر صنف " أ "
مجدي قدور	أستاذ مساعد صنف " ب "
كشار بوعبدالله	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بتاريخ 28 أفريل 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهـــران، كـــل فيمـــا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم البيوتكنولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
كرام نور الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا
بابا أحمد محمد باي	رئيس قسم البيوتكنولوجيا
كرام نور الدين	أستاذ التعليم العالي
فرطاس زهرة	أستاذ التعليم العالي
كرام حليمة	أستاذ التعليم العالي
أدهم العبودي	أستاذ التعليم العالي
بن بايور زوبيدة	أستاذ محاضر صنف " أ "
لعمارة سيد أحمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
حسين عمر	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم القانون الخاص لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 الموافـــق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بتاريخ 31 ماي 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
صالح فرحة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص
ناصر فتيحة	رئيسة قسم القانون الخاص
صالح فرحة	أستاذ التعليم العالي
جبار محمد	أستاذ التعليم العالي
زناكي دليلة	أستاذ التعليم العالي
تراري مصطفى	أستاذ التعليم العالي
سهلي زهدور	أستاذ محاضر صنف " أ "
يقاش فراس	أستاذ مساعد صنف " أ "
بوقرورو سعيد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم القانون العام بتاريخ 01 جوان 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام

لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
برابح عبد المجيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون العام
قمراوي عز الدين	رئيس قسم القانون العام
أوسكين عبد الحفيظ	أستاذ التعليم العالي
أوعامري محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
برابح عبد المجيد	أستاذ محاضر صنف " ب "
سنوسي محمد	أستاذ محاضر صنف " أ
بوزبوجة عبد الحكيم	أستاذ محاضر صنف " أ
لونيس عبد الوهاب	أستاذ محاضر صنف " أ

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يتضمن تحويل هياكل

المركز الوطني لتحويل التكنولوجيا إلى مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان 1413 الموافق 22 مارس 1988، والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المقرر المؤرخ في 17 أوت 2005، والمتضمن تسجيل عملية إنجاز مركز وطني لتحويل التكنولوجيات بجامعة سطيف.

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى: تحول هياكل المركز الوطني لتحويل التكنولجيات الكائنة بجامعة سطيف إلى مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، كما هو محدد في المقرر المؤرخ في 17 أوت 2005، المذكور أعلاه.

المادة 02 : يتكفل السيد مدير مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة بمصاريف و نفقات التسيير المتعلقة بهذه الهياكل.

المـــادة 03 : يكلف كل من مدير الميزانية و الوسائل و مراقبة التسيير و المدير العـــام للبحـــث العلمـــي والتطوير التكنولوجي بوزارة التـــعليم العالي والبحث العلمي، السيد مدير جامعـــة ســـطيف ومدير مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

المـــادة 4 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يتضمن تحويل هياكل

المركز الوطني للتكنولوجيات الصناعية إلى مركز البحث

العلمي و التقني للإلحام و المراقبة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-214 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 الموافـــق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة عنابة و سيرها، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقضى المرسوم التنفيذي رقم 92-280 المؤرخ في 5 محرم 1413 الموافـــق 6 جويليـــة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني للإلحام و المراقبة، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المقرر المؤرخ في 18 جويلية 2004، والمتضمن تسجيل عملية متابعـــة وإنجـــاز المركـــز الوطني للتكنولوجيات الصناعية بجامعة عنابة.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تحول هياكل المركز الوطني لتحويل للتكنولجيات الصناعية الكائنة بجامعة عنابة إلى مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة، كما هو محدد في المقرر المؤرخ في 18 جويليـــة 2004، المذكور أعلاه.

المـــادة 02 : يتكفل مدير مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة بمصـــاريف و نفقـــات التســـيير المتعلقة بهذه الهياكل.

المـــادة 03 : يكلف كل من مدير الميزانية و الوسائل و مراقبة التسيير والمـــدير العـــام للبحـــث العلمـــي والتطوير التكنولوجي بوزارة التـــعليم العالي والبحث العلمي، والسيد مدير جامعـــة عنابـــة ومدير مركز البحث العلمي و التقني للإلحام و المراقبة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

المـــادة 4 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 المـــــوافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 44 منه،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية بتاريخ 18 مارس 2008.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعـــة وهـــران للعلوم والتكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكيـــة بجامعـــة وهـــران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة وهـــران للعلـــوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بن علي العربي	عميد كلية الهندسة الميكانيكية
بوزيت محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية
طامين توفيق	نائب العميد مكلف بالدراسات ما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
حمداوي ساعد	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المتعلقة بالطلبة
ميلود عبد الكريم	رئيس قسم الهندسة البحرية
بوسباحي محمد	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
بن دلة سمية	رئيسة قسم المناجم والتعدين
بلقاضي مصطفى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية
بوشطارة مصطفى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية
بن زرقة جبارة	رئيس اللجنة العلمية لقسم المناجم والتعدين
مخاطري عب الله	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الهندسة البحرية
بوزيت محمد	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الهندسة البحرية
صداق عيسى	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الهندسة الميكانيكية
بوتشيشة جيلالي	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الهندسة الميكانيكية
شوارفية حفيظة	ممثلة الأساتذة المساعدين للكلية
سافر خديجة	ممثلة الأساتذة المساعدين للكلية
عبيدات ميلود	مدير مخبر
بونيف عبد الحميد	مدير مخبر
بلغراف صابرية	مسؤولة مكتبة الكلية

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية لكلية الهندسة الميكانيكية
بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بتاريخ 12 فيفري 2008.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية

لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بوشطارة مصطفى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية
بوسباحي محمد	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
عبيدات ميلود	أستاذ التعليم العالي
يوسفي عبد القادر	أستاذ التعليم العالي
بونيف عبد الحميد	أستاذ التعليم العالي
بلعربي عبد الرحمان	أستاذ محاضر صنف " أ "
إمين بشير	أستاذ محاضر صنف " أ "
عبد الحكيم كوريداك هواري	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية لكلية الهندسة الميكانيكية

بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،ئ

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية بتاريخ 29 أفريل و 03 ماي 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بلقاضي مصطفى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة البحرية
ميلود عبد الكريم	رئيس قسم الهندسة البحرية
عزي عباس	أستاذ التعليم العالي
عجلوط الهواري	أستاذ التعليم العالي
إمين عمر	أستاذ التعليم العالي
حمودي بن عامر	أستاذ محاضر صنف " أ "
صغير زواوي	أستاذ محاضر صنف " أ "
مفتاح سيدي محمد أمين	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المناجم والتعدين لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم المناجم والتعدين بتاريخ 21 جانفي 2009.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المناجم والتعدين لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المناجم والتعدين لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم المناجم والتعدين لكلية الهندسة الميكانيكية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بن زرقة جبارة	رئيس اللجنة العلمية لقسم المناجم و التعدين
بن دلة سمية	رئيس قسم المناجم و التعدين
بن زرقة فضيلة	أستاذ محاضر صنف " أ "
سعيداني محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
بلحول محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
بوعشرية بشير	أستاذ محاضر صنف " أ "
صديقي حياة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محاضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية بتاريخ 07 و 15 أفريل 2008.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
رحلي مصطفى	عميد كلية الهندسة الكهربائية
عزوز زين الدين	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية
مسرف الهواري	نائب العميد المكلف بالبيداغوجية
بوغانمي نبيل	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث
قدور عبد الحفيظ	رئيس قسم الإلكترونيك
حميد عز الدين	رئيس قسم الإلكتروتقني
بوحميدة محمد	رئيس قسم الآلية
بلمكي بن يبكة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك
طالب براهيم عبد الحليم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني
عومري عبد الحفيظ	رئيس اللجنة العلمية لقسم الآلية
قادري محمد	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الإلكترونيك
كش مختار	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الإلكترونيك
بلعربي أحمد وحيد	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الإلكتروتقني
علالي أحمد	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الإلكتروتقني
زملاش مقني قادة	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الآلية
فراج محمد	ممثل الأساتذة المساعدين للكلية
بوشتاتة نذير	ممثل الأساتذة المساعدين للكلية
ومري عبد العزيز	مدير مخبر
بلبشير محمد فوزي	مدير مخبر
براشد نصر الدين	مدير مخبر
مزاري بن يونس	مدير مخبر
فلازي سمير	مدير مخبر
مزوزي نصيرة	مسؤولة مكتبة الكلية

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني بتاريخ 18 جانفي 01 فيفري 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الهندسة الكهربائيـة بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المـادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني لكلية الهندسـة الكهربائيـة بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مـدير جامعـة وهـران للعلـوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشـرة الرسـمية للتعلـيم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني

لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
طالب براهيم عبد الحليم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقني
حميد عز الدين	رئيس قسم الإلكتروتقني
فلازي سمير	أستاذ التعليم العالي
هناد علي	أستاذ التعليم العالي
بوتهيبة طاهر	أستاذ التعليم العالي
بوزبوجة عبد الحميد	أستاذ محاضر صنف " أ "
بلعربي أحمد وحيد	أستاذ محاضر صنف " أ "
فراج محمد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية و الهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بن عيسى عبد اللطيف	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
عمراوي طاهر	رئيس قسم الهندسة المدنية
نجار جمال نصرالدين	أستاذ التعليم العالي
رحال دريس جاود	أستاذ محاضر صنف " أ "
حمان مبروك	أستاذ محاضر صنف " أ "
رمضان خيرالدين	أستاذ محاضر صنف " أ "
ملاب سعاد	أستاذ محاضر صنف " ب "
مكي محمد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعـــة وهـــران للعلـــوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
محمد بن صافي	مدير جامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، رئيس المجلس العلمي
لوادي دورغام	أمين عام
مامر بودية	نائب المدير مكلف بالتكوين العالي
محمد تبال	نائب المدير مكلف بالتنمية والإستشراف
نصيرة بن حراتس	نائبة المدير مكلفة بالعلاقات الخارجية
عبد القادر بن يتو	نائب المدير مكلف بدراسات ما بعد التدرج
محمد عبد الوهاب	عميد كلية العلوم
مصطفى رحلي	عميد كلية الهندسة الكهربائية
لعربي بن علي	عميد كلية الهندسة الميكانيكية
أحمد حفيظ بلبشير	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم
زين الدين عزوز	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية
محمد بوزيت	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة الميكانيكية
ساعد حيادسي	ممثل الأساتذة لكلية العلوم
أحمد وليد بلعربي	ممثل الأساتذة لكلية الهندسة الكهربائية
أحمد علالي	ممثل الأساتذة لكلية الهندسة الكهربائية

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 المـــــوافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الآلية بتاريخ 06 و 08 أفريل 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية لكلية الهندسة الكهربائية بجامعـــة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مـــدير جامعـــة وهـــران للعلـــوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية

لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
عومري عبد الحفيظ	رئيس اللجنة العلمية لقسم الآلية
بوحميدة محمد	رئيس قسم الآلية
عزوز زين الدين	أستاذ التعليم العالي
زملاش مقني قادة	أستاذ التعليم العالي
دلة كرشاي محمد	أستاذ محاضر صنف " ب "
يحياوي كمال	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم بتاريخ 03 فيفري 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
عبد الوهاب محمد	عميد كلية العلوم
بلبشير أحمد حفيظ	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم
بوعمران رشيد	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج و البحث
جبار بشير	نائب العميد مكلف بالبيداغوجية
سعدوني قدور	رئيس قسم الإعلام الآلي
دوار صونية	رئيسة قسم الرياضيات
قايد حرش مريم	رئيسة قسم بيوتكنولوجيا
بن حمو عبد الله	رئيس قسم الكيمياء
بوجمعة عبد الله	رئيس قسم الجينات الجزئية
فرحات محمد الصغير	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
محتار نضيرة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية
زاوي ليندة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
زكري نور الدين	مدير مخبر الفيزياء
دريش زوبير	مدير مخبر الكيمياء
بن يتو محمد	مدير مخبر الإعلام الآلي
بلعسري أحمد	مدير مخبر الفيزياء
حمزاوي ساعد	مدير مخبر الفيزياء
بن يتو عبد القادر	مدير مخبر الإعلام الآلي
علة فضيلة	مسؤولة مكتبة الكلية
قادري دحان	ممثل الأساتذة لقسم الفزياء
فيزازي إزعبطن حضرية	ممثلة الأساتذة لقسم الإعلام الآلي
بلقايد خالد	ممثل الأساتذة لقسم الإعلام الآلي
هادي ريحب	ممثل الأساتذة لقسم البيوتكنولوجي
درار أمال	ممثلة الأساتذة لقسم الجينات الجزيئية
مغربي رجاء	ممثلة الأساتذة المساعدين للكلية
زكري مريم	ممثلة الأساتذة المساعدين للكلية
هواري نجية	ممثلة الأساتذة لقسم الرياضيات
تشوار نور الدين	ممثل الأساتذة لقسم البيوتكنولوجيا
زماني فوزية	ممثلة الأساتذة لكلية الجينات الجزيئية
زياني نصير	ممثل الأساتذة لكلية الفيزياء
رحماني سليمة	ممثلة الأساتذة لكلية الرياضيات
زروالي جيلالي	ممثل الأساتذة لكلية الكيمياء الصناعية

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بتاريخ 24 فيفري 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء

لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
فرحات محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
فرحات محمد	أستاذ التعليم العالي
حمداش فطيمة	أستاذ التعليم العالي
زكري نور الدين	أستاذ التعليم العالي
حيادسي سعيد	أستاذ محاضر صنف " أ "
حمو بوزيان أمين	أستاذ محاضر صنف " أ "
زياني نوصير	أستاذ محاضر صنف " ب "
بوعدي عابد	أستاذ مساعد صنف " ب "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية التطبيقية لكلية العلوم

بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية التطبيقية بتاريخ 01 مارس 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية التطبيقية لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية التطبيقية لكلية العلـــوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مـــدير جامعـــة وهـــران للعلـــوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية التطبيقية لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
محتار نضيرة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الجينات الجزيئية التطبيقية
منصور سعدية	رئيسة قسم الجينات الجزيئية التطبيقية
محتار نضيرة	أستاذ التعليم العالي
بوجمعة عبد الله	أستاذ محاضر صنف " أ "
لوحيبي لطفي	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 المـــــوافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بتاريخ 25 فيفري 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
زاوي ليندة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
سعدوني قدور	رئيس قسم الإعلام الآلي
بلبشير حفيظة	أستاذ التعليم العالي
بن يتوعبد القادر	أستاذ التعليم العالي
فيزازي حضرية	أستاذ محاضر صنف " أ "
بن عمران نصيرة	أستاذ محاضر صنف " أ "
زرقوق سليمان	أستاذ محاضر صنف " ب "
طاير حفيظة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية الهندسة الكهربائية
بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بتاريخ 13 و 16 ديسمبر 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية العلوم بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك

لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بلمكي بن ببكة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك
قدور عبد الحفيظ	رئيس قسم الإلكترونيك
ومري عبد العزيز	أستاذ التعليم العالي
بلبشير محمد فوزي	أستاذ التعليم العالي
أوسليم محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
قادري محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
زواكي طريق	أستاذ محاضر صنف " ب "
معزوز نصيرة	أستاذ مساعد صنف " أ "
خديم جيلالي	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية

بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003 ، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلسالعلمي لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والهندســـة المدنيـــة بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومـــدير جامعـــة وهـــران للعلـــوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
بن عيادة لهواري	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية
تهامي محمد	عميد كلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية
حمان مبروك	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج
نجار جمال	نائب العميد مكلف بالبيداغوجيا
سريان منير	رئيس قسم الهندسة المعمارية
عمراوي طاهر	رئيسة قسم الهندسة المدنية
بختي بن عمار	رئيس قسم الري
أوكبدان عبد الوهاب	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية
بن عيسى عبد اللطيف	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
تيجاني عبد اللطيف الباري	رئيس اللجنة العلمية لقسم الري
بكوش عمارة	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الهندسة المعمارية
رحال دريس جواد	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الهندسة المدنية
إريح محمد	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية لقسم الري
بن عدو بوبكر	ممثل الأساتذة المساعدين للكلية
مامر لهواري	ممثل الأساتذة المساعدين للكلية
بن علو هواري عدنان	مسؤول مكتبة الكلية

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
أوكبدان عبد الوهاب	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية
سريان منير	رئيس قسم الهندسة المعمارية
بكوش عمارة	أستاذ التعليم العالي
سالم صورية	أستاذ محاضر صنف " أ "
مدني محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
بن ددوش عبدالعالي	أستاذ مساعد صنف " أ "
قروج محمد	أستاذ مساعد صنف " أ "
يماني لخضر	أستاذ مساعد صنف " أ "
بن شريف صليحة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الري لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا و سيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الري لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الري لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مـدير جامعـة وهـران للعلـوم والتكنولوجيا ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الري لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

الإسم و اللقب	الصفة
تيجاني عبد اللطيف الباري	رئيس اللجنة العلمية لقسم الري
بختي بن عمار	رئيس قسم الري
بلخضري منصور	أستاذ التعليم العالي
نمديلي علي	أستاذ التعليم العالي
خروبي بن علي	أستاذ محاضر صنف " أ "
خالدي عبد الكريم	أستاذ محاضر صنف " أ "
شريف الأمين	أستاذ محاضر صنف " أ "
يبدري جيلالي	أستاذ محاضر صنف " أ "
مقدم معمار	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الإجتماع لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة بوهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ فـي 21 ذي القعـدة 1404 الموافـق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم علم الإجتماع بتاريخ 28 جانفي 15 مارس 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الإجتماع لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة بوهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الإجتماع لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الإجتماع لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
حجيج الجنيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم الإجتماع
مولاي الحاج مراد	رئيس قسم علم الإجتماع
سلاك بنوة	أستاذ التعليم العالي
العلاوي أحمد	أستاذ التعليم العالي
حجيج الجنيد	أستاذ محاضر صنف " أ "
العابدي عبد الكريم	أستاذ محاضر صنف " أ "
دراس عمر	أستاذ محاضر صنف " أ "
الزاوي مصطفى	أستاذ محاضر صنف " أ "
شارب دليلة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفلسفة لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الفلسفة بتاريخ 19 جانفي 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفلسفة لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة بوهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفلسفة لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الفلسفة لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
عبد اللاوي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفلسفة
بوعرفة عبد القادر	رئيس قسم الفلسفة
عبد اللاوي محمد	أستاذ التعليم العالي
دراس شهرزاد	أستاذ محاضر صنف " أ "
حمادي حميد	أستاذ محاضر صنف " أ "
الزاوي عمر	أستاذ محاضر صنف " أ "
محمدي رياحي رشيدة	أستاذ محاضر صنف " أ "
بلحمام نجاة	أستاذ مساعد صنف " أ "
عيساني أمحمد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية بتاريخ 10 فيفري 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية لكلية العلـــوم الإجتماعية بجامعة بوهران.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية لكليـــة العلـــوم الإجتماعية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
منصوري عبد الحق	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية
ماحي إبراهيم	رئيس قسم علم النفس وعلوم التربية
منصوري عبد الحق	أستاذ التعليم العالي
بوحفص مباركي	أستاذ التعليم العالي
غياث بوفلجة	أستاذ التعليم العالي
هاشمي أحمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
جلطي بشير	أستاذ محاضر صنف " أ "
فراحي فيصل	أستاذ مساعد صنف " أ "
ياسن أمينة	أستاذ مساعد صنف " أ "
بلعابد عبد القاد	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الديموغرافيا لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ فـــي 21 ذي القعـــدة 1404 الموافـــق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الديموغرافيا بتاريخ 28 نوفمبر 2008.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الديموغرافيا لكلية العلـوم الإجتماعيـة بجامعة بوهران.

المـادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الديموغرافيا لكليـة العلـوم الإجتماعيـة بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الديموغرافيا

لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
فوضيل عبد الكريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الديموغرافيا
بن وزاني محمد	رئيس قسم الديموغرافيا
صالحي محمد	أستاذ التعليم العالي
فوضيل عبد الكريم	أستاذ محاضر صنف " أ "
الوادي الطيب	أستاذ محاضر صنف " أ "
داودي نورالدين	أستاذ محاضر صنف " أ "
صحراوي الطاهر	أستاذ محاضر صنف " أ "
قويدري محمد	أستاذ محاضر صنف " ب "
بوقرطة نادية	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية
والحضارة الإسلامية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية بتاريخ 06 جانفي 2009.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة بوهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و لبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية
لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
لخضاري لخضر	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية
يوسي الهواري	رئيس قسم العلوم الإسلامية
لخضاري لخضر	أستاذ التعليم العالي
رقور احسن	أستاذ التعليم العالي
داودي عبد القادر	أستاذ محاضر صنف " أ "
جمعي ليلى	أستاذ محاضر صنف " أ "
حزاب ربيعة	أستاذ محاضر صنف " أ "
وحميش غنية	أستاذ مساعد صنف " أ "
حوالف عكاشة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية
والحضارة الإسلامية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية بتاريخ 18 نوفمبر 2008.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة بوهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و لبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
سليمان بوعصابة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية
محمد بن معمر	رئيس قسم الحضارة الإسلامية
عبد المجيد بن نعيمة	أستاذ التعليم العالي
بوجمعة جهيدة	أستاذ التعليم العالي
سليمان بوعصبانة	أستاذ محاضر صنف " أ "
العربي قلايلية	أستاذ محاضر صنف " أ "
الحمدي أحمد	أستاذ محاضر صنف " ب "
حمدادو بن عمر	أستاذ مساعد صنف " أ "
ملاح الهواري	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 22 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار بتاريخ 27 نوفمبر 2008.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة بوهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و لبحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
صم منور	رئيس اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار
محمد موفق	رئيس قسم التاريخ وعلم الآثار
صم منور	أستاذ التعليم العالي
فغرور دحو	أستاذ التعليم العالي
عبد القادر بوباية	أستاذ التعليم العالي
فاطمة بلهواري	أستاذ محاضر صنف " أ "
غازي شمري	أستاذ محاضر صنف " أ "
رابح لونيسي	أستاذ مساعد صنف " أ "
سيفو فتيحة	أستاذ مساعد صنف " أ "
محمد بن عبد المؤمن	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 25 نوفمبر 2010 يعدل القرار رقم 198 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008
الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيزي وزو، المعدل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–139 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 و المتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 3 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه،

– بمقتضى القرار رقم 198 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيزي وزو، المعدل.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 198 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســمية للتــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تيزي وزو

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– مرابط الجودي	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– سيدمو إبراهيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– قندوز جزيرة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
– أكروبركان مهني	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن شعبان حنيفة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– خالدي نورالدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– سي ناصر عبد النور	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي

- بانوح مصطفى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران
- هريوك باية	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- بودريس حمزة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
- رجام خوجة يوسف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- بوحينوني رابح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
- واحدي الطاهر	عضو	مثل الوزير المكلف بالتجارة
- الحاج ولد علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالثقافة
- آيت قاسي مجيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية
- سالم صالح	عضو	ممثل الوالي

قرار مؤرخ في 28 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 34 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم بجامعة سكيكدة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم بجامعة سكيكدة ،الأقسام التالية:

- **قسم علوم المادة،**
- **قسم علوم الرياضيات،**
- **قسم علوم الطبيعة والحياة،**
- **قسم العلوم الفلاحية.**

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكـــوين والســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج ومدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القـــرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 28 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى إنشاء الأقســـام المكونة لكلـــية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة سكيكدة.

المـــادة 02 : تنشأ لدى كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة سكيكدة، الأقسام التالية:

- قسم الحقوق،
- قسم العلوم السياسية.

المـــادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكـــوين والســـادة مـــدير التكوين العالي في مرحلة التدرج ومدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القـــرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 28 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات بجامعة سكيكدة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية الآداب واللغات بجامعة سكيكدة، الأقسام التالية:

- **قسم اللغة والأدب العربي،**
- **قسم الآداب واللغات الأجنبية.**

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج ومدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 28 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام
المكونة لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة سكيكدة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة سكيكدة، الأقسام التالية:

- قسم العلوم الإقتصادية،
- قسم علوم التسيير،
- قسم العلوم التجارية.

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج ومدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 28 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام

المكونة لكلية التكنولوجيا لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية التكنولوجيا بجامعة سكيكدة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية التكنولوجيا بجامعة سكيكدة، الأقسام التالية:

- قسم التكنولوجيا،
- قسم الهندسة المدنية،
- قسم الهندسة الميكانيكية،
- قسم الهندسة الكهربائية،
- قسم البيتروكيمياء وهندسة الطرائق.

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج ومدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 28 نوفمبر 2010 يتضمن إنشاء الأقسام

المكونة لكلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 34 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة سكيكدة.

المادة 02 : تنشأ لدى كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة سكيكدة، الأقسام التالية:

- قسم العلوم الإنسانية،
- قسم العلوم الإجتماعية،
- قسم علم النفس.

المادة 03 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين والسادة مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج ومدير جامعة سكيكدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 43 منه،

- بناء على محضر إنتخاب المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بتاريخ 04 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 43 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف في الجـــدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة ســـطيف، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
بن عنيبة محمد الطاهر	رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا
رحماني لزهر	عميد كلية التكنولوجيا
ذوادي الطاهر	نائب عميد الكلية
زواوي أحمد	نائب عميد الكلية
تاحي أحسن	رئيس قسم الهندسة المدنية
بوزرافة إبراهيم	رئيس قسم هندسة الطرائق
لعمامرة عثمان	رئيس قسم الإلكتروتقنية
بوزيت نصر الدين	رئيس قسم الإلكترونيك
كبيش خليفة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
جلولي إبراهيم	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق
بوكثير طارق	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقنية
زقادي عامر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك
بن عاشور جعفر	مدير مخبر
مرزوقي عبد العزيز	مدير مخبر
حداوي نصرالدين	مدير مخبر
مصطفاي محمد	مدير مخبر
كريم فاتح	مدير مخبر

شافع صالح	مدير مخبر
كراغل سعيدة	مدير مخبر
نعمون فريد	مدير مخبر
نسارك بلقاسم	مدير مخبر
لعجال محمود	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الهندسة المدنية
بن الشيخ لحسن	ممثل الأساتذة لقسم هندسة الطرائق
خنفر نبيل	ممثل الأساتذة لقسم الإلكترونيك
بولوفة عبد السلام	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإلكترونيك
همساس كمال الدين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإلكتروتقنية
بياضي عبد الحفيظ	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الإلكتروتقنية
بوعافية عبد الوهاب	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
بن عائشة محمد	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ " للكلية
هندل مليكة	مسؤولة المكتبة

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على إجتماع اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بتاريخ 30 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
كبيش خليفة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
تاحي أحسن	رئيس قسم الهندسة المدنية
لعجال محمود	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
مقراني العربي	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
بلقاسمية مراد	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
بوقرينة السعيد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بتاريخ 29 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائـــق لكليـــة التكنولوجيـــا بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
جلولي براهيم	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق
بوزرافة براهيم	رئيس قسم هندسة الطرائق
جداوي نصرالدين	ممثل الأساتذة
نسارك بلقاسم	ممثل الأساتذة
بن عنيبة محمد الطاهر	ممثل الأساتذة
واري كمال	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
رياحي فريد	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
بوقطوشة عبدالله	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
بن عائشة محمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إنتخاب اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقنية بتاريخ 29 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم

الإلكتروتقنية لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
بوكثير طارق	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكتروتقنية
لعمامرة عثمان	رئيس قسم الإلكتروتقنية
مصطفاي محمد	ممثل الأساتذة
همساس كمال الدين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
هاشمي مبروك	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
رحماني لزهر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بياضى عبد الحفيظ	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
رفاد عائشة	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
مقدم ذياب	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إنتخاب اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بتاريخ 29 جوان 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية التكنولوجيـــا بجامعـــة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك لكلية التكنولوجيا بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
زقادي عامر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك
بوزيت نصرالدين	رئيس قسم الإلكترونيك
مرزوقي عبد العزيز	ممثل الأساتذة
محمادي الطيب	ممثل الأساتذة
كريم فاتح	ممثل الأساتذة
بولوفة عبد السلام	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شمالي حميمي	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بلحوكي إبراهيم	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 67 منه،

- بناء على محضر إنتخاب المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية و علوم الأرض بتاريخ 04 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 67 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعماريـــة وعلـــوم الأرض بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندســـة المعماريـــة وعلـــوم الأرض بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
الطيب بويمة	رئيس المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض
علي شوقي	مدير معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض
عبد الرزاق جميلي	مساعد المدير المكلف بما بعد التدرج و البحث
العربي خابر	مساعد المدير المكلف بالبيداغوجيا
عبد الله خمال	رئيس قسم الهندسة المعمارية
زيتوني حسين	رئيس قسم علوم الأرض
الطاهر بلال	مدير مخبر
حمزة زغلاش	مدير مخبر
الهاشمي لغوق	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
كريم زيغمي	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
السعيد بلعلي	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لمعهد البصريات وميكانيك الدقة بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 67 منه،

- بناء على محضر إنتخاب المجلس العلمي لمعهد البصريات وميكانيك الدقة بتاريخ 01 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 67 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد البصريات وميكانيك الدقة بجامعة سطيف.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد البصريات وميكانيك الدقة بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي
لمعهد البصريات وميكانيك الدقة بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
جمال بوزيد	رئيس المجلس العلمي لمعهد البصريات وميكانيك الدقة
عبد الكريم بن نعيش	مدير معهد البصريات وميكانيك الدقة
سماعيل جابي	مساعد المدير المكلف بما بعد التدرج
حسين قصاص	مساعد المدير المكلف بالدراسات
الحاج واقدي	مدير مخبر
نور الدين بوعواجة	مدير مخبر
محمد بوعافية	مدير مخبر
رابح زقادي	مدير مخبر
محمد حميدوش	ممثل الأساتذة
حسين عصماني	ممثل الأساتذة
كمال لوصيف	ممثل الأساتذة
بوعلام كسكاس	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
السعيد مقلاتي	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
نبيل بلخير	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
قويدر فرية	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية
لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 43 منه،

- بناء على محضر إنتخاب المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بتاريخ 07 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 43 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانيـــة 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعـــة ســـطيف فـــي الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
بارة عبد الغاني	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات
قادري كمال	عميد كلية الآداب واللغات
رقاد م. مالكي فوزية	نائبة العميد المكلفة بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
بن عبيد ياسين	نائب العميد الكلية المكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي والعلاقات الخارجية
تركي ساعد	رئيس قسم اللغة والأدب الإنجليزي
زرال صلاح الدين	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
داهيز م. مدير شهرزاد	رئيسة قسم اللغة والأدب الفرنسي
وسطاني يوسف	رئيس قسم الترجمة
راشدي حسان	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة و الأدب العربي
سعودي النواري	مدير مخبر
محجوبي م.بالي عقيلة	ممثلة الأساتذة قسم اللغة والأدب العربي
عيادي م.مباركي زهية	ممثلة الأساتذة قسم اللغة والأدب الإنجليزي
كسكاس السعيد	ممثل الأساتذة قسم اللغة والأدب الإنجليزي
زدادقة سفيان	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب"
يحي عبد السلام	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إنتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بتاريخ 07 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة سطيف

الإسم و اللقب	الصفة
راشدي حسان	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي
زرال صلاح الدين	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
بارة عبد الغاني	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
بن سديرة عيسى	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
عزوي امحمد	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
كحلوش فتيحة	ممثلة الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
محجوبي عقيلة	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
دعيش خير الدين	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
هدنة خالد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على محضر إنتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء لكلية علوم الطبيعة والحياة بتاريخ 12 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء لكلية علوم الطبيعة والحيـــاة بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة ســطيف، كــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

الإسم و اللقب	الصفة
بغياني عبد الرحمان	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء
بلحطاب رشيد	رئيس قسم البيوكيمياء
عرعار لخميسي	ممثل الأساتذة
بلعطار نور الدين	ممثل الأساتذة
بوريش حمامة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
بوزيدي عبد الوهاب	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شارف نور الدين	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و بيولوجيا النبات لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على محضر إنتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و بيولوجيا النبات لكلية علوم الطبيعة والحياة بتاريخ 12 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و بيولوجيا النبات لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و بيولوجيا النبات لكلية علوم الطبيعة و الحياة بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و بيولوجيا النبات لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

الإسم و اللقب	الصفة
عادل نجيب شاكر	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم البيئة و بيولوجيا النبات
لعور حسين	رئيس قسم علم البيئة و بيولوجيا النبات
بوزرزور حمنة	ممثل الأساتذة
بن محمد عمر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
رمضاني مسعود	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
صحراوي رشيد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
عيساوي محمد رضا	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم بيولوجيا و فيزيولوجيا الحيوان لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إنتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم بيولوجيا وفيزيولوجيا الحيوان لكلية علوم الطبيعة والحياة بتاريخ 12 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم بيولوجيا و فيزيولوجيا الحيوان لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

<u>المادة 02</u> : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم بيولوجيا و فيزيولوجيا الحيوان لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

<u>المادة 03</u> : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة سطيف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم بيولوجيا وفيزيولوجيا الحيوان لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

الإسم و اللقب	الصفة
بونشادة مصطفى	رئيس اللجنة العلمية لقسم بيولوجيا و فيزيولوجيا الحيوان
عميرة سماعين	رئيس قسم علم بيولوجيا و فيزيولوجيا الحيوان
خنوف الصديق	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
صرايش (م) دحامنة صليحة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
قاسم رشيد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
هوشار بخوش	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
قاسيمي لخضر	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
جردالي صوفيا	ممثلة الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–140 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق 1 أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

– بناء على محضر إنتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية لكلية علوم الطبيعة و الحياة بتاريخ 12 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية الحيـــوان لكليـــة علـــوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة ســـطيف، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سطيف.

الإسم و اللقب	الصفة
كربيع محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية
رواق نور الدين	رئيس قسم علم العلوم الفلاحية
فني محمد	ممثل الأساتذة
حفصي ميلود	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
شنافي حورية	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
حمادوش (م) علوش ليندة	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بوصبع عبد الوهاب	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 44 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محـــرم 1430 الموافـــق 4 جـــانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لتمثيل الأساتذة بالجامعة بتاريخ 26 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة الجلفة.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة الجلفة في الجدول الملحـــق بهـــذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة الجلفة، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لجامعة الجلفة

الإسم و اللقب	الصفة
شكري علي	رئيس المجلس العلمي للجامعة
فضيلي المختار	نائب مدير الجامعة مكلف بالدراسات لما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
لحرش إبراهيم	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والإستشراف
قدوري عامر الميلود	نائب مدير الجامعة مكلف بالدراسات في التدرج والتكوين المتواصل والشهادات
خنيش السنوسي	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
طعبية أحمد	عميد كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم االتسيير
بن الشيخ بوبكر	عميد كلية العلوم و التكنولوجيا
لحرش مختار	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
حسان هشام	عميد كلية الآداب و اللغات والعلوم الإجتماعية والإنسانية
ضيف محمد	مسؤول المكتبة المركزية
مختاري مراد	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية
بوكربوط عز الدين	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات والعلوم الإجتماعية والإنسانية
حاشي إبراهيم	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا
عزوزي بلال	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة

الحدي نجوية	رئيس المجلسة العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير
بوعبدلي محمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بن شامة سفيان	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات و العلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09–09 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

– بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات والعلوم الإجتماعية والإنسانية بتاريخ 13 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات والعلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة الجلفة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات والعلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة الجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات والعلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة الجلفة.

الإسم و اللقب	الصفة
بوكربوط عز الدين	رئيس المجلس العلمي للكلية
حسان هشام	عميد الكلية
بكاي الميلود	نائبة العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
بوهلال عبد الحميد	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
خالدي خيرة	رئيسة قسم العلوم الإجتماعية
فشار عطاء الله	رئيس قسم علوم العلوم الإنسانية
خويلد محمد الأمين	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
بلحاج أميرة كلثوم	رئيسة قسم اللغات الأجنبية
بن عبد السلام	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية، التجارية و علوم التسيير بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية، التجارية و علوم التسيير بتاريخ 13 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بجامعة الجلفة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بجامعة الجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بجامعة الجلفة.

الإسم و اللقب	الصفة
الحدي نجوية	رئيسة المجلس العلمي للكلية
طعيبة أحمد	عميد الكلية
نوي طه حسين	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
قادري محمد الطاهر	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي والعلاقات الخارجية
سالت محمد مصطفى	رئيس قسم العلوم التجارية
بن أحمد لخضر	رئيس قسم علوم التسيير
محفوظي فؤاد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
ضبع مقدم	مسؤول المكتبة

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محـــرم 1430 الموافـــق 4 جـــانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية العلوم و التكنولوجيا بتاريخ 12 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلـــى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة الجلفة.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة الجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة الجلفة، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة الجلفة.

الإسم و اللقب	الصفة
حاشي إبراهيم الخليل	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا
بن الشيخ بوبكر	عميد كلية العلوم والتكنولوجيا
داودي عطية	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
براهيمي علي	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
قاسمي كمال	رئيس قسم الرياضيات و الإعلام الآلي
قديم أحمد	رئيس قسم علوم المادة
متيش لحسن	رئيس قسم علوم التكنولوجيا
بورايو آسيا	ممثلة الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بوقزي العربي	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
فضيلي مختار	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
صولي لحسن	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
حفيفة أحمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الطبيعة والحياة بتاريخ 30 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة الجلفة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة الجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي
لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة الجلفة

الإسم و اللقب	الصفة
عزوزي بلال	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة
لحرش المختار بوعلام	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
بوطيبة السعيد	نائب العميد المكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة

دحية مصطفى	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي والعلاقات الخارجية
قيت إبراهيم	رئيس قسم الفلاحة و البيطرة
بختي محمد زايد	رئيس قسم البيولوجيا
تناح بن داود	رئيس قسم علوم الأرض و الكون
عزوز محمد	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
شياب الطيب	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
رحمون محمد	مسؤول المكتبة

قرار مؤرخ في 29 نوفمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم 1430 الموافق 4 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الحقوق و العلوم السياسية بتاريخ 11 ماي 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 44 المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الجلفة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي بجامعة الجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين و مدير جامعة الجلفة، كـــل فيمـــا يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 نوفمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الجلفة

الإسم و اللقب	الصفة
مختاري مراد	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية
خنيش سنوسي	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
شلالي رضا	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
لحرش أسعد المحاسن	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
حمادي نور الدين	رئيس قسم الحقوق
بن داو إبراهيم	رئيس قسم العلوم السياسية
هتهات محمد	مسؤول المكتبة
بن علية حميد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم الحقوق
طعيبة أحمد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ " لقسم العلوم السياسية
سبع زيان	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "
بن حفاف إسماعيل	ممثل الأساتذة المساعدين صنف " أ "

قرار مؤرخ في 01 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء

المجلس العلمي للمركز الجامعي بغليزان

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005 ، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره لا سيما المادة 18 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-206 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 09 جويليـــة 2008، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بغيليزان،

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا للأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافــق 16 أوت 2005 ، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضـــاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بغيليزان،

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجـــامعي بغيليزان بالجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بغيليزان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بغيليزان

الإسم و اللقب	الصفة
بكوش بن عيسى	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز
مقدم محمد	المدير المساعد للدراسات و الشهادات
سيفيان سليمان	المدير المساعد للدراسات العليا والبحث
بن علي محمد	مدير معهد العلوم الإجتماعية
مفلاح عبد الله	مدير معهد الآداب واللغات
سعدي محمد	مدير معهد العلوم القانونية والإدارية
بديار محمد	مدير معهد العلوم التجارية
ربعي	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإجتماعية
بن نسلة	رئيس المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات
بخدة مهدي	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم القانونية والإدارية
سيفيان سليمان	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم التجارية
عمايرية عائشة	محافظة المكتبة
عبورة أحمد	أستاذ محاضر صنف "أ" من جامعة مستغانم
بوعقادة جيلالي	أستاذ محاضر صنف "أ" من جامعة مستغانم
برحال زهير	أستاذ مساعد صنف "أ"

قرار مؤرخ في 01 ديسمبر 2010 يعدل القرار رقم 236 المؤرخ في 27 جويلية 2009 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران، المعدل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005 الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، و لا سيما المادة 10 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08–210 المؤرخ في 11 رجب 1429 الموافق 14 جويلية 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،

– بمقتضى القرار رقم 236 المؤرخ في 27 جويلية 2009، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران، المعدل.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 236 المؤرخ في 27 جويلية 2009، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران

1 – الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– ليازيد عبد الكريم	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لقسم الهندسة الميكانيكية
– بوعناني فريد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لقسم الفيزياء و الكيمياء
– بوهنة عبد الرحمان	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لقسم الهندسة الكهربائية

- سمشة عبد العزيز	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لقسم الهندسة المدنية
- قايد سليمان مراد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لقسم اللغات
- طلحاوي عبد الله	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لقسم الرياضيات والإعلام الآلي
- بكوش جمال الدين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- فراجي أحمد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- خالد فاطمة الزهرة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- حمداوي فتيحة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- أوماوي عمر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- دياحي حمزة	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

" و الباقي بدون تغيير "

قرار مؤرخ في 01 ديسمبر 2010 يعدل القرار رقم 83 المؤرخ في 07 جوان 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا، المعدل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم و التكنولوجيا وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه،
- بمقتضى القرار رقم 83 المؤرخ في 07 جوان 2008، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا، المعدل.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 83 المؤرخ في 07 جوان 2008، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســمية للتــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم و التكنولوجيا

1 – الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– حجال محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم
– طيب إبراهيمي عبد الحليم	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الهندسة الكهربائية
– شريف الأمين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية
– تمين توفيق	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الهندسة الميكانيكية
– قسمي بشير	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد التربية البدنية والرياضية
– بن عمار حبيب	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– بوعادى عابد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– كوربة عمر	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– بن يحي إبراهيم	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
– هوار عبد العزيز	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– نعاس لعرابة خالد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

" و الباقي بدون تغيير "

قرار مؤرخ في 02 ديسمبر 2010 يعدل القرار رقم 118 المؤرخ في 26 مارس 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة ورقلة، المعدل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01–210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جـــوان 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 3 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه،

– بمقتضى القرار رقم 118 المؤرخ في 26 جويلية 2008، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة ورقلة، المعدل.

يقـــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 118 المؤرخ في 26 جويلية 2008، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســمية للتــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة ورقلة

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– بن يوب محمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– فرح محمد الهادي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– زكور محمد عبد الرزاق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
– مداني بن علي	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– طيبي محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– بيوض عمر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– تينة ميلود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل والضمان الإجتماعي
– سماتي كمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمارات
– بن معمر ميلود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
– بن عكاشة رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية
– عبد القادر يحيى	عضو	مثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية
– قاسم أمين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية والبيئة
– مدوح جموعي	عضو	ممثل الوالي

2- الأعضاء المنتخبون:

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- بن قرينة محمد حمزة	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير
- خلفاوي فتحي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم والتكنولوجيا و علوم المادة
- مجدوب عبد المؤمن	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق والعلوم السياسية
- عيساني عبد المجيد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب واللغات
- عمروني حورية	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية
- شلوفي حميد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون
- باشاغا بن ساسي مسعود	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- غندير نور الدين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- رحماني عثمان	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
- بوزيد عبد المالك	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
- بوحامد منير	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- بن دعاس فوزية	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة

قرار مؤرخ في 02 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005 الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، و لا سيما المادة 10 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-23 المؤرخ في 23 محرم 1430 الموافق 20 جانفي 2009، والمتضمن إنشاء المدرسة التحضيرية في العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير.

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة 1426 الموافق 29 ديسمبر 2005، والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية فـــي العلـــوم الإقتصـــادية والتجارية و علوم التسيير في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية
في العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– رزيق عبد الوهاب	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– فايد لعزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– بوعلام الله محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– سمسوم عائشة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
– بايو عمر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– حصايم مليكة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي

2– الأعضاء المنتخبون :

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– تومي مليكة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية
– دحام بوسماحة	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– بوصلاح عائشة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
– لرقام علي	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المشاركين
– بن قينة دليلة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
– زكري فتيحة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
– زكارة حسن الحسين	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– سلاماني راضية	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 06 ديسمبر 2010 يتضمن كيفيات تنظيم الدراسات في طور التكوين لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة و تقييمها والتدرج فيها

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 71-275 المؤرخ في 15 شوال 1391 الموافق 03 ديسمبر 1971، والمتضمن إحداث شهادة الدروس الطبية الخاصة،

- بمقتضى المرسوم رقم 82-492 المؤرخ في 02 ربيع الأول 1403 الموافق 18 ديسمبر 1982 الذي يحدد شروط الإلتحاق بدورة الدراسات الطبية الخاصة للأطباء والصيادلة و جراحي الأسنان المقيمين و تنظيمها،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-149 المؤرخ في 09 ذي الحجة 1416 الموافق 27 أفريل 1996 والمتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية،

- بمقتضى القرار رقم 40/م المؤرخ في 25 فيفري 1989، والمتضمن تنظيم الإمتحان النهائي للحصول على شهادة الدراسات الطبية المتخصصة،

- بمقتضى القرار رقم 142 المؤرخ في 29 نوفمبر 1989، والمتضمن تنظيم الدراسات والتقييم والتدرج في الدراسات الطبية المتخصصة،

- بمقتضى القرار رقم 152 المؤرخ في 22 أكتوبر 1996، الذي يحدد قائمة و محتوى مقاييس شهادة الدراسات الطبية المتخصصة في العلوم الطبية،

- بمقتضى القرار رقم 101 المؤرخ في 11 أكتوبر 2006 والمتعلق بتنظيم و سير اللجان البيداغوجية الجهوية للتخصصات في العلوم الطبية واللجان البيداغوجية الوطنية للتخصصات.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 08 من المرسوم رقم 71-275 المؤرخ في 03 ديسمبر 1971، والمذكور أعلاه، يهف هذا القرار إلى تحديد كيفيات تنظيم الدراسات في طور التكوين لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة و تقييمها و التدرج فيها.

الفصل الأول

التنظيم و التكوين

المـــادة 02 : تحدد مدة التكوين في الدراسات المتخصصة في العلوم الطبية بأربع (04) أو خمس (05) سنوات و تحدد مدة كل تخصص في الملحق المرفق بهذا القرار.

المـــادة 03 : ينظم التعليم في طور الدراسات الطبية المتخصصة (الإقامة) في شكل وحدات بيداغوجيـــة يحدد محتواها و مدة التكوين فيها في البرنـــامج الرســـمي للتخصـــص تبعـــا للأهـــداف البيداغوجية المسطرة.

المـــادة 04 : يحدد برنامج الدراسات الطبية المتخصصة لكل تخصص بقرار من الوزير المكلف بـــالتعليم العالي، بعد موافقة اللجنة البيداغوجية الوطنية للتخصص المعنية.

المـــادة 05 : يتضمن تكوين الطلبة المقيمين تعليما نظريا و تطبيقيا و تربصات على مســـتوى الهياكـــل الإستشفائية – الجامعية، و الجامعة و كذا هياكل الصحة العمومية الموافق عليهـــا مـــن طرف اللجان البيداغوجية الوطنية للتخصصات.

يمكن أن يتضمن التكوين تعليما مشتركا بين عدة تخصصات (جذع مشترك).

تضمن اللجنة البيداغوجية الجهوية للتخصص تنظيم التكوين.

المـــادة 06 : يعتبر حضور كل طالب مقيم مسجل بانتظام للدروس النظرية و التطبيقية و كـــل الأنشـــطة المشكلة للتكوين إجباريا.

تؤدي كل غيابات غير مبررة يفوق مجموعها عشرة 10 أيام أو مبررة يفوق مجموعهـــا ثلاثين 30 يوما إلى عدم تثبيت السنة الجامعية.

يمكن للطالب المقيم، و لدواع مبررة، تجميد سنة دراسية واحدة خلال مساره التكويني بعد موافقة كل من رئيس مصلحة مكان التربص واللجنة البيداغوجية الجهويـــة للتخصـــص وعميد كلية الطب المسجل فيها.

المـــادة 07 : يتوجب على الطالب المقيم أن يسجل نفسه سنويا على مستوى القسم مع بداية كـــل ســـنة جامعية

الفصل الثاني

التقييم و التدرج

المـــادة 08 : تتم مراقبة المعارف والكفاءات خلال طور التكوين في التخصص عن طريق إجراء إختبـــار سنوي، تنظمه على مستوى كلية الطب للجهة المعنيـــة اللجنـــة البيداغوجيـــة الجهويـــة للتخصص بالتشاور مع اللجنة البيداغوجية الوطنية للتخصص.

تنظم هذه الإختبارات السنوية على المستوى الجهوي بمعية لجـــان تحكـــيم ذات تشـــكيلة وطنية، تثبت السنة البيداغوجية من طرف اللجنة البيداغوجية الجهوية للتخصص.

يكون إختبار نهاية التكوين لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة ذا طابع وطني.

المـــادة 09 : تتشكل لجنة الإختبار من خمسة (05) إلى سـبعة (07) أعضـاء، مـن بـين الأسـاتذة الإستشفائيين الجامعيين ذوي أعلى رتبة، يتم إنتقاؤهم عن طريق قرعة تنظمهـا اللجنـة البيداغوجية الجهوية للتخصص قبل تثبيتها من اللجنة البيدغوجية الوطنية للتخصص.

تجتمع لجنة الإختبار عند حضور ثلاثة من أعضائها على الأقل.

يجرى الإختبار السنوي عند نهاية السنة الجامعية الجارية و تنظم دورة إستدراكية عنـد بداية السنة الجامعية المقبلة.

تحدد اللجنة البيداغوجية الوطنية للتخصص كيفيات إجراء الإختبارات النظرية والتطبيقية.

المـــادة 10 : يخضع الإلتحاق بالإختبارات السنوية للموافقة القبلية لرئيس مصلحة التربصات المبرمجة، و المراقبة الدقيقة لمواظبة الطالب المقيم.

المـــادة 11 : يعلن الإنتقال إلى الوحدة البيداغوجية الأعلى بالحصول على علامة تساوي أو تفوق عشرة (10) من عشرين (20) بضم كلا الإختبارين، على أن لا تقل العلامة المحصل عليها في أحد الإختبارين عن ثمانية (08) من عشرين.

يحتفظ المترشح برصيد الإختبار المثبت للدورة الإستدراكية، و يفقده في حالة الرسوب.

المـــادة 12 : يسمح للطالب المقيم، في سنته الأولى، بإعادة السنة مرة واحدة خلال مسـاره التكـويني، وفي حالة تجاوز ذلك، يسمح له بإعادة إجتياز مسابقة الإلتحاق بالإقامة.

الفصل الثالث

نيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة

المـــادة 13 : يتوج التكوين المتخصص في العلوم الطبية عند نهايته بإختبار وطني لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة.

المـــادة 14 : يسمح باجتياز الأختبار النهائي لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة للطلبة المقيمـين الذين أنهوا بنجاح جميع الوحدات البيداغوجية المتضمنة في تكوينهم.

المـــادة 15 : تعين اللجنة الوطنية للإختبار النهائي لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة بقرار مـن الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي بعد إجراء قرعة بحضـور رئـيس اللجنـة البيداغوجية الوطنية للتخصص.

المـــادة 16 : يتضمن الإختبار النهائي لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة إمتحانا نظريـا و آخـر تطبيقيا وفقا للنسب التالية :

- الإمتحان النظري : 50 %
- الإمتحان التطبيقي : 50 %

المـــادة 17 : يتضمن الإختبار النهائي لنيل شهادة الدراسات الطبية المتخصصة :

- إمتحانا نظريا مدته من ساعتين (02) إلى أربعة (04) سـاعات، تسـتمد أسـئلته مـن محتوى البرنامج الرسمي للتخصص.

- إمتحانا تطبيقيا مدته من ساعتين (02) إلى أربعة (04) ساعات، يعتمد على عملية فحص حقيقية أو مفترضة لمريض ود راسة ملف عيادي (إختصاصات طبية – جراحية)، أو كل تطبيق معادل ذي علاقة بالتخصص (علوم أساسية).

المادة 18 : تمنح شهادة الدراسات الطبية المتخصصة، والمتضمنة تقدير التخصص، لكل طالب مقيم يكون قد حصل على علامة تساوي أو تفوق عشرة (10) من عشرين (20) في كل من الإمتحانين.

المادة 19 : تنظم دورة إستدراكية لفائدة الطلبة المقيمين الراسبين في الدورة العادية للإختبار خلال أجل لا يتجاوز ثلاثة (03) أشهر، يحتفظ الطلبة غير الناجحين في الدورة العادية بالإختبارات المكتسبة في الدورة الإستدراكية، و في حالة الرسوب نهائيا يتوجب على المترشح إعادة إجتياز كامل الإمتحانات.

المادة 20 : يسمح للطالب المقيم المؤجل الذي تجاوز المدة المقررة للتكوين بسنة واحدة التسجيل لإعادة إجتياز مسابقة الإلتحاق بالإقامة.

الفصل الرابع
أحكام نهائية

المادة 21 : تطبق أحكام هذا القرار إبتداء من السنة الجامعية 2010-2011، و تخص جميع الطلبة المقيمين المسجلين في السنة الأولى.

يبقى الطلبة المقيمون المسجلون فيما بعد السنة الأولى خلال السنة الجامعية 2010-2011، خاضعين لأحكام النصوص سارية المفعول عند أول تسجيل لهم.

المادة 22 : تكلف كل من السيدة مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث و التكوين و السادة عمداء كليات الطب، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذ القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق القرار : تخصصات شهادة الدراسات الطبية المتخصصة

العلوم الأساسية

التخصصات	مدة الدراسة
التشريح العادي	4 سنوات
التشريح المرضي	5 سنوات
البيوكيمياء	4 سنوات

الهيموبيولوجيا و حقن الدم	4 سنوات
علوم الأنسجة والأجنة	4 سنوات
علم المناعة	4 سنوات
علم الجراثيم	4 سنوات
علم الطفيليات	4 سنوات
علم الصيدلة العيادي	4 سنوات
فيزيولوجيا	4 سنوات
الأشعة	4 سنوات

الطب

التخصصات	مدة الدراسة
التخذير و الإنعاش	4 سنوات
طب القلب	4 سنوات
طب الجلد	4 سنوات
علم الغدد الصماء والسكري	4 سنوات
طب الأوبئة	4 سنوات
طب الجهاز الهضمي	4 سنوات
طب أمراض النساء والتوليد	5 سنوات
طب الدم	4 سنوات
الأمراض المعدية	4 سنوات
الطب الداخلي	5 سنوات
الطب الشرعي	4 سنوات
الطب النووي	4 سنوات
الطب الرياضي	4 سنوات
طب العمل	4 سنوات
طب الأعصاب	4 سنوات
طب الكلى	4 سنوات
طب الأورام السرطانية	4 سنوات
طب العيون	4 سنوات
طب الأنف والأذن والحنجرة	4 سنوات
طب الأطفال	4 سنوات
الأمراض الصدرية و السل	4 سنوات
الأمراض العقلية	4 سنوات
طب الأشعة	4 سنوات
الطب الفيزيائي والتكييف	4 سنوات
طب المفاصل	4 سنوات

الجراحة

التخصصات	مدة الدراسة
جراحة القلب والأوعية	5 سنوات
الجراحة العامة	5 سنوات
جراحة عظام الفك والوجه	5 سنوات
جراحة الأعصاب	5 سنوات
جراحة العظام	5 سنوات
جراحة الأطفال	5 سنوات
الجراحة الصدرية	5 سنوات
الجراحة البولية	5 سنوات
جراحة الأوعية	5 سنوات

الصيدلة

التخصصات	مدة الدراسة
بيوفيزيائي	4 سنوات
علم الأعشاب الطبية	4 سنوات
الكيمياء التحليلية	4 سنوات
الكيمياء المعدنية	4 سنوات
الكيمياء العلاجية	4 سنوات
الهيدروبروماتوولجيا	4 سنوات
علم الأوبئة	4 سنوات
علم العقاقير	4 سنوات
علم الصيدلة	4 سنوات
علم التسمم	4 سنوات
البيولوجيا العيادية	4 سنوات

جراحة الأسنان

التخصصات	مدة الدراسة
علم الأسنان التحفظي	4 سنوات
تجبير الأسنان	4 سنوات
الأنسجة المدعمة للأسنان	4 سنوات
علم الأمراض الخاصة بالأسنان	4 سنوات
تركيب الأسنان	4 سنوات

قرار مؤرخ في 08 ديسمبر 2010 يتضمن تشكيلة
الفروع المختصة للجنة الجامعية الوطنية

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في27 ربيع الثاني 1429 الموافق 03 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث،

- بمقتضى القرار المؤرخ في 16 نوفمبر 1994، والمتضمن تنظيم اللجنة الجامعية الوطنية و تسييرها و تشكيلها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى القرار المؤرخ في 14 ديسمبر 2009، والمتضمن تشكيلة الفروع المختصة للجنة الجامعية الوطنية.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تتشكل اللجنة الجامعية الوطنية من الفروع المختصة التالية :

1- فرع العلوم الدقيقة
2- فرع التكنولوجيا
3- فرع علوم الطبيعة والحياة
4- فرع العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير
5- فرع العلوم القانونية والإدارية
6- فرع العلوم الإجتماعية والإنسانية
7- فرع الآداب واللغات

المادة 02 : تتشكل الفروع المختصة للجنة الجامعية الوطنية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

1- فرع العلوم الدقيقة :

- فلاق حسين	رياضيات	جامعة تيزي وزو
- عيدر مزيان	رياضيات	جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين
- عباوي اليزيد	رياضيات	جامعة سطيف
- كلو عبد الحميد	فيزياء	جامعة العلوم و التكنولوجيا هواري بومدين
- مباركي نور الدين	فيزياء	جامعة قسنطينة
- خليل عبد الباسط	فيزياء	جامعة وهران
- دوادي الطاهر	كيمياء	جامعة سطيف

- عدو أحمد كيمياء جامعة مستغانم
- حمادي محمد كيمياء جامعة بومرداس

2- فرع التكنولوجيا :

- ياحي حميد الري جامعة تيزي وزو
- رميني بوعلام الري جامعة البليدة
- بلمكي بن يبقى هندسة كهربائية جامعة العلوم و التكنولوجيا وهران
- زرق الراس أحمد هندسة كهربائية المدرسة الوطنية العليا المتعددة التقنيات
- حاجي محمد هندسة كهربائية جامعة البليدة
- ديزان رابح هندسة ميكانيكية جامعة العلوم و التكنولوجيا هواري بومدين
- سرير عائشة كيمياء صناعية جامعة بومرداس
- بعداش نجيب إعلام آلي جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين
- شعباط محمد هندسة مدنية جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين
- حناشي نصر الدين هندسة مدنية جامعة تيزي وزو
- قسوم عبد الرزاق إلكترونيك جامعة البليدة
- مهني محمد إلكترونيك المدرسة الوطنية العليا المتعددة التقنيات
- عزوز نور الدين هندسة الطرائق جامعة جيجل
- طالب صفية كيمياء المياه جامعة سيدي بلعباس

بوفيدة (م) بوفريش زيزات إعلام آلي جامعة قسنطينة

- بن سالم رفيق هندسة معمارية م. الوطنية العليا لعلوم الهندسة المعمارية والعمران
- تابت عول خيرة هندسة معمارية جامعة العلوم و التكنولوجيا وهران
- سحنون الطيب هندسة معمارية جامعة قسنطينة
- زغلاش حمزة التعمير جامعة سطيف
- غانم عبد الغاني تهيئة عمرانية جامعة قسنطينة

3- فرع علوم الطبيعة والحياة :

- بصديق مصطفى علم الأرض جامعة الشلف
- طوبال أحمد الشريف علم الأرض جامعة العلوم و التكنولوجيا هواري بومدين
- بن علاوة سعيد بيولوجيا جامعة بجاية
- جبار محمد رضا بيولوجيا جامعة عنابة
- بن بوطرة مصطفى بيولوجيا جامعة سطيف
- حمدي باشا يوسف بيطرة جامعة قسنطينة
- بن نخلة أحمد بيطرة مركز جامعي الطارف

- رمعون خديجة جغرافيا جامعة وهران
- براكني عبد الله علوم الطبيعة جامعة مستغانم

4- فرع علوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير:

- بن عصمان محفوظ علوم إقتصادية جامعة عنابة
- فرفرة محمد ياسين علوم إقتصادية م. الوطنية العليا للإحصاء و الإقتتصاد التطبيقي
- طيب ياسين علوم إقتصادية جامعة الجزائر – 3-
- بلقاسم ناصر عز الدين علوم التسيير م. الوطنية العليا للإحصاء و الإقتتصاد التطبيقي
- زعباط عبد الحميد علوم التسيير جامعة الجزائر – 3-
- بن حبيب عبد الرزاق مناجمنت جامعة تلمسان
- زبيري رابح علوم تجارية جامعة الجزائر – 3-
- ميراوي عبد الكريم علوم تجارية جامعة وهران

5- فرع العلوم القانونية و الإدارية :

- مانع جمال عبد الناصر علوم قانونية جامعة عنابة
- بن ناجي شريف علوم قانونية جامعة الجزائر – 1-
- صالح (م) زراوي فرحة علوم قانونية جامعة وهران
- موسى زهية علوم قانونية جامعة قسنطينة
- بلعوير عبد الكريم علوم قانونية جامعة الجزائر – 1-
- محمودي مراد قانون دولي جامعة البليدة
- معاشو عمار القانون العام جامعة تيزي وزو

6- فرع العلوم الإجتماعية والإنسانية :

- بن مرسلي أحمد إعلام و إتصال جامعة الجزائر – 3-
- قريشي عبد الكريم علم النفس جامعة ورقلة
- عبدوني عبد الحميد علم النفس جامعة باتنة
- فغرور دحو تاريخ جامعة وهران
- حباسي شاوش تاريخ جامعة الجزائر – 2-
- بن قربة صالح علم الآثار جامعة الجزائر – 2-
- بورحلة علال علم إجتماع جامعة سيدي بلعباس
- مقراني الهاشمي علم إجتماع جامعة الجزائر – 2-
- غضبان مبروك علوم سياسية جامعة باتنة
- عمراني عبد المجيد فلسفة جامعة باتنة
- خطاب عبد الحميد فلسفة جامعة الجزائر – 2-

- فكرة السعيد	علوم إسلامية	جامعة باتنة
- كمال بوزيدي	علوم إسلامية	جامعة الجزائر – 1–
- حمدي محمد	تربية بدنية	جامعة الجزائر – 3–
- ميموني نبيلة	تربية بدنية	المعهد الوطني للتكوين العالي في علوم وتكنولوجيا الرياضة

7– فرع الآداب و اللغات :

- دقاق محمد	لغة و أدب إنجليزي	جامعة وهران
- بركاوي ميلود	لغة إنجليزية	جامعة عنابة
- كازي تاني نورة	لغة فرنسية	جامعة الجزائر – 2–
- ملياني الحاج	لغة فرنسية	جامعة مستغانم
- خان محمد	ليسانيات عربية	جامعة بسكرة
- بورايوعبد الحميد	لغة وأدب عربي	جامعة الجزائر – 2–
- رابح دوب	لغة وأدب عربي	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة
- غيوة يوسف	لغة وأدب عربي	جامعة أم البواقي

المـــادة 03 : تلغى أحكام القرار المؤرخ في 14 ديسمبر 2009 المذكور أعلاه.

المـــادة 04 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 08 ديسمبر 2010 يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات من أجل الإلتحاق برتبة أستاذ مساعد إستشفائي جامعي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

بمقتضى الأمر رقم 06–03 المؤرخ في 19 جمـــادى الثانيـــة 1427 الموافـــق 15 جويليـــة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

– بمقتضى المرسوم رقم 66–145 المؤرخ في 12 صفر 1386 الموافق 2 جوان 1966 والمتعلـــق بتحرير و نشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أوالفردي التي تهـــم وضـــعية المـــوظفين، المعـــدل والمتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان 1410 الموافق 27 مارس 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين و أعوان الإدارة المركزية و الولايات والبلديات و المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-61 المؤرخ في 25 رمضان 1414 الموافق 7 مارس 1994 والمتضمن تطبيق المادة 36 من القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14 سبتمبر 1991 و المتعلق بالمجاهد و الشهيد،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنقيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة 1415 الموافق 13 ماي 1995 والمتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات و الإدارات العمومية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق 3 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي،

- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقات الإلتحاق برتب أستاذ مساعد إستشفائي جامعي، أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم "أ" و أستاذ إستشفائي جامعي و سيرها،

- و بعد التشاور مع السيد وزير الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : يهدف هذا القرار إلى فتح مسابقة على أساس الإختبارات للإلتحاق برتبة أستاذ مساعد إستشفائي جامعي.

<u>المادة 02</u> : يحدد عدد مناصب الأستاذة الإستشفائيين الجامعيين المطلوب شغلها في إطار المسابقة بألف و ماتين و ستة و تسعين (1296) منصب منهم ثلاثة مئة و أربعة (304) بعنوان الصحة العسكرية موزعة حسب الهيكل الإستشفائي الجامعي و التخصص طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

<u>المادة 03</u> : تفتح مسابقة الإلتحاق برتبة أستاذ مساعد إستشفائي جامعي للمترشحين الحائزين على شهادة الدراسات الطبية المتخصصة أو شهادة معترف بمعادلتها عند تاريخ إمضاء هذا القرار.

<u>المادة 04</u> : يحدد تاريخ غلق التسجيلات للمسابقة بثلاثين (30) يوما إبتداء من تاريخ إعلان المسابقة.

<u>المادة 05</u> : يوضع ملف الترشح لدى إدارة كلية الطب الأقرب من مكان إقامة المترشح.

<u>يجب أن يحتوي على الوثائق الآتية</u> :

- شهادة الجنسية،
- شهادة السوابق العدلية رقم 3 سارية المفعول،

- شهادتين طبيتين : طب عام و طب الأمراض الصدرية،
- نسخة طبق الأصل لشهادة الدراسات الطبية المتخصصة،
- نسخة طبق الأصل لكل وثيقة تثبت حالة المترشح إزاء الخدمة الوطنية،
- كل وثيقة مطلوبة بموجب الملحق رقم 1 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 و المذكور أعلاه،
- بطاقة الرغبات في نسختين يبين فيها المترشح إختياراته في حالة نجاحه في المسابقة.

المـــادة 06 : تضبط قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة من طرف لجنة مكونة من مدير الموارد البشرية لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي و عميد لكلية طب و أستاذ باحـــث إستشفائي جامعي من رتبة أستاذ مساعد.

المـــادة 07 : يمكن المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة تقديم طعن خلال عشرة (10) أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد لإجراء المسابقة.

المـــادة 08 : تشمل المسابقة الإختبارات المحددة في الملحق رقم 1 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 والمذكور أعلاه، تجرى حسب المؤسسة التي يمارس فيهـــا رئـــيس اللجنة لدى كليات الطب و المراكز الإستشفائية الجامعية المعنية.

المـــادة 09 : تحدد قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المسابقة علـــى أســـاس الإختبـــارات حســـب الإختصاص و درجة الإستحقاق و منصب التعيين من طرف لجنة وزارية مشتركة مكونة من ممثلي الوزير المكلف بالصحة و الوزير المكلف بالتعليم العالي و عميد لكلية طب.

المـــادة 10 : يعين المترشحون المقبولون في المسابقة و يثبتون في رتبة أســـتاذ مســـاعد إستشـــفائي جامعي.

المـــادة 11 : يفقد كل مترشح ناجح الإستفادة من نجاحه إذا لم يلتحق بمنصب تعيينه في أجل شهر واحد (01) إبتداء من تاريخ إشعاره بمقرر التعيين.

و لا يمكنه المشاركة في مسابقة أخرى للإلتحاق برتبة أستاذ مساعد إستشفائي جـــامعي، قبل إنقضاء مدة ثلاث (3) سنوات.

المـــادة 12 : يسري مفعول هذا القرار إبتداء من تاريخ توقيعه و ينشر في النشـــرة الرســـمية للتعلـــيم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

POSTES OUVERTS AU CONCOURS DE RECRUTEMENT DE MAITRES-ASSISTANTS AU TITRE DE L'ANNEE 2010

CENTRE HOSPITALO-UNIVERSITAIRES ET SECTEURS SANITAIRES

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	ANATOMIE PATHOLOGIQUE	ANATOMIE NORMALE	ANESTHESIE REANIMATION	BIOCHIMIE	BIO-PHISIQUE	CARDIOLOGIE	CHIRURGIE CARDIAQUE	CHIRURGIE GENERALE	CHIRURGIE MAXILLO-	CHIRURGIE VASCULAIRE	CHIRURGIE CARDIO-	CHIRURGIE THORACIQUE	CHIRURGIE ORTHO-TRAUMATO	CHIRURGIE PLASTIQUE	CHIRURGIE PEDIATRIAUE
CHU MUSTAPHA	1		2	1		2		1				1	1		1
CHU HUSSEIN-DEY	1														
CHU BENI MESSOUS	1		1			1		1							1
CHU BAB EL OUED	1		3	1				1					1		
S.S KOUBA			1												
S.S BIRTRARIA		1													
S.S BELFORT															2
S.S BOLOGHINE			1	1											
S.S AIN TAYA								1							
S.S ZERALDA															
S.S ROUIBA															
CHU- BLIDA	4		5	1		4							2		2
CHU TIZI-OUZOU	2	1	3	1		2		1					1		2
CHU BEJAIA	1		1	1		2		3	1				2		
CHU CONSTANTINE		1	4	1		1		3	1			2	1		
CHU SETIF	2	2	5	3		3		8					2		3
CHU BATNA		1	4	2		1		2							1
CHU ANNABA	3		2	1	2		1						2		
CHU ORAN	1	1	7			2	1						1	1	1
CHU TLEMCEN	1	4	1	1	2	2		2	1	1			1		
CHU SIDI BEL-ABBES	3	1	3	2	2	3	1	1		2	1	1	5		
EHU ORAN	1	1	3	1	1	1		2	1	1	1	1	1		
I.P.A															
LABO-FAC-MED-ALGER		1													
LABO-FAC-MED-ORAN															
LABO-FAC-MED-BLIDA		2													
L-N-C-C-P-P-															
INSP															
T O T A L	22	16	44	18	6	26	1	28	4	4	2	5	20	1	13

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	CHU MUSTAPHA	CHU HUSSEIN-DEY	CHU BENI MESSOUS	CHU BAB EL OUED	S.S KOUBA	S.S BIRTRARIA	S.S BELFORT	S.S BOLOGHINE	S.S AIN TAYA	S.S ZERALDA	S.S ROUIBA	CHU- BLIDA	CHU TIZI-OUZOU	CHU BEJAIA	CHU CONSTANTINE	CHU SETIF	CHU BATNA	CHU ANNABA	CHU ORAN	CHU TLEMCEN	CHU SIDI BEL-ABBES	EHU ORAN	I.P.A	LABO-FAC-MED-ALGER	LABO-FAC-MED-ORAN	LABO-FAC-MED-BLIDA	L-N-C-C-P-P-	INSP	T O T A L
CHIRURGIE UROLOGIQUE				2								1	2			2		2	1		2	1							13
CHIMIE ANAYTIQUE				1									1		1		1	2				1							7
CHIMIE MINIRALE												1	1					1											3
CHIMIE THERAPEUTIQUE												1	1				1	3			2			2					10
DERMATOLOGIE	1			1								2	2		1		1	1		1	1	1							12
ENDOCRINO-	1			2				1					2				2				1	1							10
EPIDEMIOLOGIE	1	1										2		1	1	1		1	2	1	1	1						1	14
GASTRO-ENTEROLOGIE													2	2	2		1	3	1		2	1							14
GYNECO-OBSTETRIQUE	2	2	2	2	2		2	2	1	2			2	2	3	5	2		1		6	1							39
HEMATOLOGIE			1										1		1	3	2		1	2	1								12
HEMOBIOLOGIE	2			2								1	2		2	3		3	2	2	1	2							22
HISTO-EMBRYOLOGIE		1										3	1			2	3	3		1	22								16
HISTOLOGIE	1			1									1				1	1	1	1	2			1					10
MMUNOLOGIE	1	1	1									3	1			3	1	1		1	1	2	1						17
MALADIES INFECTIEUSES													2	2	1	1	4	1	1	1	2								15
MEDECINE INTERNE	1			1		1		1	1		2			1	1	2	2		1		1	1							16
MEDECINE LEGALE	1											1		1		3	2	2	1		2	2							15
MEDECINE DU NUCLEAIRE				1				1							1					2									5

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	CHU MUSTAPHA	CHU HUSSEIN-DEY	CHU BENI MESSOUS	CHU BAB EL OUED	S.S KOUBA	S.S BIRTRARIA	S.S BELFORT	S.S BOLOGHINE	S.S AIN TAYA	S.S ZERALDA	S.S ROUIBA	CHU- BLIDA	CHU TIZI-OUZOU	CHU BEJAIA	CHU CONSTANTINE	CHU SETIF	CHU BATNA	CHU ANNABA	CHU ORAN	CHU TLEMCEN	CHU SIDI BEL-ABBES	EHU ORAN	I.P.A	LABO-FAC-MED-ALGER	LABO-FAC-MED-ORAN	LABO-FAC-MED-BLIDA	L-N-C-C-P-P-	INSP	T O T A L
MEDECINE DU TRAVAIL	1		1	1									1	1	1	2	1		1	1									11
MICROBIOLOGIOE				1	1				1			3		1		3	1	1		1	3	1	2						19
NEPHROLOGIE		1	1											1		4	2			1	2	1							13
NEUROLOGIE	1												1		1	3	1	3	1	1	3								15
NEURO-CHIRURGIE				1								4		1	1	2	2	2	2	1	2	2							20
ONCOLOGIE MEDICALE													1		1		2	4	2	1	2								13
OPHTALMOLOGIE	2	1	2	2								3	3		2	2	1			2	3								23
O.R.L	1			1	1							1	1	1	1	3	3			1	1	1							16
O.D.F	1		1									2	2		1	2		3	2	2	4								20
ONDOTOLOGIE COSERVATRICE												2	1		1	3		1	2	1	3				1				15
PARASITOLOGIE	1					1						1	2		1	2	1	2	1	1	1		2						16
PEDIATRIE	3	2	2	1		1		1	1			1	1	1	1	3	4	1	2		2								27
PNEUMO-PHTISIOLOGIE	1		3	1							1	2	1	1		2	4	2	1		2								21
PHYSIOLOGIE ET NEURO-PHYSIO												2				2	2	4		2	3								15
PSYCHIATRIE				1									1	1		3	1		1		2								10
PARODONTOLOGIE			1									1	1		1	2			1	1	3								11
PATHOLOGIE BUCCO-												3	1		1	2		1		1	3								12
PROTHESE DENTAIRE			2	1								2	1		1	2			1	1	3				1				15
PHARMACIE GALENIQUE													1			2	1		1	1	2						2		10

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	CHU MUSTAPHA	CHU HUSSEIN-DEY	CHU BENI MESSOUS	CHU BAB EL OUED	S.S KOUBA	S.S BIRTRARIA	S.S BELFORT	S.S BOLOGHINE	S.S AIN TAYA	S.S ZERALDA	S.S ROUIBA	CHU- BLIDA	CHU TIZI-OUZOU	CHU BEJAIA	CHU CONSTANTINE	CHU SETIF	CHU BATNA	CHU ANNABA	CHU ORAN	CHU TLEMCEN	CHU SIDI BEL-ABBES	EHU ORAN	LP.A	LABO-FAC-MED-ALGER	LABO-FAC-MED-ORAN	LABO-FAC-MED-BLIDA	L-N-C-C-P-P-	INSP	T O T A L
PHARMACOGNOISIE		2										1	1		1	1	2	1			2	1							12
PHARMACOLOGIE												1	1		2	2	2	2		1	2	1	3				2		19
PHARMACIE GALENIQUE	1	2	3	3								2	2	2	1	2	2		3	1	2	2							28
RADIOLOGIE															1		2		1										4
RADIOTHERAPIE															1		2		1		1	1							5
REEDUCATION FONCTIONNELLE			1	1									1		1		2		2										7
RHUMATOLOGIE				1								2	1		1	2	2		1	1	2								13
TOXICOLOGIE		1	1	1		1								1															5
BOTANIQUE MEDICALE													1		1	2	1				2	1		1					10
T O T A L G E N E R A L	33	15	27	36	5	5	4	8	5	2	3	66	60	31	51	106	73	63	53	50	107	40	8	5	2	2	4	1	865

POSTES OUVERTS AU CONCOURS DE RECRUTEMENT DE MAITRES-ASSISTANTS AU TITRE DE L'ANNEE 2010

CENTRE HOSPITALIERS-SPECIALISES

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	ANATOMIE PATHOLOGIQUE	ANESTHESIE REANIMATION	BIOCHIMIE	CARDIOLOGIE	CHIRURGIE PEDIATRIQUE	CHIRURGIE GENERALE	CHIRURGIE ORTHO-TRAUMATO	CHIRURGIE CARDIO-VASCULAIRE	CHIRURGIE PLASTIQUE	CHIRURGIE VASCULAIRE	CHIRURGIE MAXILO FACIALEE	CHIRURGIE UROLOGIQUE	ENDOCRINOLOGIE DIABETOLOGIE	GYNECO-OBSTETRIQUE
C.P.M.C ALGER	1	2	2			3							1	
C.N.M.S ALGER		1		1						1				
E.H.S BEN AKNOUN							1							
E.H.S EL KETTAR ALGER														
E.H.S AIT IDIR														
E.H.S ZEMIRLI		1				2	1							
E.H.S CHERAGA														
E.H.S LES BRULES									1					
E.H.S ABDERRAHMANI		1						2						
E.H.S DOUERA	1	1 1		1			2		1		1			
E.H.S TIXERAINE														
E.H.S AZUR PLAGE														
CAC BLIDA												1		
E.H.S FRANTZ FANON BLIDA														
E.H.S DAKSI CONST.														
E.H.S DJ-OUAHCH CONST.														
E.H.S S/M/K CONST.		1			1									3
E.H.S RYAD CONST.								2						
E.H.S CANASTEL ORAN	1				1									
E.H.S E.A.K ORAN														
E.H.S OPHTALMO.ORAN														
E.H.S SIDI CHAHMI ORAN														
E.H.S NOUAR FADELA														1
E.H.S MER ET ENFANTS TLEMCEN		1			1									3
EPH BLIDA														
T O T A L	3	1 8	2	2	3	5	4	4	2	1	1	1	1	7

M-A- 1 EHS

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	HEMATOLOGIE	HYDRO-BROMATOLOGIE	IMMUNOLOGIE	MALADIES INFECTIEUSES	MEDECINE DU TRAVAIL	MEDECINE INTERNE	MEDECINE NUCLEAIRE	PHYSIO-NEUROPHYSIOLOGIE	MICROBIOLOGIE	NEPHROLOGIE	NEURO-CHIRURGIE
C.P.M.C ALGER	1				1		2				
C.N.M.S ALGER			1								
E.H.S BEN AKNOUN								2			
E.H.S EL KETTAR ALGER				3					1		
E.H.S AIT IDIR		1									1
E.H.S ZEMIRLI						1			1		
E.H.S CHERAGA											
E.H.S LES BRULES											
E.H.S ABDERRAHMANI											
E.H.S DOUERA						1					
E.H.S TIXERAINE											
E.H.S AZUR PLAGE											
CAC BLIDA	2										
E.H.S FRANTZ FANON BLIDA											
E.H.S DAKSI CONST.									1	1	
E.H.S DJ-OUAHCH CONST.											
E.H.S S/M/K CONST.											
E.H.S RYAD CONST.											
E.H.S CANASTEL ORAN											
E.H.S E.A.K ORAN											
E.H.S OPHTALMO.ORAN											
E.H.S SIDI CHAHMI ORAN											
E.H.S NOUAR FADELA											
E.H.S MER ET ENFANTS TLEMCEN											
EPH BLIDA											
T O T A L	3	1	1	3	1	2	2	2	3	1	1

M-A- 2 EHS

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	NEUROLOGIE	ONCOLOGIE	OPHTALMOLOGIE	PEDIATRIE	PSYCHIATRIE	RADIOLOGIE	RADIOTHERAPIE	REEDUCATIONFONCTIONNELLE	RHUMATOLOGIE	TOXICOLOGIE	BILOGIE CLINIQUE	TOTAL GENERAL
C.P.M.C ALGER		1				2	1					17
C.N.M.S ALGER											1	5
E.H.S BEN AKNOUN	1							1	2			7
E.H.S EL KETTAR ALGER												4
E.H.S AIT IDIR	1					1				1		5
E.H.S ZEMIRLI						1						7
E.H.S CHERAGA					1							1
E.H.S LES BRULES												1
E.H.S ABDERRAHMANI												3
E.H.S DOUERA								2				20
E.H.S TIXERAINE								1				1
E.H.S AZUR PLAGE								1				1
CAC BLIDA		2					4					9
E.H.S FRANTZ FANON BLIDA					7							7
E.H.S DAKSI CONST.												2
E.H.S DJ-OUAHCH CONST.					1							1
E.H.S S/M/K CONST.				1								6
E.H.S RYAD CONST.												2
E.H.S CANASTEL ORAN			2	5								9
E.H.S E.A.K ORAN		1		2			1					4
E.H.S OPHTALMO.ORAN			6									6
E.H.S SIDI CHAHMI ORAN					1							1
E.H.S NOUAR FADELA												1
E.H.S MER ET ENFANTS TLEMCEN				1								6
EPH BLIDA									1			1
TOTAL	2	4	8	9	10	4	6	5	3	1	1	127

M-A- 3 EHS

Annexe a l'Arrêté du
Portant ouverture d'un concours de recrutement
de Maitres-Assistants Hospitalo-universitaires classe
Session 2010

•CHU MUSTAPHA :

***ANESTHESIE REA ET REANIMATION MEDICALE**
- Un (01) poste réanimation médicale
- Un (01) poste anesthésie réanimation

***CARDIOLOGIE**
- Un (01) poste Sce cardio "A 1 "
- Un (01) poste Sce cardio "A 2 "

***ANESTHESIE REA ET REANIMATION MEDICALE**
- Un (01) Sce cardio "CCA "

***ANESTHESIE REA ET REANIMATION MEDICALE**
- Un (01) poste Sce cardio "A "
- Un (01) poste Sce cardio "B "
- Un (01) poste Sce Néonatologie

***IMMUNOLOGIE**
- Un (01) Sce Prof BENHALIMA

•CHU BAB EL OUED :

***ANESTHESIE REA ET REANIMATION MEDICALE**
- Un (01) poste réanimation médicale
- Un (01) poste anesthésie réanimation
- Un (01) poste UMC

***CHIMIE ANALYTIQUE**
- Un (01) poste Sce Toxico-analytique

•CHU BENI MESSOUS :

***PNEUMO-PHTISIOLOGIE**
- Un (01) poste Sce EFR
- Un (01) poste Sce Allergologie
- Un (01) poste Sce Pneumologie

C.P.M.C:

***BIOCHIMIE**
- Un (01) poste Laboratoire de Biologie
- Un (01) poste Laboratoire d'Hormonologie

***CHIRURGIE GENERALE**

- Un (01) poste Sce " A "
- Un (01) poste Sce "B "
- Un (01) poste Clinique debussy (El Ouali)

EHS EL KETTAR:

***MALADIES INFECTIEUSES**

- Un (01) poste Sce " A "
- Un (01) poste Sce "B "
- Un (01) poste Sce " C "

CHU HUSSEIN - DEY:

***IMMUNOLOGIE**

- Un (01) poste Sce Prof GUECHI

***PEDIATRIE**

- Un (01) poste Sce " A "
- Un (01) poste Sce "B "

IPA:

***MICROBIOLOGIE**

- Un (01) poste Service Microbiologie
- Un (01) poste Service Virologie

***PHARMACOLOGIE**

- Deux (02) postes I.P.A
- Un (01) poste C.P.P.M Dely –Brahim

CNMS:

***IMMUNOLOGIE**

- Un (01) poste Sce Prof KEZZAL

CHU BLIDA:

***ANESTHESIE REANIMATION**

- Trois (03) postes Sce Neuro-Chirurgie
- Deux (02) postes Sce Chirurgie orthopédique

***BIOCHIMIE**

- Un (01) poste Laboratoire Centrale

EHS DE DOUERA:

***ANESTHESIE REANIMATION**

- Quatre (04) postes Service Réanimation
- Trois (03) postes Chirurgie Orthopédique Sce " B "
- Deux (02) postes Chirurgie Générale
- Un (01) poste Chirurgie Orthopédique Sce " A "
- Un (01) poste Chirurgie Plastique

***CHIRURGIE ORTHOPEDIQUE**

- Deux (02) postes Sce " A "

EHS PSYCHIATRIE BLIDA:

***PSYCHIATRIE**

- Quatre (04) postes Sce Prof RIDOUH
- Un (01) poste Sce Prof BAKIRI
- Deux (02) postes Sce Prof METAHRI

CHU CONSTANTINE:

***CHIRURGIE GENERALE**

- Un (01) poste Sce " A "
- Un (01) poste Sce " B "
- Un (01) poste UMC

CHU SIDI BEL ABBES:

***CHIRURGIE GENERALE**

- Un (01) poste UMC

CHU TLEMCEN:

***CHIRURGIE GENERALE**

- Deux (02) postes Sce " A "

CHU ORAN:

***ANESTHESIE REANIMATION**

- Deux (02) postes Sce " A "
- Un (01) poste Sce " B "
- Un (01) poste UMC
- Deux (02) postes Sce Réanimation Pédiatrique

***CHIRURGIE GENERALE**

- Un (01) poste UMC

***HEMATOLOGIE**

- Un (01) poste Sce Pro SEGHIER

***PNEUMO-PHTYSIOLOGIE**

- Un (01) poste Sce Pro BERRABAH

***PEDIATRIE**

- Un (01) poste Sce Pro Amical Cabral
- Un (01) poste Sce Marfan

***RADIOLOGIE**

- Un (01) poste CHU
- Deux (02) postes Plateau Technique

EHU ORAN:

***ANESTHESIE REANIMATION**
- Un (01) poste Réanimation Médicale
- Deux (02) postes Anesthésie Réanimation

***CHIRURGIE GENERALE**
- Un (01) poste Sce Prof BOUBEKEUR
- Un (01) poste Sce Prof BENMAAROUF

EHS OPHTALMOLOGIE D'ORAN:

***OPHTALMOLOGIE**
- Trois (03) postes Sce " A "
- Trois (03) postes Sce " B "

EHS CANASTEL D'ORAN:

***CHIRURGIE PEDIATRIQUE**
- Un (01) poste Sce Pro AZZOUZ

CHU BEJAIA:

***CHIRURGIE GENERALE**
- Deux (02) postes UMC
- Un (01) poste CHU

CHU BATNA:

***MALADIES INFECTIEUSES**
- Quatre (04) postes EPH BATNA

***PNEUMO-PHTYSIOLOGIE**
- Quatre (04) postes EPH BATNA

***ORL**
- Trois (03) postes EHS BATNA

CHU SETIF:

***CHIRURGIE GENERALE**
- Deux (02) postes CHU
- Six (06) postes UMC

POSTES OUVERTS AU CONCOURS DE RECRUTEMENT DE MAITRES DE ASSISTANTS AU TITRE DE L'ANNEE 2010

POSTES OUVERTS AU PROFIT DES STRUCTURES DE SANTE MILITAIRE

SPECIALITES	POSTES NOMINATIFS
ANATOMIE PATHOLOGIQUE	8
ANESTHESIE REANIMATION	19
BIOCHIMIE	3

CARDIOLOGIE	**8**
CHIMIE ANALYTIQUE	**1**
CHIRURGIE CARDIO VASCULAIRE	**8**
GENERALE	**23**
MAXILLO-FACIALE	**10**
ORTHO TRUAMATO	**18**
PEDIATRIQUE	**6**
THORACIQUE	**2**
UROLOGIQUE	**4**
DERMATOLOGIE	**2**
ENDOCRINO-DIABETOLOGIE	**8**
GASTRO-ENTEROLOGIE	**4**
GYNECO-OBSTETRIQUE	**3**
HEMATOLOGIE	**5**
HEMOBIOLOGIE	**1**
EPIDEMIOLOGIE	**1**
IMMUNOLOGIE	**3**
MALADIE INFECTIEUSES	**5**
DU SPORT	**2**
INTERNE	**6**
LEGALE	**8**
NUCLEAIRE	**4**
MICROBIOLOGIE	**4**
NEPHROLOGIE	**5**
NEURO-CHIRURGIE	**3**
NEUROLOGIE	**2**
O.D.F	**5**
ODONTOLOGIE CONSERVATRICE	**2**
ONCOLOGIE MEDICALE	**5**
OPHTALMOLOGIE	**8**
ORL	**13**
PARASITOLOGIE	**5**
PARODONTOLOGIE	**5**
PATHOLOGIE BUCCO-DENTAIRE	**5**
PEDIATRIE	**3**
PNEUMO-PHTISIOLOGIE	**5**
PROTHESE DENTAIRE	**7**
PSYCHIATRIE	**23**
RADIOLOGIE	**21**
RADIOTHERAPIE	**2**
REEDUCATION FONCTIONNELLE	**14**
RHUMATOLOGIE	**3**
TOXICOLOGIE	**2**
T O T A L	**304**

قرار مؤرخ في 08 ديسمبر 2010 يحدد قائمة و تشكيلة أعضاء لجنة الإمتحان للحصول على شهادة الدراسات الطبية المتخصصة في الطب و الصيدلة و جراحة الأسنان

(دورة ديسمبر 2010 – دورة أفريل 2011)

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 71–275 المؤرخ في 15 شوال 1391 الموافق 3 ديسمبر 1971 والمتضمن إحداث شهادة الدروس الطبية الخاصة،

– بمقتضى المرسوم رقم 82–492 المؤرخ في 02 ربيع الأول 1403 الموافق 18 ديسمبر 1982، الذي يحدد شروط الإلتحاق وتنظيم الدراسات الطبية المتخصصة الخاصة بالأطباء والصيادلة و جراحي الأسنان المقيمين و تنظيمها،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96–149 المؤرخ في 09 ذي الحجة 1416 الموافق 27 أفريل 1996 والمتضمن القانون الأساسي للمقيم في العلوم الطبية،

– بمقتضى القرار رقم 40/م المؤرخ في 25 فيفري 1989، والمتضمن تنظيم الإمتحان النهائي للحصول على شهادة الدراسات الطبية المتخصصة،

– بمقتضى القرار رقم 142 المؤرخ في 29 نوفمبر 1989، والمتضمن تنظيم الدراسات و التقييم والتدرج في الدراسات الطبية المتخصصة،

– بمقتضى القرار رقم 143 المؤرخ في 29 نوفمبر 1989، والمتضمن تنظيم و سير اللجان في تخصصات العلوم الطبية،

– بمقتضى القرار رقم 204 المؤرخ في 13 جويلية 2003، والمتضمن إنشاء و تنظيم و سير اللجان البيداغوجية الجهوية المتخصصة في العلوم في العلوم الطبية واللجان البيداغوجية الوطنية المتخصصة في العلوم الطبية المعدل والمتمم.

يقـــــــــرر

المادة الأولى : تحدد قائمة و تشكيلة أعضاء لجنة الإمتحان للحصول على شهادة الدراسات الطبية المتخصصة (دورة ديسمبر 2010 – دورة أفريل 2011)طبقا لملحق هذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ANNEXE

Composition des jurys après tirage au sort de l'examen national pour l'obtention du diplôme d'études médicales spéciales (D.E.M.S.) (séssion décembre 2010 et avril 2011)

I / SPECIALITES MEDICALES

SPECIALITES	JURYS	LIEUX D'EXERCICE
ANATOMIE NORMALE	Président :Pr. HAMMOUDI Si Salah Membres titulaires :Pr. BOUSSAFSAF Badreddine Pr. BABA Ahmed Mustapha Pr. BOUKERCHE Sidi Mohamed Pr. DANOUNE Abdemalek Membres suppléants : Pr. MEHDADI Salah Pr. SELLAMNA Rabah	Alger Cosntantine Oran Oran Annaba Sétif Alger
ANATOMIE PATHOLOGIQUE	Présidente :Pr. ASSELAH Fatima Membres titulaires :Pr. BABA Ahmed Rebiha Pr. LAMOUTI Amina Pr. TEBBI Zohra Pr. HACENE Fatima Membres suppléants : Pr. AMIR ZINE Charef Pr. KALEM Kheïra	Alger Alger Blida Constantine Oran Alger Alger
ANESTHESIE REANIMATION	Président :Pr. BENALI ABDALLAH Mahmoud Membres titulaires :Pr. TOUDJI Ahmed Pr. BOUHROUM Abdelhafid Pr. ABDOU Mouloud Pr. MEHALI Mustapha Membres suppléants : Pr. MOKHETAR-KHAROUBI Ryad Pr. METREF Merzak	Alger Alger Constantine Constantine Oran Alger Alger
BIOPHYSIQUE MEDICALE	Président :Pr. BENGUERRAH Abderahmane Membres titulaires :Pr. BENYOUCED Mohamed Pr. AILEM Amar Pr. BEREKSI SENOUCI Rafik Pr. BELARBI Sonia Membres suppléants : Pr. LAKEHEL Fouzia	Alger Tlemcen Alger S.B.A Alger Alger
CARDIOLOGIE	Président :Pr. KRIM Messad Membres titulaires :Pr. AIT ATHMANE Mouloud Pr. NIBOUCHE Djamel Eddine Pr. ALI TATAR CHENTIR Nabila Pr. MEZIANE Abderahim Membres suppléants : Pr. DAIMELLA Fadila	Blida Annaba Alger Alger Tlemcen Alger

	Pr. LATRECHE Samia	Alger
DERMATOLOGIE	Président :Pr. BENKAIDALI Smaïl Membres titulaires :Pr. BOUDGHENE STAMBOULI Omar Pr. BOUHARATI Dalila Pr. SALHI Aïcha Pr. BARIOUT Ahcen Membres suppléants :Dr. AIT BELKACEM Farid Dr. SERRADJ Amina	Alger Tlemcen Alger Alger Cosntantine Alger Oran
ENDOCRINOLOGIE	Président :Pr. LEZZAR El Kassem Membres titulaires :Pr. CHENTLI Farida Pr. MESKINE Djamila Pr. FOUDIL Dalila Pr. BOUDISSA Mebarek Membres suppléants : Pr. FEDALA Soumeya Pr. AZZOUG Saïd	Constantine Alger Alger Alger Alger Alger Alger
EPIDEMIOLOGIE	Président :Pr. DEKKAR Noureddine Membres titulaires :Pr. HAMDI CHERIF Mokhtar Pr. M'HATEF Abdelkrim Pr. MESLI Mohand Farouk Pr. BELKAID Rosa Membres suppléants : Pr. HAMOUDA Doudja Pr. AHMED FOUATIH Zahia	Alger Sétif Sétif Oran Alger Alger Oran
GASTRO-ENTEROLOGIE	Président :Pr. BOUCEKKINE Tadjeddine Membres titulaires :Pr. DEBZI Nabil Pr. BOUASRIA Hamza Pr. HAKEM Shehrazed Pr. BOUSSELOUB Abderezak Membre suppléant : Pr. KADDACHE Nadjib	Alger Alger Oran Oran Alger Alger
GYNECOLOGIE OBSTETRIQUE	Président :Pr. MERZOUK Tahar Membres titulaires :Pr. CHEIKH EL GHANAMI Ziane Pr. SALAHI Ali Pr. ADDAD Bouzid Pr. BOUZIDI Zoubir Membres suppléants : Pr. BARKAT Abdemadjid Pr.BOUCHRIT	Oran Alger Constantine Alger Annaba Constantine Oran
HEMATOLOGIE	Présidente :Pr. ARDJOUN Fatma Zohra Membres titulaires :Pr. BEKADJA Mohamed Amine Pr. AIT ALI Hocine Pr. SIDI MANSOUR Nordine Pr. SAIDI Mahdia Membres suppléants : Pr.REMAOUN Mohamed Pr.DJOUADI Khedidja	Alger Oran Tizi-Ouzou Constantine Batna Alger Alger
HISTO-ENBRYOLOGIE	Président :Pr. ABDELLALI Mohamed Membres titulaires :Pr. SEKHRI Abdelhamid Pr. MEBAREK Kheira Pr. AOUATI Saïda Pr. TALEB Fawzi Membres suppléants : Pr.RAHAL Dounia Pr.BELOUNI Mahmoud	Alger Constantine Oran Constatine Tlemcen Alger Alger
MALADIES INFECTIEUSES	Président :Pr. DALI CHAOUCH Mokhtar Membres titulaires :Pr. AMRANE Achour Pr. LACHEHEB Abdemadjid Pr. MAHDJOUB Houria	Constantine Alger Sétif Batna

	Pr. MOUFFOK Nadjet Membres suppléants : Pr.BOUBIRA Abdelhamid Pr.TRIMA Abdelouaheb	Oran Constantine Annaba
MEDECINE INTERNE	Président :Pr. TALBI Djameleddine Membres titulaires :Pr. OUERDANE Saïd Pr. CHERRAK Anouar Pr. BIAD Ahmed Pr. BOUMERDIENE Sadek Membres suppléants : Pr.OTMANI Fifi Pr.OUMNIA Nadia	Alger Tizi-Ouzou Alger Alger Alger Alger
MEDECINE LEGALE	Président :Pr. BENHARKAT Abdelaziz Membres titulaires :Pr. LAIDLI Mohamed Salah Pr. MIRA Abdelhamid Pr. MOSTEFAOUI Azzeddine Pr. ABOUBEKEUR Abdemadjid Membre suppléante : Pr.BOUDRAA Zohra	Constantine Alger Annaba Alger Oran Constantine
MEDECINE NUCLEAIRE	Président :Pr. BOUYOUCEF Salaheddine Membres titulaires :Pr. HAFFAF El Mahdi Pr. BERBER Necib Pr. AMOKRANE Lounis Membre suppléant : Pr.ZIANI Khadidja	Alger Alger Tlemcen Alger Alger
MEDECINE PHYSIQUE ET READAPTATION	Président :Pr. AHRAS Ahmed Membres titulaires :Pr. AMMENOUCHE Meziane Pr. NOUAR Abdelhak Pr. NOUACER Zine Pr. BENSABER Ouassini Membre suppléant : Pr.BENSABRA Abdesselem	Alger Alger Blida Alger S.B.A. Alger
MEDECINE DU SPORT	Président :Pr. HANIFI Rachid Membres titulaires :Pr. NOUAR M'Hamed Pr. GHOUINI Ahmed Pr. ADGHAR Djamila Pr. BELHOCINE Mourad Membres suppléants : Pr.KIHAL Mohamed Pr.AHRAS Ahmed	Alger Alger Blida Alger Alger Alger Alger
MEDECINE DU TRAVAIL	Présidente :Pr. AZZOUG Malika Membres titulaires :Pr. TEBBOUNE El Bachir Pr. HADDAD Mustapha Pr. NAFAI Dalila Pr. KANDOUCI Badreddine Membres suppléants : Pr.LAIB Chérifa Pr.BENMESAOUD Hayet	Alger Oran Constantine Alger S.B.A. Alger Alger
NEPHROLOGIE	Président :Pr. BENABADJI Mohamed Membres titulaires :Pr. KADDOUS Abou Pr. ATIK Ahcen Pr. RAYANE Tahar Pr. HADDOUM Farid Membres suppléants : Pr.REMACHE Azzedine Pr.IFTENE Dounia	Alger Oran Annaba Alger Alger Alger Alger
NEUROLOGIE	Président :Pr. AIT KACI Mahmoud Membres titulaires :Pr. TAZIR Meriem Pr. MESAOUDI Fayçal Pr. AREZKI Mohamed Pr. TOUBAL Nadia Membre suppléant : Pr.MAKRI Samira	Alger Alger Alger Blida Annaba Alger

ONCOLOGIE MEDICLALE	Président :Pr. BOUZID Kamel Membres titulaires :Pr. SADOUKI Mohamed Pr. LARBAOUI Badia Pr. BELDJILLALI Yamina Pr. BENSALEM Assia Membre suppléant : Pr.ADANE Saïda	Alger Alger Oran Oran Constantine Alger
OPHTALMOLOGIE	Président :Pr. NOURI Mohamed Tahar Membres titulaires :Pr. NEHILI Fatima Zohra Pr. KHERROUBI Rafika Pr. GHAROUT Rachid Pr. KARAOUAT Fatiha Membres suppléants : Pr.OUADJ Ourida Pr.BOUSSALAH Meriem	Alger Oran Alger Alger Alger Alger Tlemcen
OTO-RHINOLARYNGOLOGIE	Président :Pr. MEHADJI Mohamed Membres titulaires :Pr. HADJ ALLAL Fouad Pr. BENKADRI Hocine Pr. DJENAOUI Djamel Pr. ROUS Yahia Membre suppléant : Pr.BOUCHAIR Abderezek	Oran Oran Constantine Alger Blida Annaba
PEDIATRIE	Président :Pr. LARABA Abdenour Membres titulaires :Pr. BERRAH Mohamed Pr. ARRADA Zakia Pr. ALLAS Hnif Pr. BENBOUABDELLAH Malika Membres suppléants : Pr. BOUKHELLAL Houria Pr.HARIDI Messaouda	Alger Alger Alger Constantine Oran Alger Alger
PHYSIOLOGIE	Président :Pr. KHELFAT Kheïreddine Membres titulaires :Pr. GHOUINI Ahmed Pr. BRADAI MESKINE Fatiha Pr. HEDJAR Fayçal Pr. BOUGRIDA Mohamed Membres suppléants : Pr.CHITOUR Djamel Pr.STAMBOULI Abdellah	Alger Blida S.B.A. Constantine Constantine Alger Oran
PNEUMO-PHTISIOLOGIE	Président :Pr. AMRANE Rabah Membres titulaires :Pr. NAFTI Salim Pr. HAOUICHET Houria Pr. BENALI Kamel Pr. GUERMAZ Malika Membres suppléants : Pr.FISSAH Aziza Pr.GHARNAOUT Merzak	Alger Alger Alger Annaba Oran Alger Alger
PSYCHIATRIE	Président :Pr. KACHA Farid Membres titulaires :Pr. TEDJIZA Mohamed Pr. BOUDEF Mohamed Pr. OSMANI Youcef Pr. SEMAOUNE Boualem Membres suppléants : Pr.RIDOUH Bachir Pr.BAKIRI Abdefetah	Alger Alger Annaba Alger Alger Blida Blida
RADIOLOGIE	Présidente :Pr. MAHMOUDI Halima Membres titulaires :Pr. MANSOURI Boudjemaa Pr. BENDIB Salaheddine Pr. DRAOUAT Sebti Pr. BENALLEGUE Mourad Membres suppléants : Pr.BOUBRIT Mustapha	Oran Alger Alger Constantine Alger Alger

	Pr.RERGANI Abderahmane	Alger
RADIOTHERAPIE	Président :Pr. BOUALGA Kada Membres titulaires :Pr. AFIANE M'Hamed Pr. DALI Youcef Fethi Pr. OUKRIF Seam Pr. MEKKI Fatima Membres suppléants : Pr.DJEMAA Aïcha Pr.AID Mama	Blida Alger Oran Alger Alger Constantine Oran
RHUMATOLOGIE	Présidente :Pr. LADJOUZE Aïcha Membres titulaires :Pr. BENZAOUI Ahmed Pr. DJOUDI Hachemi Pr. MAMMERI Wahiba Pr. BRAHIMI Nadjia Membres suppléants : Pr.DAHOU Chafika Pr.ABTROUN Sabiha	Alger Oran Blida Alger Alger Alger Alger

II / SPECIALITES CHIRURGICALES

SPECIALITES	JURYS	LIEUX D'EXERCICE
CHIRURGIE CARDIO-VASCULAIRE	Président :Pr. BEDRANE Zoubir Membres titulaires :Pr. CHAOUCH Houcine Pr. BERTAL Amar Pr. LOUNES Karim Pr. BRAHAMI Abdelmalek Pr. AMRANE Mohamed Ouamer Pr. BOUAYAD Mohamed Membres suppléants : Pr. DEBIECHE Mohamed Pr. NOUAR Mohamed Amine	Alger Alger Alger Alger Constantine Alger Oran Alger Alger
CHIRURGIE GENERALE	Président :Pr. HAMMAD Amar Membres titulaires :Pr. CHIRK Belhadj Pr. BENELOUEZZENE Bourhanedine Pr. KHELIF Djamel Pr. BENKALFAT Mokhtar Membres suppléants : Pr. BOUCHENAK Kamel Pr. BELAID Abdelkrim	Alger Blida Constantine Oran Tlemcen Sétif Oran
CHIRURGIE MAXILLO-FACIALE	Président :Pr. HAFIZ Salim Membres titulaires :Pr. SAIDI Abdelkrim Pr. HAMMOUDI Si Salah Pr. BENSADALLAH Rabah Pr. FERDJAOUI Abdelkrim Membre suppléant Pr.BENMOUHOUB Abdelghani	Alger Constantine Alger Alger Alger Alger
CHIRURGIE NEUROLOGIQUE	Président :Pr. BOUYOUCEF Membres titulaires :Pr. DEHBA Pr. HADJ Saïd Pr. MORSLI Abdelhamid Pr. BOUCHAKOUR Maamar Membres suppléants : Pr. LALAM Faïza Pr. KHALDI Yacine	Blida Alger Alger Alger Oran Tizi-ouzou Tlemcen
CHIRURGIE ORTHOPEDIQUE ET	Président :Pr.NOUAR M'Hamed Membres titulaires :Pr. ATIA Rabah Pr. MELBOUCI Pr. ZIDANI Houria Pr. LARBAOUI Mohamed karim	Alger Annaba Tizi-Ouzou Sétif Alger

TRAUMATOLOGIE	Membres suppléants : Pr. KISSI Malek Pr. HAMDAOUI Tahar	Tlemcen Alger
CHIRURGIE PEDIATRIQUE	Président :Pr. BOUKLI Abdlhafid Membres titulaires :Pr. HANTALA Djaffer Pr. ISSELNANE Rachid Pr. BOUSSOUF Mohamed Salah Pr. SOUALILI Zineddine Membres suppléants : Pr. AZZOUZ Mohamed Pr. OUANANI Rachid	Oran Alger Alger Constantine Sétif Oran Tizi-Ouzou
CHIRURGIE UROLOGIQUE	Président :Pr. SEDDIK Mustapha Membres titulaires :Pr. SOUID Mohamed Bachir Pr. KADI Abdelkrim Pr. ATTAR Abderahmane Pr. KHENNICHE Abdelfatah Membres suppléants : Pr. CHIBANE Abdelaziz Pr. LOUNICI Kamel	Alger Alger Annaba Oran Annaba Alger Alger

II / SPECIALITES MIXTES

SPECIALITES	JURYS	LIEUX D'EXERCICE
BIOCHIMIE	Président :Pr. BERHOUNE Arezki Membres titulaires :Pr. KHELIF Akila Pr. BENHARKAT Saddek Pr. IMMESSOUDENE Belaïd Pr. BELLAHSENE Zina Membre suppléant : Pr. GRIENE Lakhdar	Alger Alger Annaba Alger Alger Alger
BIOLOGIE CLINIQUE	Présidente :Pr. ZENATI Akila Membres titulaires :Pr. BOUCHENE Zahida Pr. BENHALIMA Malkia Pr. CHAFA Ouerdia Pr. AMHIS Wahiba	Alger Alger Alger Alger Alger
HEMOBIOLOGIE	Présidente :Pr. SEGHIER Fatma Zohra Membres titulaires :Pr. DAHMANE Malika Pr. AIRECHE El Hadi Pr. OUELAA Hanifa Pr. HARITI Ghania Membre suppléant : Pr. HARIECHE Farida	Oran Alger Tizi-Ouzou Annaba Alger Alger
IMMUNOLOGIE	Président :Pr. ABBADI Mohamed Chérif Membres titulaires :Pr. RABHI Hocine Pr. ATTAL Nabila Pr. BENHALIMA Malika Pr. DJENOUHAT Kamel Membres suppléants : Pr. AMROUN Nabila Pr. KECHOUT Nadia	Alger Alger Alger Alger Alger Alger Alger
MICROBIOLOGIE	Président :Pr. KEZZAL Kamel Membres titulaires :Pr. GHECHI Z'hor Pr. KHALED Safia Pr. SMATI Farida Pr. AIT KAKI Zahia Membres suppléants : Dr. BENSLIMANI Akila Dr. SAHLI Farida	Alger Alger Alger Constantine Constantine Alger Sétif
PARASITOLOGIE	Président :Pr. HAMRIOUI Boussad Membres titulaires :Pr. BACHI Fatma	Alger Alger

	Pr. FENDRI Allaoua Hichem Pr. MANSOURI Rokia Pr. HAMROUNE Zohra Membres suppléants : Dr. BOUAMAMA Malika Dr. BENMEZDAD Ahmed	Constantine Annaba Alger Alger Constantine

IV / SPECIALITES PHARMACEUTIQUES

SPECIALITES	JURYS	LIEUX D'EXERCICE
BIOPHYSIQE PHARMACEU-TIQUE	Président :Pr. BOUALA Kada Membres titulaires :Pr. MAAMAR Mohamed Mr. MEKKAOUI Abdelhamid Melle. NEBCHI El Mansouria Mr. MEZAOUR Yacine	Blida Alger Alger Alger Alger
BOTANIQUE MEDICALE	Président :Pr. ABED Lahouari Membres titulaires :Pr. SMATI Dalila Pr. BENMOKHTAR Mebarka Pr.MAIZA Khadra Pr. LAREDJ Hacène Membres suppléants : Mme. OUNAISSIA Karima Mme. BELKACEM Scherazad	Alger Alger Alger Alger Annaba Annaba Alger
CHIMIE ANALYTIQUE	Présidente :Pr. GHEYOUCHE Rachida Membres titulaires :Mme. DJEBROUNI Karima Mr. MOUSSAOUI Rachid Mr. ACHOUR BOUAKAZ Brahim Mr. BOUDIS Abdelhakim Membres suppléants : Mr. HADEF Youssef	Alger Alger Oran Constantine Alger Annaba
CHIMIE MINERALE	Président :Pr. KACIMI Ghouti Membres titulaires :Mr. MAKHLOUF Brahim Mr. MERRAH Abdelali Mr. AMHIS Hayet Mme. BOULEDROUA	Alger Alger Annaba Alger Annaba
CHIMIE THERAPEUTIQUE	Président :Pr. MANSOURI Mohamed Benslimane Membres titulaires : Mme. HADJADJ AOUL F. Zohra Mme. OUYAHIA Malika Mme. EL MAOUHAB Farida Mr. DELLAOUI Yahia Membre suppléant : Mr. NEGHRA Abdelhak	Alger Alger Alger Alger Oran Annaba
HYDRO-BROMATOLOGIE	Président :Pr. AZZOUZ Mohamed Membres titulaires :Mme. CHAMEKH El Hadi Mr. BENSALAH Mohamed Kamel Mr. HADJOUDJ Wahiba Mme. SAOUD Zahia Membres suppléants : Mr.HAMMA-SALEM Abdelaziz Mme. GAOUAR Zakaria Lotfi	Alger Alger Alger Alger Alger Annaba Oran
PHARMACIE GALENIQUE	Présidente :Pr. GHANASSI Fatma Zohara Membres titulaires :Mme. BOUSSAHBA Fafani Mme. DJERABA Samia Mme. MOUSSAOUI Nassima Mme. BEYAZ Awatif Membre suppléant : Mr. NOUAS Mohamed	Alger Annaba Alger Oran Alger Alger

PHARMACO-GNOISIE	Président :Pr. ABED Lahouari Membres titulaires :Mme. BELKACEM Schehrazed Mr. BOUKHALFA Djamel Mr. AMOURA Nadia Mme. DALI-YAHIA Kamel Membres suppléants : Mr. OUAZANI Tayeb Mme. BOUDINA	Alger Alger Alger Annaba Tlemcen Alger Alger
PHARMACOLOGIE	Président :Pr. MANSOURI Mohamed Benslimane Membres titulaires :Pr. TOUMI El Houari Mme. GHORAB Achwak Mme. BENABADJI Mohamed Mr. AHMANE Amel Membres suppléants : Mr. MANSOURI Kamel Mr. CHABNA Manel	Alger Oran Alger Tlemcen Batna Alger Annaba
TOXICLOGIE	Président :Pr. REGGABI Mohamed Membres titulaires : Pr. ABTROUN Rania Pr. AZZOUZ Mohamed Pr. REZKALLAH Hassiba Pr. MAMMAR Mohamed Membre suppléant : Dr. DJAFFER Rachid	Alger Alger Alger Oran Alger Annaba

IV / SPECIALITES PHARMACEUTIQUES

SPECIALITES	JURYS	LIEUX D'EXERCICE
ODONTOLOGIE CONSERVATRICE/ ENDODONTIE	Président :Pr. BOUDRAA Abdellah Membres titulaires :Pr. SID Rachid Pr. SERADJ Sid Ahmed Pr. STAMBOULI Nedjma Pr. GHODBANE Nadia	Alger Annaba Oran Alger Constantine
O.D.F.	Présidente :Pr. LARABA Safia Membres titulaires : Pr. SID AHMED Fatma Pr. CHAKER Ghania Pr. AHMED FOUATIH Noureddine Pr. BELBAHI El Hadi	Alger Alger Alger Oran Annnaba
PARODONTOLOGIE	Présidente :Pr. BOUZIANE Djamila Membres titulaires : Pr. BENKEMMOUCHE Aïcha Pr. BRIHOUM Saleha Pr. NEZZAL Malika Membre suppléant : Pr. KHASSANI Djamila	Oran Annaba Alger Constantine Oran
PATHOLOGIE BUCCO-DENTAIRE	Présidente :Pr. SAARI Badia Membres titulaires : Pr. DEBACHE Samia Pr. ZERROUKI Wahiba Pr. DERADJI Farid Pr. BOUZOUINA Fatma	Alger Constantine Alger Alger Oran
PROTHESE	Président :Pr. BOUZIANE Mohamed Membres titulaires : Pr. BOULEFA Aldjia Pr. GUENDIL Hafida Pr. TABBI ANNENI Nadia Pr. BOUKEMMOUCHE Abdelkrim	Oran Alger Oran Annaba Alger

قرار مؤرخ في 09 ديسمبر 2010 يتضمن فتح مسابقة على أساس
الإختبارات من أجل الإلتحاق برتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم " أ "

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية 1427 الموافق 15 جويلية 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر 1386 الموافق 2 جوان 1966 والمتعلق بتحرير و نشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أوالفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان 1410 الموافق 27 مارس 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين و أعوان الإدارة المركزية و الولايات والبلديات و المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-61 المؤرخ في 25 رمضان 1414 الموافق 7 مارس 1994 والمتضمن تطبيق المادة 36 من القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14 سبتمبر 1991 و المتعلق بالمجاهد و الشهيد،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة 1415 الموافق 13 ماي 1995 والمتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات و الإدارات العمومية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق 3 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي،

- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقات الإلتحاق برتب أستاذ مساعد إستشفائي جامعي، أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم "أ" و أستاذ إستشفائي جامعي و سيرها،

- و بعد التشاور مع السيد وزير الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات.

يقـــــــــــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : يهدف هذا القرار إلى فتح مسابقة على أساس الإختبارات للإلتحاق برتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم " أ ".

<u>المادة 02</u> : يحدد عدد مناصب الأساتذة المحاضرين الإستشفائيين الجامعيين قسم " أ " المطلوب شغلها في إطار المسابقة بثلاثة مئة و أربعة و أربعين (344) منصب منهم إثنين وعشرين

(22) بعنوان الصحة العسكرية موزعة حسب الهيكل الإستشفائي الجامعي والتخصص طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 03 : تفتح مسابقة الإلتحاق برتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم " أ " للمترشحين الذين يثبتون رتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم " ب " عند تاريخ إمضاء هذا القرار.

المادة 04 : يحدد تاريخ غلق التسجيلات للمسابقة بثلاثين (30) يوما إبتداء من تاريخ إعلان المسابقة.

المادة 05 : يوضع ملف الترشح لدى إدارة كلية الطب الأقرب من مكان إقامة المترشح.

يجب أن يحتوي على الوثائق الآتية :

- نسخة طبق الأصل للقرار المتضمن التعيين و التثبيت في رتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم " ب "،
- نسخة طبق الأصل لشهادة الدكتوراه في العلوم الطبية،
- شهادة يسلمها عميد كلية الطب تثبت أن المترشح في وضعية نشاط،
- كل وثيقة مطلوبة بموجب الملحق رقم 2 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 و المذكور أعلاه،
- بطاقة الرغبات في نسختين يبين فيها المترشح إختياراته في حالة نجاحه في المسابقة.

المادة 06 : تضبط قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة من طرف لجنة مكونة من مدير الموارد البشرية لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي و عميد لكلية طب و أستاذ باحث إستشفائي جامعي من رتبة أستاذ محاضر قسم " أ ".

المادة 07 : يمكن المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة تقديم طعن خلال عشرة (10) أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد لإجراء المسابقة.

المادة 08 : تشمل المسابقة الإختبارات المحددة في الملحق رقم 2 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر 2009 والمذكور أعلاه وتجرى حسب المؤسسة التي يمارس فيها رئيس اللجنة لدى كليات الطب و المراكز الإستشفائية الجامعية المعنية.

المادة 09 : تحدد قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المسابقة على أساس الإختبارات حسب الإختصاص و درجة الإستحقاق و منصب التعيين من طرف لجنة وزارية مشتركة مكونة من ممثلي الوزير المكلف بالصحة و الوزير المكلف بالتعليم العالي و عميد لكلية طب.

المادة 10 : يعين المترشحون المقبولون في المسابقة و يثبتون في رتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم " أ ".

المادة 11 : يفقد كل مترشح ناجح الإستفادة من نجاحه إذا لم يلتحق بمنصب تعيينه في أجل شهر واحد (01) إبتداء من تاريخ إشعاره بمقرر التعيين.

ولا يمكنه المشاركة في مسابقة أخرى للإلتحاق برتبة أستاذ مساعد إستشفائي جامعي، قبل إنقضاء مدة ثلاث (3) سنوات.

المـــادة 12 : يسري مفعول هذا القرار إبتداء من تاريخ توقيعه و ينشر في النشـــرة الرســـمية للتعلـــيم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

POSTES OUVERTS AU CONCOURS DE RECRUTEMENT DE MAITRES-ASSISTANTS DE CONFERENCES CLASSE " A " AU TITRE DE L'ANNEE 2010

CENTRE HOSPITALO-UNIVERSITAIRES ET SECTEURS SANITAIRES

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	ANATOMIE PATHOLOGIQUE	ANATOMIE NORMALE	ANESTHESIE REANIMATION	BIOCHIMIE	BIO-PHISIQUE	CARDIOLOGIE	CHIRURGIE GENERALE	CHIRURGIE MAXILLO-FACIALE	CHIRURGIE VASCULAIRE	CHIRURGIE THORACIQUE	CHIRURGIE ORTHO-TRAUMATO	CHIRURGIE PEDIATRIQUE
CHU MUSTAPHA	1		1				1	1	1	2		1
CHU HUSSEIN-DEY				1								
CHU BENI MESSOUS	1					1						
CHU BAB EL OUED	1		1	1			1				1	
S.S KOUBA												
S.S BIRTRARIA												1
S.S BELFORT												1
S.S BOLOGHINE												
S.S AIN TAYA							1					
S.S ZERALDA												
S.S ROUIBA							1					
CHU- BLIDA	1						1				1	
CHU TIZI-OUZOU	1		1	1								
CHU BEJAIA												
CHU CONSTANTINE		2	1							1	2	
CHU SETIF				1								1
CHU BATNA	1	1	1	1		1	1					1
CHU ANNABA	1			1							2	
CHU ORAN			2							1	3	
CHU TLEMCEN			1	1	1	1						
CHU SIDI BEL-ABBES			1	1	2		2				1	1
EHU ORAN			1				1		1	1		
I.P.A												
T O T A L	7	3	10	8	3	3	9	1	2	5	10	6

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	CHU MUSTAPHA	CHU HUSSEIN-DEY	CHU BENI MESSOUS	CHU BAB EL OUED	S.S KOUBA	S.S BIRTRARIA	S.S BELFORT	S.S BOLOGHINE	S.S AIN TAYA	S.S ZERALDA	S.S ROUIBA	CHU- BLIDA	CHU TIZI-OUZOU	CHU BEJAIA	CHU CONSTANTINE	CHU SETIF	CHU BATNA	CHU ANNABA	CHU ORAN	CHU TLEMCEN	CHU SIDI BEL-ABBES	EHU ORAN	I.P.A	T O T A L
CHIRURGIE PEDIATRIAUE															1									1
CHIRURGIE UROLOGIQUE																	1	1	1					3
CHIMIE ANAYTIQUE															1			1						2
CHIMIE THERAPEUTIQUE																		1	1					2
DERMATOLOGIE															1		1					1		3
ENDOCRINO-.DIABETOLOGIE				2				2					1		1					1	1	1		9
EPIDEMIOLOGIE													1		2		1		2		1			7
GASTRO-ENTEROLOGIE													1		1		1			1	1			5
GYNECO-OBSTETRIQUE				1				1		1		2	1					1	1		1			9
HEMATOLOGIE			1											1				1						3
HEMOBIOLOGIE	1														1			2		1				5
HISTO-EMBRYOLOGIE												1			1		1	1						4
MMUNOLOGIE													1									1	2	4
MALADIES INFECTIEUSES													1			1		1	1					4
MEDECINE INTERNE				1	2								1	1	1	1	2	1	1					1
MEDECINE LEGALE												1			1		1							3

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	CHU MUSTAPHA	CHU HUSSEIN-DEY	CHU BENI MESSOUS	CHU BAB EL OUED	S.S KOUBA	S.S BIRTRARIA	S.S BELFORT	S.S BOLOGHINE	S.S AIN TAYA	S.S ZERALDA	S.S ROUIBA	CHU- BLIDA	CHU TIZI-OUZOU	CHU BEJAIA	CHU CONSTANTINE	CHU SETIF	CHU BATNA	CHU ANNABA	CHU ORAN	CHU TLEMCEN	CHU SIDI BEL-ABBES	EHU ORAN	I.P.A	T O T A L
MEDECINE DU TRAVAIL			1	1									1		1						2	1		7
MICROBIOLOGIOE															2	1								3
NEPHROLOGIE	1											1					1			1				4
NEUROLOGIE													1		2									3
NEURO-CHIRURGIE	1			1										1			1	2						6
ONCOLOGIE MEDICALE			2														1		2					5
OPHTALMOLOGIE	2			1								1	1		2									7
O.R.L			1												1	2		1		1				6
O.D.F												1	1			1			1		1			5
ONDOTOLOGIE COSERVATRICE			1									1	1			1		1	1	1				7
PARASITOLOGIE																1	1	1	1					4
PEDIATRIE	1	1	2	1		1							1		2		1		1		1			1
PNEUMO-PHTISIOLOGIE	1		1										1					1		2				6
PHYSIOLOGIE ET NEURO-PHYSIO															1			1		1				3
PSYCHIATRIE	2												2			1								5
PARODONTOLOGIE	1											1	1			1		1	1					6

M-C-3 CHU-SS

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	PATHOLOGIE BUCCO-DENTAIRE	PROTHESE DENTAIRE	PHARMACOGNOISIE	PHARMACOLOGIE	PHARMACIE GALENIQUE	RADIOLOGIE	RADIOTHERAPIE	REEDUCATION FONCTIONNELLE	RHUMATOLOGIE	TOXICOLOGIE	BOTANIQUE MEDICALE	TOTAL GENERALE
CHU MUSTAPHA	2											20
CHU HUSSEIN-DEY												22
CHU BENI MESSOUS	1											12
CHU BAB EL OUED												13
S.S KOUBA												22
S.S BIRTRARIA												22
S.S BELFORT												11
S.S BOLOGHINE												33
S.S AIN TAYA												11
S.S ZERALDA												11
S.S ROUIBA												11
CHU- BLIDA	1	1				1		1				16
CHU TIZI-OUZOU	1	1				1		1				24
CHU BEJAIA												33
CHU CONSTANTINE		1	1	1						1	1	23
CHU SETIF	1	1	1	1	1					1	1	10
CHU BATNA			1	1	1	1	1	1		1	1	28
CHU ANNABA	1	2				1			1	1		28
CHU ORAN							1	1				22
CHU TLEMCEN	1	1				1						16
CHU SIDI BEL-ABBES						1						17
EHU ORAN												8
I.P.A				2								4
T O T A L	8	7	3	5	2	6	2	4	1	4	3	276

M-C-4 CHU-SS

POSTES OUVERTS AU CONCOURS DE RECRUTEMENT DE MAITRES DE CONFERENCES CLASSE " A " AU TITRE DE L'ANNEE 2010

CENTRES HOSPITALIERS-SPECIALISES

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	ANATOMIE PATHOLOGIQUE	BIOCHIMIE	CHIRURGIE VASCULAIRE	CHIRURGIE GENERALE	CHIRURGIE MAXILLO-FACIALE	CHIRURGIE ORTHO-TRAUMATO	ENDOCRINOLOGIE DIABETOLOGIE	EPIDEMIOLOGIE	GYNECOLOGIE-OBSTETRIQUE	HEMOBIOLOGIE	HYDROBROMATOLOGIE
C.P.M.C ALGER	1	1		3			2			1	
C.N.M.S ALGER			2								
E.H.S AIT IDIR											1
E.H.S ZEMIRLI				1							
E.H.S ABDERRAHMANI			1								
E.H.S CHERAGA											
E.H.S TIXERAINE											
E.H.S DOUERA	1				1	1					
CLINIQUE RAHMOUNI				1							
CAC BLIDA				1							
E.H.S FRANTZ FANON BLIDA											
E.H.S DJ-OUAHCH CONST.											
E.H.S CANASTEL ORAN								1			
E.H.S E.A.K ORAN											
E.H.S OPHTALMO.ORAN											
E.H.S NOUAR FADELA											
E.H.S MER ET ENFANTS TLEMCEN									1		
EHS BATNA											
EPH BATNA											
T O T A L	2	1	3	6	1	1	2	1	1	1	1

MC – 1 EHS

ETABLISSEMENTS / SPECIALITES	MALADIES INFECTIEUSES	MEDECINE DU TRAVAIL	MEDECINE INTERNE	NEURO-CHIRURGIE	ONCOLOGIE MEDICALE	OPHTALMOLOGIE	ORL	PSYCHIATRIE	RADIOTHERAPIE	RADIOLOGIE	REEDUCATION-FONCTIONNELLE	BOTANIQUE MEDICALE	TOTAL GENERAL
C.P.M.C ALGER		2			2					1		2	15
C.N.M.S ALGER													2
E.H.S AIT IDIR										1			2
E.H.S ZEMIRLI			1	1									3
E.H.S ABDERRAHMANI													1
E.H.S CHERAGA								3					3
E.H.S TIXERAINE											1		1
E.H.S DOUERA													3
CLINIQUE RAHMOUNI													1
CAC BLIDA													1
E.H.S FRANTZ FANON BLIDA								3					3
E.H.S DJ-OUAHCH CONST.								1					1
E.H.S CANASTEL ORAN													1
E.H.S E.A.K ORAN									1				1
E.H.S OPHTALMO.ORAN						4							4
E.H.S MER ET ENFANTS TLEMCEN													1
EHS BATNA								1					1
EPH BATNA	1						1						2
T O T A L	1	2	1	1	2	4	1	8	1	2	1	2	46

MC – 2 EHS

Annexe a l'Arrêté du
Portant ouverture d'un concours de recrutement
de Maitres-de –Conférences Hospitalo-universitaires classe « A »
Session 2010

•CHU MUSTAPHA :

***PATHOLOGIE BUCCO DENTAIRE**

-Un (01) poste service Prof HAFIZ
-Un (01) poste service Prof SAARI

***NEPHROLOGIE**

- Un (01) poste Service Prof CHAOUCHE

•CHU BENI MESSOUS :

***PEDIATRIE**

- Un (01) poste Service « B »

***PNEUMO-PHTISIOLOGIE**

- Un (01) poste Service Prof DOUAGUI

•CHU BAB-EL-OUED :

***ANESTHESIE REA-et REANIMATION MEDICALE**

- Un (01) poste Service Réanimation médicale

***ENDOCRINOLOGIE-DIABETOLOGIE**

- Deux (02) postes Service Endocrinologie

•C.P.M.C

***CHIRURGIE- GENERALE**

- Un (01) poste Service « A »
- Un (01) poste Service
- Un (01) poste Clinique Debussy

***BIOCHIMIE** :

-Un (01) Poste Laboratoire d'hormonologie

•I.P.A :

***PHARMACOLOGIE**

-Un (01) poste I.P.A

-Un (01) poste C.N.P.M Dely-Brahim

•CHU ORAN :

***ANESTHESIE-REANIMATION**

- Un (01) poste Service Prof CHOUICHA
- Un (01) poste Service Prof MENTOURI

***EPIDEMIOLOGIE**

- Un (01) poste Service Prof MOKHTARI
- Un (01) poste Service Prof MESLI

•EHU ORAN :

***CHIRURGIE-GENERALE**

- Un (01) poste Service Prof BENMAROUF

•EHS FRANTZ – FANON BLIDA :

***PSYCHIATRIE**

- Un (01) poste Service Prof BAKIRI
- Deux (02) postes Service Prof RIDOUH

•EHS DOUERA :

***CHIRURGIE-ORTHOPEDIQUE**

- Un (01) poste Service « A »

•EHS OPHTALMOLOGIE D'ORAN :

***OPHTALMOLOGIE**

- Deux (02) postes Service Prof IDDER
- Deux (02) postes Service Prof NEHILI

•CHU BEJAIA :

***HEMATOLOGIE**

- Un (01) poste Service Médecine Interne

POSTES OUVERTS AU CONCOURS DE RECRUTEMENT DE MAITRES DE CONFERENCES CLASSE « A » AU TITRE DE L'ANNEE 2010

POSTES OUVERTS AU PROFIT DES STRUCTURES DE SANTE MILITAIRE

SPECIALITES	POSTES NOMINATIFS
ANESTHESIE REANIMATION	3
CHIRURGIE GENERALE	2
CHIRURGIE ORTHOPIDIQUE	1
ENDOCRINO-DIABETOLOGIE	1
GASTRO-ENTEROLOGIE	2
GYNECO-OBSTETRIQUE	1
HEMATOLOGIE	1
MEDECINE INTERNE	1
MICROBIOLOGIE	2
NEPHROLOGIE	1
NEURO-CHIRURGIE	2
ORL	1
PROTHESE –DENTAIRE	1
PSYCHIATRIE	2
REEDUCATION FONCTIONNELLE	1
T O T A L	22

قرار مؤرخ في 13 ديسمبر 2010

يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الجزائر -1-

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر و سيرها، المعدل، لا سيما المادة 3 منه،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 مؤرخ في 2 شعبان 1431 الموافق 14 جويلية 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة الجزائر.

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الجزائر 1.

المادة 02 :تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الجزائر1 في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي .

حرر بالجزائر في 13 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة الجزائر1

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
- بابا أحمد عبد اللطيف	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
- بوشارب رابح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- مصباح سليمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- براهيمي عز الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين

– موهوبي مصطفى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل و الضمان الإجتماعي
– حسايم مليكة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– بايو عمر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– خلفات خير الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
– خياطي عبد القادر الأمير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية و الأوقاف
– مقداد رابح	عضو	ممثل الوالي

2– الأعضاء المنتخبون :

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
– بن ناصر احمد	عضو	ممثل منتخبة عن الأساتذة لكلية الحقوق
– بولحبال فضيلة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية الطب
– نور الدين عباسي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإسلامية
– منور كربوعي	عضو	ممثل منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
– إبراهيم شاوش أحمد خوجة	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
– محمد عز الدين كالي	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
– كريم مسعود	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين وعمال الخدمات
– عبد الرحمن صلوحي	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
– مفيد دحمان	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 13 ديسمبر 2010 يتضمن تعيين أعضاء

<u>مجلس إدارة ديوان المطبوعات الجامعية</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05–370 المؤرخ في 22 شعبان 1426 الموافق 26 سبتمبر 2005، والمتضمن القانون الأساسي لديوان المطبوعات الجامعية، لا سيما المادتان 7 و 8 منه،

يقـــــــــرر

<u>المادة الأولى</u> : تطبيقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 05–370 المؤرخ في 22 شعبان 1426 الموافق 26 سبتمبر 2005 والمذكور أعلاه، تحدد تشكيلة مجلس إدارة ديوان المطبوعات الجامعية كما يأتي:

- **السادة و السيدات :**

- **فاتح منصور خوجة ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي و البحث العلمي، رئيسا،**
- **بلمسك مهدية ممثلة الوزير المكلف بالمالية،**
- **تومي سيد أحمد ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية،**
- **قانة ياسر عرفات ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة،**
- **بعوشي نور الدين ممثل الوزير المكلف بالتعليم والتكوين المهنيين،**
- **بلعربي صورية ممثلة الوزير المكلف بالتجارة،**
- **بودرار محمد المدير العالم للديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة،**
- **شريفي لويزة رئيسة الندوة الجهوية للوسط**
- **بن زيان عبد الباقي رئيس الندوة الجهوية للغرب**
- **جكون عبد الحميد رئيس الندوة الجهوية للشرق**
- **بعداش نجيب مدير مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني،**
- **زقير نصر الدين ممثل منتخب عن العمال،**
- **محيوت كريم ممثل منتخب عن العمال،**

لمـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 13 ديسمبر 2010
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي للمركز الجامعي بميلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافـــق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المزكز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما الفصل الثاني منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافـــق 9 جويليـــة 2008، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي للمركز الجامعي بميلة بتاريخ 15 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ فـــي 11 رجـــب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمـــة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بميلة.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بميلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بميلة ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســمية للتـــعليم العـــالي والبحـــث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بميلة

الإسم و اللقب	الصفة
بوقرورة علي	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز
حمري نصر الدين	مدير مساعد
زلاقي محمد	مدير مساعد
بوكروح سماعين	مدير مساعد
بن عبد الرحمان فتيحة	مديرة معهد العلوم والتكنولوجيا
ديف روفية	مديرة معهد العلوم الإقتصادية، التجارية والتسيير
بولقرون فؤاد	مدير معهد الآداب واللغات
شباح محمد	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
لطرش رابح	رئيس المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات
بن صالح عبدالله	مدير مكتبة المركز الجامعي
يحيى عبد الوهاب	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية
بوناموس عز الدين	ممثل الأساتذة مصف الأستاذية
غيشي عبد العالي	ممثل الأساتذة المساعدين
صالحي صالح	أستاذ بجامعة سطيف
بوعشة مبارك	أستاذ بجامعة قسنطينة

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس العلمي لمعهد الآداب و اللغات بالمركز الجامعي بميلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما الفصل الرابع منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد الآداب و اللغات بتاريخ 06 و 07 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الرابع من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب و اللغات بالمركز الجامعي بميلة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي بميلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مديرالمركز الجامعي بميلة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي
لمعهد الآداب و اللغات بالمركز الجامعي بميلة

الإسم و اللقب	الصفة
بولقرون فؤاد	مدير معهد الآداب واللغات
الأطرش رابح	رئيس المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات
زلاقي محمد	أستاذ محاضر صنف " أ "
بن جماع يوسف	أستاذ محاضر صنف " أ "
لقان إبراهيم	أستاذ مساعد صنف " ب "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي بميلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما الفصل الرابع منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب 1429 الموافق 9 جويلية 2008، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة،

- بناء على محاضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بتاريخ 06 جوان و 06 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الرابع من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي بميلة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي بميلة في الجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مديرالمركز الجامعي بميلة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم و التكنولوجيا بالمركز الجامعي بميلة

الإسم و اللقب	الصفة
بن عبد الرحمان فتيحة	مديرة معهد العلوم والتكنولوجيا
شباح محمد	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
يحيى عبد الوهاب	مدير مساعد لمعهد العلوم والتكنولوجيا

حمري نصر الدين	أستاذ التعليم العالي
مجاني فريدة	أستاذ محاضر صنف " أ "
بوناموس عز الدين	أستاذ محاضر صنف " ب "
قلاب رابح	أستاذ مساعد صنف " أ "
ديب عبد الرحيم	أستاذ مساعد صنف " أ "
بوريدح عادل	أستاذ مساعد صنف " ب"

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بتاريخ 11 و 15 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما

يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم الفيزياء لكلية العلوم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
بلصقة إسماعيل	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
زنون يحي	رئيس قسم الفيزياء
بلصقة إسماعيل	أستاذ
بن شوك خير الدين	أستاذ
كباب عيسى	أستاذ
بلحاجي معمر	أستاذ
بوربي الجيلال	أستاذ محاضر صنف " أ "
شيالي سلمى	أستاذ محاضر صنف " أ "
كسكوسة بلقاسم	أستاذ محاضر صنف " ب"
بن لكحل جمال	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الكيمياء لكلية العلوم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ فـي 21 ذي القعـدة 1404 المـوافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل و المتمم،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـي 19 ربيـع الأول 1415 الموافـق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بتاريخ 23 سبتمبر 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المـؤرخ فـي 24 جمـادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهـدف هـذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء لكلية العلوم بجامعة وهران.

المـادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء لكلية العلوم بجامعة وهران فـي الجدول الملحق بهذا القرار.

المـادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة وهـران، كـل فيمـا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم الكيمياء لكلية العلوم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
صاصي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء
طيب عبد القادر	رئيس قسم الكيمياء
صاصي محمد	أستاذ
صالحي نبهات	أستاذ
مراح بومدين	أستاذ
ولد قادة صغير	أستاذ
بوعزة جميلة	أستاذ محاضر صنف " أ "
بوناصر بومدين	أستاذ محاضر صنف " أ "
باقي سميرة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الرياضيات لكلية العلوم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ فـي 21 ذي القعـدة 1404 المـوافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافـــق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المـــادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بتاريخ 06 و 15 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المـــؤرخ فـــي 24 جمـــادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهـــدف هـــذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضـــيات لكليـــة العلـــوم بجامعة وهران.

المـــادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات لكلية العلوم بجامعة وهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم الرياضيات لكلية العلوم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
بكار محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات
بلغابة قاسم	رئيس قسم الرياضيات
بكار محمد	أستاذ
مسيردي بقاي	أستاذ
ترباش مكي	أستاذ
رحماني عبد القادر	أستاذ محاضر صنف " أ "
مرتد محمد هشام	أستاذ محاضر صنف " أ "
تميمون زكية شهناز	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محاضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بتاريخ 21 أفريل 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية

لقسم البيولوجيا لكلية العلوم بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
عواس عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
صحراوي توفيق	رئيس قسم البيولوجيا
عواس عبد القادر	أستاذ
سليماني ميلود	أستاذ
بلخوجة مولاي	أستاذ
بلسلطان أحمد	أستاذ
مسلي فريدة	أستاذ محاضر صنف " أ "
خروف جميل	أستاذ محاضر صنف " أ "
شحرور فيصل	أستاذ مساعد صنف " أ "
درقاوي دالية خيرة	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية لكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 02 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جويلية 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بتاريخ 12 فيفري 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا

القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة ورقلة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة ورقلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية لكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة ورقلة

الإسم و اللقب	الصفة
عبد المؤمن مجدوب	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية
قاسم حجاج	رئيس قسم العلوم السياسية
ميلود قاسم	أستاذ مساعد صنف " أ "
مصطفى بلعور	أستاذ مساعد صنف " أ "
غنية شليغم	أستاذ مساعد صنف " أ "
نعيمة ولد عامر	أستاذ مساعد صنف " أ "
شمسة بوشناقة	أستاذة مساعدة صنف " أ "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية لكلية الآداب واللغات بجامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 02 جمادى الأولى 1422 الموافق 23 جويلية 2001 ، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،

- بناء على محضر إجتماع اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بتاريخ 15 فيفري 2010.

يقـــــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المـؤرخ فـي 24 جمـادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، يهـدف هـذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية لكلية الآداب واللغات بجامعة ورقلة.

المـادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغـات الأجنبيـة لكليـة الآداب واللغات لكلية الآداب و اللغات بجامعة ورقلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين ومدير جامعة ورقلـة، كـل فيمـا يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسـمية للتـعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية لكلية الآداب واللغات بجامعة ورقلة

الإسم و اللقب	الصفة
رايسي رشيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية
دريدي محمد	رئيس قسم الآداب واللغات الأجنبية
دغمان فطيمة	أستاذ محاضر صنف " ب "
شوقي نور الدين	أستاذ محاضر صنف " ب "
السنوسي مسيكة	أستاذ مساعد صنف " أ "
خنور صالح	أستاذ مساعد صنف " أ "
مريجي سليم فتحي	أستاذ مساعد صنف " أ "

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يتضمن تشكيلة المجلس العلمي للمركز الجامعي بالبويرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما الفصل الثاني منه،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-300 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالبويرة،المعدل والمتمم،
- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي للمركز الجامعي بالبويرة بتاريخ 22 أفريل 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالبويرة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالبويرة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بالبويرة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار يتضمن أعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بالبويرة

الإسم و اللقب	الصفة
أحمد حيدوش	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز
سالم سعدون	المدير المساعد للدراسات في التدرج
علام عثمان	المدير المساعد للتنمية و الإستشراف
أرزقي عبد النور	المدير المساعد لما بعد التدرج و البحث العلمي و العلاقات الخارجية
فرج شعبان	مدير معهد العلوم الإقتصادية
عيساوي محمد	مدير معهد الحقوق
عيساوي عبد الرحمان	مدير معهد اللغات و الأدب العربي
جميل أحمد	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الإقتصادية
بوعلي كحال	رئيس المجلس العلمي لمعهد اللغات و الأدب العربي
جلاوي محمد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "

سرور محمد	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " أ "
كمال الدين قاري	ممثل الأساتذة المحاضرين صنف " ب "
بوطارن محمد الهادي	أستاذ بالمدرسة العليا للأساتذة في الآداب والعلوم الإنسانية ببوزريعة
عمر عيلان	أستاذ بالمركز الجامعي بخنشلة

قرار مؤرخ في 14 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغات و الأدب العربي بالمركز الجامعي بالبويرة

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه و سيره، لا سيما الفصل الثاني منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-300 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالبويرة،المعدل والمتمم،

- بناءا على محضر إجتماع المجلس العلمي لمعهد اللغات و الأدب العربي بتاريخ 14 جويلية 2010.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب 1426 الموافق 16 أوت 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغات و الأدب العربي بالمركز الجامعي بالبويرة.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد اللغات و الأدب العربي بالمركز الجامعي بالبويرة في الجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير المركز الجامعي بالبويرة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي لمعهد

اللغات و الأدب العربي بالمركز الجامعي بالبويرة

الإسم و اللقب	الصفة
عبد الرحمان عيساوي	مدير معهد اللغات والأدب العربي
كحال بوعلي	رئيس المجلس العلمي لمعهد اللغات والأدب العربي
كاهنة دحمون	مديرة مساعدة للدراسات
حسين بوشنب	مدير مساعد لما بعد التدرج و البحث العلمي
محمد جلاوي	رئيس قسم اللغة و الثقافة الأمازيغية
بوعلام طابوش	رئيس قسم اللغة و الأدب العربي
سامية نجاري	مدير مكتبة

قرار مؤرخ في 15 ديسمبر 2010 يتضمن تحديد معايير تنقيط الأستاذ الباحث

للإستفادة من منحة تحسين الأداء البيداغوجي والعلمي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق 3 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-252 المؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010 ، والمتضمن تأسيس نظام تعويضي لفائدة الأستاذ الباحث، لا سيما المادة 3 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 10-252 المؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد معايير تنقيط الأستاذ الباحث للإستفادة من منحة تحسين الأداء البيداغوجي والعلمي.

المادة 02 : يتم تنقيط منحة تحسين الأداء البيداغوجي و العلمي وفق الجدول الملحق بهذا القرار و حسب المعايير التالية :

- **إحترام توقيت الأعمال البيجاغوجية الموكلة له،**
- **إحترام آجال إنجاز البرنامج البيداغوجي،**

- المشاركة الفعلية في أعمال الهيئات البيداغوجية و العلمية،
- المشاركة الفعلية في نشاطات تقييم الطلبة،
- إستعمال التكنولوجيات الحديثة في النشاطات البيداغوجية و البحث.

المـــادة 03 : يتم تنقيط الأستاذ الباحث من طرف رئيس قسم الكلية أو المعهد لدى الجامعة أو المعهد لدى المركز الجامعي أو رئيس القسم لدى المدرسة خارج الجامعة التي ينتمـــي إليهـــا، أو مـــن طرف مدير ملحقة الجامعة.

يرفع تظلم الأستاذ الباحث المتعلق بالتنقيط حسب الحالة، أمام عميد الكلية أو مدير المعهـــد لدى الجامعة أو مدير المعهد لدى المركز الجامعي أو مدير المدرسة خارج الجامعة أو أمام مير الجامعة بالنسبة لملحقة الجامعة في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام إبتداء مـــن تـــاريخ تبليغه ببطاقة التنقيط.

يمكن الأستاذ الباحث في حالة عدم الرد على تظلمه، أو عدم رضاه بمضمون الرد رفع الأمر إلى مدير الجامعة أو مدير المركز الجامعي أو مدير المدرسة خارج الجامعة حسب الحالـــة في أجل لا يتعددى خمسة عشر (15) يوما إبتداء من تاريخ الرد على التظلم أو من تـــاريخ تقديم التظلم لعميد الكلية أو مدير المعهد لدى الجامعة أو مدير المعهد لدى المركز الجامعي في حالة عدم الرد عليه.

المـــادة 04 : يكون القرارالمتخذ من طرف مدير الجامعة أو مدير المركز الجامعي أو مدير المدرسة خارج الجامعة بالنسبة للتظلم الذي يرفع من طرف الأستاذ الباحث نهائيا.

المـــادة 05 : يكلف كل من السيدات و السادة الآمرين بالصرف المعنيين بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 15 ديسمبر 2010 يتضمن تحديد معايير تنقيط الباحث الدائم للإستفادة من منحة تحسين الأداء العلمي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 مـــاي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ فـــي 19 ربيـــع الأول 1415 الموافـــق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-131 المؤرخ في 27 ربيع الثـــاني 1429 الموافـــق 3 مـــاي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالباحث الدائم،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-250 المؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، والمتضمن تأسيس نظام تعويضي لفائدة الباحث الدائم، لا سيما المادة 3 منه،

يقـــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 10-250 المؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد معايير تنقيط الباحث الدائم للإستفادة من منحة تحسين الأداء العلمي.

المادة 02 : يتم تنقيط منحة تحسين الأداء العلمي وفق الجدول الملحق بهذا القرار و حسب المعايير التالية :

- القيام بالأعمال المسندة إليه في إنجاز مشاريع البحث،
- إحترام الآجال المحددة لإنجاز مشاريع البحث المرتبطة بمجال نشاطه و المسندة إليه،
- المساهمة في إعداد المعارف الجديدة و تنميتها،
- المشاركة الفعلية في تثمين نتائج البحث العلمي و نشرها،
- القيام بتأطير الباحثين أو مستخدمي دعم البحث الموضوعين تحت مسؤوليته.

المادة 03 : يتم تنقيط الباحث الدائم حسب الحالة من طرف مسؤول فرقة البحث أو مدير قسم البحث أومدير وحدة البحث لمؤسسة البحث التي ينتمي إليها.

يرفع تظلم الباحث الدائم المتعلق بالتنقيط أمام مدير مؤسسة البحث في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام إبتداء من تاريخ تبليغه ببطاقة التنقيط.

المادة 04 : يكون قرار مدير مؤسسة البحث نهائيا.

المادة 05 : يكلف كل من السيدات و السادة مديري مؤسسات البحث بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 15 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 15 ديسمبر 2010 يتضمن تحديد معايير تنقيط الباحث الإستشفائي الجامعي للإستفادة من منحة تحسين الأداء البيداغوجي العلمي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق 3 ماي 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-251 المؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، والمتضمن تأسيس نظام تعويضي لفائدة الأستاذ الإستشفائي الجامعي، لا سيما المادة 3 منه،

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 10-251 المؤرخ في 12 ذي القعدة 1431 الموافق 20 أكتوبر 2010، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد معايير تنقيط الأستاذ الإستشفائي الجامعي للإستفادة من منحة تحسين الأداء البياغوجي و العلمي.

المادة 02 : يتم تنقيط منحة تحسين الأداء البياغوجي و العلمي وفق الجدول الملحق بهذا القرار و حسب المعايير التالية :

- إحترام توقيت الأعمال البيداغوجي الموكلة له،
- إحترام آجال إنجاز البرنامج البيداغوجي،
- المشاركة الفعلية في أعمال الهيئات البيداغوجية والعلمية،
- المشاركة الفعلية في نشاطات تقييم الطلبة،
- إستعمال التكنولوجيات الحديثة في النشاطات البيداغوجية والبحث.

المادة 03 : يتم تنقيط الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي من طرف رئيس قسم الكلية التي ينتمي إليها.

يرفع تظلم الباحث الإستشفائي الجامعي المتعلق بالتنقيط أمام عميد الكلية في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام إبتداء من تاريخ تبليغه ببطاقة التنقيط.

يمكن الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي في حالة عدم الرد على تظلمه، أو عدم رضاه بمضمون الرد رفع الأمر إلى مدير الجامعة في أجل لا يتعدى خمسة عشر (15) يوما إبتداء من تاريخ الرد على التظلم أو من تاريخ تقديم التظلم إلى عميد الكلية في حالة عدم الرد عليه.

المادة 04 : يكون قرار مدير مؤسسة البحث نهائيا.

المادة 05 : يكلف كل من السيدات و السادة الآمرين بالصرف المعنيين بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 15 يسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء
المجلس الوطني لتقييم البحث العلمي و التطوير التكنولوجي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-35 المؤرخ في 5 صفر 1431 الموافق 21 جانفي 2010، الذي يحدد مهام المجلس الوطني لتقييم البحث العلمي و التطوير التكنولوجي و تشكيلته و كيفيات سيره، لا سيما المادة 6 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 10-35 المؤرخ في 5 صفر 1431 الموافق 21 جانفي 2010، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تعيين أعضاء المجلس الوطني لتقييم البحث العلمي و التطوير التكنولوجي.

المـــادة 02 : تحدد قائمة أعضاء المجلس الوطني لتقييم البحث العلمي و التطوير التكنولوجي وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 18 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

القائمة الإسمية لأعضاء المجلس الوطني
لتقييم البحث العلمي والتطوير التكنولوجي

- **بعنوان رؤساء اللجان بين القطاعات لترقية البحث العلمي و التقني وبرمجته و تقويمه:**
  - **شيكوش أحمد، ل.م.ب.ق، تهيئة المحيط و البيئة و المخاطر الكبرى،**
  - **بن زيان عبد الباقي، ل.م.ب.ق، التربية و الثقافة و الإتصال،**
  - **جكون عبد الحميد، ل.م.ب.ق، السكن و العمران و البناء و النقل و الأشغال العمومية،**
  - **فرفارة يسين، ل.م.ب.ق، الحقوق و الإقتصاد و المجتمع،**
  - **رمعون نورية، ل.م.ب.ق، العلوم الإنسانية و التاريخ،**
  - **لخضاري فطوم، ل.م.ب.ق، الزراعة و الموارد المائية،**
  - **بلهامل معيوف، ل.م.ب.ق، المواد الأولية و الطاقة 3،**

- ياحي مصطفى، ل.م.ب.ق، التكنولوجيا و الصناعة،
- بن بوزة حليمة ، ل.م.ب.ق، الصحة و علوم الحي،
- مكلاتي براهيم، ل.م.ب.ق، العلوم الأساسية.

- **بعنوان اللجان القطاعية الدائمة للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي:**
  - عمور حوسين، ل.ق.د، لوزارة الدفاع الوطني،
  - شرحبيل حسين،، ل.ق.د، لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية،
  - بوتيرة شهرزاد،، ل.ق.د، لوزارة الطاقة و المناجم،
  - شاباني سعيد،، ل.ق.د، لوزارة الإتصال،
  - دامو محمد،، ل.ق.د، لوزارة البريد و تكنولوجيات الإعلام و الإتصال،
  - شريفي أمحمد،، ل.ق.د، لوزارة التكوين و التعليم المهنيين،
  - بوحفص نادية،، ل.ق.د، لوزارة الصيد البحري و الموارد الصيدية،
  - صالحي سالم،، ل.ق.د، لوزارة النقل،
  - مداني توفيق،، ل.ق.د، لوزارة الفلاحة و التنمية الريفية،
  - سماتي عبد الوهاب،، ل.ق.د، لوزارة الموارد المائية،
  - جيجلي زهير،، ل.ق.د، لوزارة الأشغال العمومية،
  - عباس براهيم،، ل.ق.د، لوزارة المجاهدين،
  - بوزرتيني جمال،، ل.ق.د، لوزارة العدل،
  - عبد المالك محمد،، ل.ق.د، لوزارة الشباب و الرياضة.
  - أرا حميد،، ل.ق.د، لوزارة السكن و العمران،
  - بوسناجي رمضان،، ل.ق.د، لوزارة التجارة،
  - بن غافور نوال،، ل.ق.د، لوزارة التضامن الوطني و الأسرة،
  - بطروني مراد،، ل.ق.د، لوزارة الثقافة،
  - أحمد زايد سالم،، ل.ق.د، لوزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الإستثمارات،
  - زايدي فضيل،، ل.ق.د، لوزارة العمل و التشغيل و الضمان الإجتماعي،
  - لواحاج سيد أحمد،، ل.ق.د، لوزارة المالية،
  - كولاي سعيدة،، ل.ق.د، لوزارة السياحة و الصناعة التقليدية.

- **بعنوان المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و التكنولوجي:**
  - قابوز نور الدين،

- **بعنوان مراكز البحث و التنمية لدى المؤسسات العمومية و الخاصة:**
  - فكيوي محمد،

- **<u>بعنوان الأعضاء الجزائريين الذين يمارسون في هيئة أجنبية للتعليم العالي:</u>**
  - **مخالفي زينب، جامعة نامير – بلجيكا،**
  - **بوسكسو عز الدين، جامعة تولوز – فرنسا،**
  - **أوكسال أريس، جامعة إيلينوا – شيكاغو– الولايات المتحدة الأمريكية.**

- **<u>بعنوان المجلس الوطني الإقتصادي و الإجتماعي:</u>**
  - **بوراس جودي.**

- **<u>بعنوان الشخصيات التي أختيرت بالنسبة لكفاءتها:</u>**
  - **طازير مريم،**
  - **قرموش حسان،**
  - **بوعبد الله أحسن،**
  - **بن بلقاسم عبد القادر،**
  - **خياطي مصطفى،**
  - **جلالي عبد الرزاق،**

- **<u>بعنوان القطاعات الإجتماعية الإقتصادية:</u>**
  - **طوسار عبد الحكيم، المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية،**
  - **شيكوش محمد صيانة الهندسة الصناعية (فرع– وزارة الطاقة).**

- **<u>بعنوان المديرية العامة للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي:</u>**
  - **أوراق عبد الحفيظ،**

قرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2010 يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية
لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و الثقافي
<u>و المهني و المؤسسات الأخرى للتعليم العالي</u>

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-36 المؤرخ في 5 صفر 1431 الموافق 21 جانفي 2010، الذي يحدد مهام و تشكيلة اللجنة الوطنية لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و الثقافي والمهني والمؤسسات الأخرى للتعليم العالي و تنظيمها و سيرها، لا سيما المادة 7 منه.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 10-36 المؤرخ في 5 صفر 1431 الموافق 21 جانفي 2010، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و الثقافي و المهني و المؤسسات الأخرى للتعليم العالي.

المادة 02 : تحدد قائمة أعضاء اللجنة الوطنية لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و الثقافي و المهني و المؤسسات الأخرى للتعليم العالي وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 18 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة الوطنية لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و الثقافي و المهني و المؤسسات الأخرى للتعليم العالي

- بعنوان الأساتذة الباحثون :

- بن سطعلي بغداد	علوم المادة،
- راجف محمد السعيد	رياضيات / إعلام آلي،
- علاب قادة	علوم و تقنيات،
- تميم زوجة كساسي سورية	علوم الطبيعة و الحياة،
- حاجياج علي	علوم الأرض و الكون،
- كاشر عبد القادر	حقوق وعلوم سياسية،
- كدي عبد المجيد	علوم إقتصادية و تجارية و علوم التسيير،
- ملياني حاج	آداب و لغات أجنبية،
- حمادي عبد الله	آداب و لغات عربية،
- تقزري نورة	لغة و ثقافة أمازيغية،
- بوزيد نبيل	علوم إنسانية و إجتماعية،
- نافي رابح	علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية،
- زمرلي عمار	علوم طبية.

- **بعنوان الأساتذة الممثلون لمؤسسات التكوين العالي خارج قطاع التعليم العالي:**
  - **كونيناف بلقاسم، المعهد الوطني للمواصلات السلكية و اللاسلكية و تكنولجيات الإعلام و الإتصال،**
  - **بوعمامة مصطفى، المدرسة العليا للفنون الجميلة.**

- **بعنوان الإطارات القيادية التابعين للقطاعات الإجتماعية،الإقتصادية الذين لهم علاقة شراكة مع مؤسسات التعليم العالي:**
  - **أكلوف يوسف، إتصالات الجزائر،**
  - **تقيدة مالك، مجمع سيم،**
  - **أورحمون مراد، مجمع سيفاك – إيكو،**
  - **بن عريبة عبد الرحمان، مجمع سيفيتال.**

- **بعنوان الكفاءات الجزائرية التي تمارس بالخارج:**
  - **حفصي الطيب، مدرسة الدراسات العليا التجارية (مونريال / كندا)،**
  - **جبيلي محالعين، فرنسا،**
  - **سيلام أحمد، جامعة جون مولان ليون 3 فرنسا.**

- **بعنوان المجلس الوطني الإقتصادي و الإجتماعي:**
  - **بوراس جودي.**

قرار مؤرخ في 25 ديسمبر 2010 يعدل القرار رقم 201 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008،الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة باتنة، المعدل

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10–149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89–136 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق أول أوت 1989 والمتضمن إنشاء جامعة باتنة، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 3 منه،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03–279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه،

– بمقتضى القرار رقم 201 مؤرخ في 13 سبتمبر 2008 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة باتنة، المعدل.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 201 المؤرخ في 13 سبتمبر 2008، المعدل والمذكور اعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المـــادة 02 : ينشر هذا القرار في النشرة الرســـمية للتـــعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 ديسمبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة باتنة

1 – الأعضاء المعينون:

الإسم و اللقب	الصفة	القطاع
– خرايفية نور الدين	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي
– بومشاد إبراهيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
– بلقيدوم محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين و التعليم المهنيين
– قدوري أبو الأرباح	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
– بن أيوب محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالبحث العلمي
– جمعي بلقاسم	عضو	مثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
– مرباعي جمال	عضو	ممثل الوزير المكلـــف بالعمـــل و التشـــغيل و الضـــمان الإجتماعي
– قرابسي محمد لمين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
– عسلون لويزة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالصـــحة و الســـكان و إصـــلاح المستشفيات
– مزغاش محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
– بن سبتي عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالبريـــد و تكنولوجيـــات الإعـــلام والإتصال
– زقادي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن و العمران
– بوزيد بومدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية و الأوقاف
– دوسان إبراهيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة و المؤسسات الصـــغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمار
– مباركي مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل، حافظ الأختام
علالمي بلخيري	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة
– العايب عياش	عضو	ممثل الوالي

2- الأعضاء المنتخبون :

الإسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- بلقاسم بوزيدة عيسى	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم
- شعبان مبروك	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية التكنولوجيا
- آيت حمودة رابح	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الطب
- بلعيد رابح	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق و العلوم السياسية
- فلاحي صالح	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير
- كافي ممنصور	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية
- زرمان محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب واللغات
- جبارة مبارك	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد النظافة و الأمن الصناعي
- بودوخة عبد الرحمان	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد الهندسة المدنية و الري والهندسة المعمارية
- زواغي شمس الدين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية
- أوجحيح بشير	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد علوم البيطرة والعلوم الفلاحية
- كلكيل نور الدين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- بن دعاس جمال	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- جيتي ليلى	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين و عمال الخدمات
- عموري محمد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين و التقنيين و عمال الخدمات
- عابي مصطفى	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- رزيق كريم رمضان	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار مؤرخ في 28 ديسمبر 2010 يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات و الفنون بجامعة وهران

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1404 الموافق 18 أوت 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل و المتمم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،

- بناء على محضر إجتماع المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات و الفنون بتاريخ 23 فيفري 2009،

- بناءا على المراسلة رقم 232 المؤرخة في 15 ديسمبر 2010 المرسلة من طرف جامعة وهران والمتعلقة بالتعديلات الخاصة بتشكيلة أعضاء المجلس العلمي للكلية واللجان العلمية لأقسام الكلية.

يقـــــــــــــــــرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 الموافق 23 أوت 2003، المعدل و المتمم والمذكور أعلاه، ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات و الفنون بجامعة وهران.

المادة 02 : تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات و الفنون بجامعة وهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03 : تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث والتكوين و مدير جامعة وهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 ديسمبر2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

ملحق بالقرار: يتضمن أعضاء المجلس العلمي

لكلية الآداب و اللغات و الفنون بجامعة وهران

الإسم و اللقب	الصفة
مطهري صفية	عميدة الكلية
ملياني محمد	رئيس المجلس العلمي للكلية
صديقي حسين	نائب العميدة المكلف بالدراسات العليا
خلادي زوبيدة	نائب العميدة المكلف بالبيداغوجية
سهولي أحمد	رئيس قسم اللغة العربية و آدابها
نبية سليمان	رئيس قسم اللغات الإنجلوسكسونية
فرقاني جازية	رئيسة قسم الترجمة
أميمون إبراهيم	رئيس قسم الفنون الدرامية
ميراوي عبد الوهاب	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية و آدابها
عباد أحمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الترجمة
ميرات العيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفنون

مولفي ليلى	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغات الإنجلوسكسونية
مباركي بلقاسم	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغات اللاتينية
مسعود احمد	ممثل عن الآساتذة لقسم اللغة العربية و آدابها
الزاوي عبد الرحمان	ممثل عن الآساتذة المحاضرين لقسم الترجمة
توهامي وسام	ممثل عن الآساتذة المحاضرين لقسم الفنون
راس الماء عيسى	ممثل عن الآساتذة المحاضرين لقسم الفنون
لحول بدرة	ممثل عن الآساتذة لقسم اللغات الإنجلويكسونية
بن حماموش فاطمة	ممثل عن الآساتذة لقسم اللغات اللاتنية
زيناي جمال الدين	ممثل الأساتذة المساعدين
برونة محمد	ممثل الأساتذة المساعدين
بن عيسى عبد الحليم	ممثل الأساتذة المحاضرين لقسم اللغة العربية و آدابها
أوهيبي باهية نادية	ممثل الأساتذة المحاضرين لقسم اللغات اللاتينية
قورصو كمال	مير مخبر بحث في الكلية
شريفي عبد الواحد	مير مخبر بحث في الكلية
شرشار عبد القادر	مير مخبر في الكلية
أحمد يوسف	مير مخبر في الكلية
لكباد حمو فتيحة	مسؤولة مكتبة الكلية

إستدراك :

يقرأ في التأشيرة الأخيرة و المادة الأولى من القرارات الصادرة في العدد الأول من النشـــرة الرســـمية للتعليم العالي و البحث العلمي،المؤرخة في 02 جوان 2010 والمتعلقـــة باللجـــان المشـــتركة بـــين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي و التطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها: (المتواجدة من الصفحة 248 الى الصفحة 258)

- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في " 07 جوان 2009 " بدلا مـــن " 02 ســـبتمبر 1996"

المنـــــاشيـــــر

منشور رقم 03 مؤرخ في 03 أوت 2010 يعدل يتمم المنشور رقم 02 مؤرخ في 17 جمادى الثانية 1431 موافق 31 ماي 2010 والمتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي شهادة البكالوريا للسنة الجامعية 2010-2011

يهدف هذا المنشور إلى تعديل و إتمام الملاحق رقم 02، 04، و 06 للمنشور رقم 02 المؤرخ في 17 جمادى الثانية 1431 الموافق 31 ماي 2010 والمتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي شهادة البكالوريا للسنة الجامعية 2010-2011.

يتمم هذا المنشور بفتح فرع التكوين " العلوم الإنسانية" (رمز 091) التابع لميدان " العلوم الإنسانية و الإجتماعية" على مستوى جامعة دالي إبراهيم.

يتمم الجدول رقم IX على النحو التالي :

الرمز	فرع التكوين	مؤسسة التكوين	الولايات التابعة لمؤسسة التكوين
091	علوم إنسانية	جامعة دالي إبراهيم الباقي بدون تغيير	16 – 33 الباقي بدون تغيير

تتعلق التعديلات بالعمود الخاص " الولايات التابعة لمؤسسات التكوين " وفقا للجدولين I .1 II .2 التاليين :

I .1 مدارس تحضيرية (مدارس تحضيرية و أقسام تحضيرية مدمجة).

الرمز	مدارس تحضيرية	المدينة	الولايات التابعة
EP 1	مدارس تحضيرية علوم و تقنيات	الجزائر	16 – 33
		عنابة	04-05-07-12-16-18-21-23-24-25-28-30-34-36-39-40-41-43
		تلمسان	02-03-09-13-16-17-19-22-26-29-32-35-37-42-44-45-46
		وهران	01-06-08-10-11-14-15-16-20-27-31-38-47-48
EP 2	مدارس تحضيرية علوم إقتصادية وتجارية و علوم التسيير	الجزائر	16
		قسنطينة	04-05-18-25-28-43
		عنابة	07-12-19-21-23-24-30-34-36-39-40-41
		تلمسان	03-09-11-13-15-16-17-22-29-32-33-42-45-46-47
		وهران	01-02-06-08-10-14-20-26-27-31-35-37-38-44-48

EP 3	المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران(أقسام تحضيرية مدمجة)	الجزائر	تسجيل وطني
EP 4	المدرسة العليا للإعلام الآلي (المعهد الوطني للإعلام الآلي سابقا)(أقسام تحضيرية مدمجة)	الجزائر	تسجيل وطني

II .2 أماكن التكوين و الشروط البيداغوجية للتسجيل الأوّلي (علوم الطبيعة والحياة)

الرموز	فرع التكوين	مؤسسات التكوين	الولايات التابعة لمؤسسات التكوين
700	طب	جامعة الجزائر جامعة تيزي وزو جامعة البليدة جامعة بجاية جامعة قسنطينة جامعة عنابة جامعة سطيف جامعة باتنة جامعة وهران السانية جامعة تلمسان جامعة سيدي بلعباس	11-16-33-47 10-15-35 03-09-17-26-42-44 06 04-12-18-25 21-23-24-36-41 19-28-34-43 05-07-30-39-40 02-27-31-37-38-48 01-08-13-45-46 14-20-22-29-32
701	صيدلة	جامعة الجزائر جامعة تيزي وزو جامعة البليدة جامعة قسنطينة جامعة عنابة جامعة سطيف جامعة باتنة جامعة وهران السانية جامعة تلمسان جامعة سيدي بلعباس	11-16-33-47 10-15-35 03-09-17-26-42-44 04-12-18-25 21-23-24-36-41 06-19-28-34-43 05-07-30-39-40 02-27-31-37-38-48 01-08-13-45-46 14-20-22-29-32
	جراحة أسنان	جامعة الجزائر جامعة تيزي وزو جامعة البليدة	06-11-16-28-33-34-47 10-15-35 03-09-17-26-42-44

702		جامعة قسنطينة	04-12-18-21-25-43
		جامعة عنابة	23-24-30-36-39-40-41
		جامعة سطيف	05-07-19
		جامعة وهران السانية	02-27-31-38-48
		جامعة تلمسان	01-08-13-45-46
		جامعة سيدي بلعباس	14-20-22-29-32

حرر بالجزائر في 03 أوت 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رشيد حراوبية

منشور رقم 04 مؤرخ في 03 أوت 2010 يتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي بكالوريا أجنبية أو شهادة أجنبية معادلة لشهادة البكالوريا الجزائرية بعنوان السنة الجامعية 2010-2011

يهدف هذا المنشور إلى تحديد شروط التسجيل في التكوينات التي تضمنها مؤسسات التعليم العالي والمطبقة على حاملي شهادة أجنبية محصل عليها في سنة 2010 ومعادلة لشهادة البكالوريا الجزائرية.

لا تخضع هذه الفئة من حملة شهادة البكالوريا الجدد لإجراءات التسجيل الأوّلى و التوجيه على الخطط التي يخضع لها حاملوا شهادة البكالوريا الجزائرية الجدد.

يجب على حاملي البكالوريا الجدد إيداع بصفة مباشرة، طلب التسجيل الأولي في فرع التكوين الذي إختاره لدى مؤسسة التعليم العالي التابعة لدائرته الجغرافية.

تتم معالجة طلب التسجيل الأوّلي المرفق بكشف نقاط البكالوريا و بنسخة من شهادة المعادلة، على مستوى مؤسسة التعليم العالي المعنية طبقا لأحكام هذا المنشور.

حددت فترة إيداع و دراسة ملفات التسجيل الأوّلي من يوم 29 جويلية إلى غاية 06 أوت 2010.

يخضع الإلتحاق بفروع التكوين بإستثناء فروع العلوم الطبية والمدارس التحضيرية والفروع ذات التسجيل الوطني :

- لأحكام التسجيل والتوجيه المحددة في المنشور رقم 02 المؤرخ في 31 ماي 2010 والمتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي شهادة البكالوريا الجدد بعنوان السنة الجامعية 2010-2011.

- لإحترام القاعدة الإنتقائية للمعدل الأدنى للإلتحاق بالتكوين المطلوب.

يتم تسجيل، بصفة مباشرة، في الفرع المطلوب على مستوى مؤسسة الإستقبال كل مترشح يستوفي ملفه الشروط السالفة الذكر.

يخضع الإلتحاق بفروع العلوم الطبية والمدارس التحضيرية و الفروع ذات التسجيل الوطني :

- لإحكام التسجيل و التوجيه المحددة في المنشور رقم 02 المؤرخ في 31 ماي 2010 والمتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي شهادة البكالوريا الجدد بعنوان السنة الجامعية 2010-2011.

- لإحترام القاعدة الإنتقائية للمعدل الأدنى للإلتحاق بالتكوين المطلوب،

- لمسابقة الإلتحاق عن طريق إختبارات كتابية.

مسابقة الإلتحاق عن طريق إختبارات كتابية :

تشمل مسابقة الإلتحاق بأحد فروع العلوم الطبية، ثلاثة (03) إختبارات كتابية :

- **إختبار في الرياضيات،**
- **إختبار في العلوم الطبيعية،**
- **إختبار في الفيزياء و الكيمياء.**

تشمل مسابقة الإلتحاق بالمدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر و تهيئة الساحل و المدرسة الوطنية العليا للبيطرة والمدرسة الوطنية العليا للفلاحة والفروع ذات التسجيل الوطني التابعة لميداني علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون ثلاثة (03) إختبارات كتابية:

- **إختبار في الرياضيات،**
- **إختبار في العلوم الطبيعية،**
- **إختبار في الفيزياء و الكيمياء.**

تشمل مسابقة الإلتحاق بالأقسام التحضيرية للعلوم و التقنيات والأقسام التحضيرية المدمجة (المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي والمدرسة المتعددة التقنيات للهندسة المعمارية والتعمير) والمدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والفروع ذات التسجيل الوطني التابعة لميادين علوم و تكنولوجيا و علوم المادة و رياضيات وإعلام آلي إختبارين (02) كتابيين :

- **إختبار في الرياضيات،**
- **إختبار في الفيزياء و الكيمياء،**

تشمل مسابقة الإلتحاق بالأقسام التحضيرية للعلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير إختبارين (02) كتابيين :

- **إختبار في الرياضيات،**
- **إختبار في الثقافة،**

تجرى إختبارات المسابقة يوم الإثنين 20 سبتمبر 2010 إبتداء من الساعة الثامنة (08) صباحا على مستوى :

- المدرسة الوطنية العليا للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي بالجزائر: بالنسبة للمترشحين الراغبين التسجيل في إحدى المؤسسات التابعة للندوة الجهوية للوسط.

- جامعة منتوري بقسنطينة: بالنسبة للمترشحين الراغبين التسجيل في إحدى المؤسسات التابعة للندوة الجهوية للشرق.

- المدرسة الوطنية العليا لأساتذة التعليم التقني بوهران: بالنسبة للمترشحين الراغبين في التسجيل في إحدى المؤسسات التابعة للندوة الجهوية للغرب.

تشمل هذه الإختبارات الكتابية البرنامج الرسمي للسنة الثالثة من الطور الثانوي المضمون في المؤسسات العمومية التابعة لوزارة التربية الوطنية.

يتم توجيه حملة شهادة البكالوريا الراسبين في المسابقة بعد دراسة ملفات تسجيلهم الأوّلي من طرف المؤسسة المستقبلة نحو فرع آخر وفقا :

- لأحكام التسجيل والتوجيه المحددة في المنشور رقم 02 المؤرخ في 31 ماي 2010 والمتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي شهادة البكالوريا الجدد بعنوان السنة الجامعية 2010-2011.

يتم التسجيل النهائي بعد الإعلام عن نتائج مسابقة الإلتحاق.

و في كل الحالات، يجب على حاملي شهادة البكالويا الجدد بعد معرفة توجيههم تأكيد تسجيلهم في مؤسسة التوجيه و دفع رسوم التسجيل و سحب وثائق تأكيد تسجيلهم والتعرف على برمجة الدروس.

حرر بالجزائر في 03 أوت 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

منشور رقم 05 مؤرخ في 15 سبتمبر 2010 يحدد شروط التسجيل في مؤسسات التعليم العالي الوطنية لحاملي شهاد البكالوريا الجزائرية الذين زاولوا دراساتهم الجامعية بالخارج

يهدف هذا المنشور إلى تحديد شروط التسجيل في مؤسسات التعليم العالي الوطنية المطبقة على حاملي شهادة البكالوريا الجزائرية الذين زاولوا دراساتهم الجامعية بالخارج.

يسمح لكل حاملي شهادة البكالوريا الجزائرية الذين تابعوا كلا أو جزءا من دراساتهم في مؤسسة من مؤسسات التعليم والتكوين العاليين في الخارج، بتقديم طلب تسجيل في الفرع المتوفر على مستوى مؤسسة التعليم العالي الجزائرية لمتابعة دراساتهم شريطة أن يخضع هذا التسجيل إلى :

- أحكام التوجيه والتسجيل المحدد في المنشور المتعلق بالتسجيل الأوّلي و توجيه حاملي شهادة البكالوريا الجدد للسنة الجامعية التي حصلوا فيها على شهادة البكالوريا.

- إحترام القاعدة الإنتقائية للمعدل الأدنى المشروط للإلتحاق بفرع التكوين المطلوب سنة حصولهم على شهادة البكالويا. يحدد هذا المعدل الأدنى أثناء المعالجة المعلوماتية لتوجيه حاملي شهادة البكالوريا.

- تلغى كل الأحكام المخالفة لهذا المنشور، لا سيما أحكام المنشور رقم 631 المؤرخ في 27 أكتوبر 1990 والمتعلق بتسجيل حاملي شهادة البكالوريا الجزائرية الذين درسوا في الخارج.

حرر بالجزائر في 03 أوت 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

منشور رقم 06 مؤرخ في 03 ذو قعدة 1431 الموافق 11 اكتوبر2010

يتعلق بالتسجيل في دراسات الماستر بعنوان السنة الجامعية 2010-2011

يهدف هذا المنشور إلى تحديد القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل في دراسات الطور الثاني المتوجة بشهادة الماستر بعنوان السنة الجامعية 201-2011.

1- الشروط العامة للتسجيل :

يكتسي الماستر طابعا وطنيا، و يسمح لكل الطلبة، مهما كان إنتماؤهم الجغرافي الإلتحاق به. يتضمن ملحق هذا المنشور قائمة التكوينات المفتوحة في الماستر، المقترحة على المترشحين، بعنوان السنة الجامعية 2010-2011.

يفتح الماستر للحاصلين على شهادة الليسانس أو شهادة معترف بمعادلتها،

يستند التسجيل في دراسات الماستر إلى المعايير التالية :

- الرغبة المعبر عنها من طرف المترشح،
- شهادة الليسانس أو شهادة معادلة لها. يتم تحديد ملامح الليسانس التي تسمح بالإلتحاق بالماستر من قبل الهيئات المخولة لمؤسسات التعليم العالي، و ذلك بإقتراح من فرقة التكوين،
- قدرات الإستقبال و التأطير في الماستر.

2- كيفيات التسجيل :

يجب على المترشح الراغب في التسجيل إيداع ملفه لدى مؤسسة التعليم العالي المستقبلة.

يتضمن الملف :

- طلب تعليل،
- شهادة الميلاد،
- نسخة من شهادة البكالوريا،
- نسخة من شهادة الليسانس أو شهادة معادلة لها،
- الملحق الوصفي للشهادة أو مختلف كشوف النقاط للمسار الجامعي المتبع.

يخضع التسجيل في الماستر لدراسة ملفات المترشحين. تأخذ هذه الدراسة في الحسبان المعطيات والنتائج البيداغوجية (التقييم، التدرج، التعويض، الإستدراك، العقوبات التأديبية..) و النتائج العلمية لمساراتهم الجامعية.

يتم الإعلان عن القبول في الماستر، بعد ترتيب المترشحين حسب الإستحقاق.

3- التسجيل في الماستر (م 1) للمترشحين الحاصلين على شهادة النظام القديم :

يمكن للحائزين على شهادة في النظام القديم الترشح، إن رغبوا في ذلك، التسجيل في الماستر (م1) طبقا لشبكة التناظر التالية :

نظام قديم	نظام ليسانس ماستر دكتوراه
دبلوم الدراسات العليا (بكالوريا + 4 سنوات)	ليسانس
ليسانس (بكالوريا + 4 سنوات)	ليسانس

4- التسجيل في الماستر (م2) للمترشحين الحاصلين على شهادة مهندس دولة :

يمكن للحائزين على شهادة مهندس دولة الترشح، إن رغبوا في ذلك التسجيل في ماستر بحث (م2) بغية تحضير مذكرة بحث.

لهذا الغرض يجب على المترشحين إيداع ملف التسجيل لدى مؤسسة التعليم العالي المستقبلة.

يتضمن الملف :

- طلب تعليل،
- شهادة الميلاد،
- نسخة من شهادة مهندس دولة،
- مختلف كشوف النقاط للمسار الجامعي المتبع.

يخضع التسجيل في ماستر بحث (م2) لدراسة ملف المترشحين. تأخذ هذه الدراسة في الحسبان المعطيات والنتائج البيدغوجية (التقييم، التدرج، التعويض، الإستدراك، العقوبات التأديبية ...) والنتائج العلمية لمساراتهم الجامعية.

يتم الإعلان عن القبول في الماستر (م2)، بعد ترتيب المترشحين حسب الإستحقاق.

حرر بالجزائر في 11 أكتوبر 2010

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رشيد حراوبية

المقـــــــــررات

مقرر وزاري مشترك مؤرخ في 7 سبتمبر 2010 يتضمن إنشاء لجنة مختلطة مكلفة بالتنسيق في مجال إعداد برامج التكوين بمعاهد التكوين التابعة لوزارة الشباب و الرياضة و معاهد التربية البدنية و الرياضية التابعة لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

و وزير الشباب و الرياضة،

- بناء على القانون رقم 04-10 مؤرخ في 27 جمادى الثانية 1425 الموافق 14 أوت 2004، والمتعلق بالتربية البدنية و الرياضة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1431 الموافق 28 ماي 2010، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 أوت 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-410 مؤرخ في 16 رمضان 1426 الموافق 19 أكتوبر 2005، الذي يحدد صلاحيات وزير الشباب و الرياضة،

يقـــــــــــــــــرر ان

المادة الأولى : تنشأ لجنة وزارية مختلطة و التي تدعى أدناه " اللجنة " تكلف بالتنسيق بين خطط التكوين بالمعاهد الوطنية للتكوين العالي في علوم وتكنولوجية الرياضة لوزارة الشباب والرياضة و بمعاهد وأقسام التربية البدنية والرياضية التابعة لمؤسسات التعليم العالي.

المـــادة 02 : تسهر اللجنة على إضفاء الإنسجام اللازم في هذه البرامج بما يضمن التنسيق والتكامل في العمل بين القطاعين في مجال التكوين في التربية البدنية والرياضة.

تبدي اللجنة رأيها حول أي مسألة تتعلق ببرامج التكوين في مجال التربية البدنية والرياضة

المـــادة 03 : تضم اللجنة التي يترأسها كل من الأمين العام لوزارة الشباب و الرياضة والأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي الأعضاء التاليين:

*** بعنوان وزارة التعليم العالي والبحث العلمي السادة :**

- **مشيش علي** — **أستاذ محاضر**
- **حاج شريف قويدر** — **أستاذ محاضر**
- **بوسكرة أحمد** — **أستاذ محاضر**
- **بن قوة علي** — **أستاذ محاضر**
- **كرفس نبيل** — **أستاذ محاضر**

* بعنوان وزارة الشباب والرياضة السيدات و السادة :

- حكومي علي أستاذ محاضر
- زاكي صليحة أستاذة محاضرة
- أوقاسي يسين أستاذ محاضر
- قريون خالد أستاذ محاضر
- بن مغنية سمية أستاذة محاضرة

- يمكن للجنة ان تستعين بأي شخص ترى أنه مؤهل لمساعدتها في أعمالها.

المـــادة 04 : تتولى اللجنة إعداد خطة عملها.

المـــادة 05 : تجتمع اللجنة كلما دعت الضرورة بإستدعاء من رئيسيها.

المـــادة 06 : تتولى أمانة اللجنة كل من مصالح مديرية الموارد البشرية والتكـــوين بـــوزارة الشـــباب والرياضة ومصالح مديرية التكوين العالي في مرحلة التدرج بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المـــادة 07 : تعد اللجنة تقريرا دوريا حول أعمالها و ترسله إلى الوزيرين المعنيين.

المـــادة 08 : يكلف كل من الأمينين العامين لوزارة الشباب والرياضة و وزارة التعليم العالي والبحـــث العلمي كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في النشرة الرسمية لكل مـــن وزارة الشباب والرياضة و وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 سبتمبر 2010

وزير الشباب و الرياضة	وزير التعليم العالي والبحث العلمي
هاشمي جبار	رشيد حراوبية

القــرارات الفرديــة

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *حمداش فطيمة*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولةعن فريق ميدان التكوين " علوم المادة" بجامعة العلوم و التكنولوجيا وهران.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بلقاضي خالد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة العلوم و التكنولوجيا وهران.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *مهطار نظيرة*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة العلوم و التكنولوجيا وهران.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حاج عيسى محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بالمركز الجامعي بغرداية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *غماري مصطفى*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أجب عربي " بالمركز الجامعي بغرداية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن خروف عمار*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بالمركز الجامعي بغرداية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قاسيمي صوفي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بالمركز الجامعي بعين تيموشنت.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قاسيمي صوفي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية" بالمركز الجامعي خميس مليانة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قاسيمي صوفي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بالمركز الجامعي سوق أهراس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قايد عبد الحق*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بالمركز الجامعي سوق أهراس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قاسمي فيصل*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تقنيات النشاطات البنية و الرياضية " بالمركز الجامعي سوق أهراس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *دهيسي عبد القادر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بالمركز الجامعي سوق أهراس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *جبار ياسين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بالمركز الجامعي سوق أهراس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *لزعر علي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بالمركز الجامعي سوق أهراس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *معيرش موسى*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بالمركز الجامعي بخنشلة.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *جلول عبد القادر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *دغبوش نادية*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *دربوش عبد الحق*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حمامدة محد الطاهر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عيلان عمر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي" بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عجرود ناصر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بومعزة عبد الشريف*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سعادنة العيد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بالمركز الجامعي بخنشلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مفتاح عبد الجليل*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة بسكرة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مفتاح صالح*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة بسكرة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *تيطاوين عبد الناصر*،أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة بسكرة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عطاف عبد الله*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة بسكرة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن غنيسة نصرالدين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بالمركز الجامعي بسكرة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بومعزة رابح*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة بسكرة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *رواب عمار*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية " بجامعة بسكرة.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مغاري عب الرحمان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *ساسي رشيد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سياخن مصطفى*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي" بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حدوم كمال*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوسعيد محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *أعراب سي عبد الرحمان*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية" بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *حلوان فاطمة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة" بجامعة بومرداس.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *فريجة حسين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية" بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قط مصطفى*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *خلف الله بوجمعة*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون" بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *خميستة محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا" بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *نقاب محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة" بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن يحي عباس*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية" بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوقرة رابح*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن حميدوش نور الدين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عكة زكريا*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة المسيلة.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوخرص رمضان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تقنيات النشاطات البدنية والرياضية " بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بهلول فيصل*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة المسيلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بارما جمال الدين*،أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "علوم الطبيعة و الحياة" بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عباس منصف*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *طالب عبد الوهاب*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حركات ميسوم*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *حرشاوي عوفي مباركة سعيدة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عز الدين يحيى*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة أدرار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن أطيلاح علي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة أدرار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عماري محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة أدرار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حمودة مسعود*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة أدرار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حمودة مسعود*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *فلوسي مسعود*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عقاري مصطفى*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *ديبي عمار*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة باتنة.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *نوي لمنور*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *شرفي عبد المالك*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قالة مهدي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *مباركي دليلة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سعيد خضراوي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة باتنة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *تهيريشي محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة بشار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بلغاشي عبد الرحمان*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة بشار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *دراوي بلقاسم*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة بشار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *موساوي عبد الله*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة بشار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بودي عبد القادر*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة بشار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سنيني محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة بشار.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *محمودي مراد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوراس عمر*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بليدية مصطفى*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بال خير الدين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *درحمون هلال*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتتصادية، تسيير وعلوم تجارية " بجامعة البليدة.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *أومونة مصطفى*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عزوزي بلال*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة الجلفة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن عالية حميد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق وعلوم سياسية " بجامعة الجلفة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوكربوط عزالدين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة الجلفة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوكزي العربي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة الجلفة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حاشي براهيم الخليل*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة الجلفة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *عزام اعوبلا دليلة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة جيجل.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوزنون عز الدين*، أستاذ محاضر قسم ا، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة جيجل.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *لحول مصباح*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة جيجل.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *نويصر خير الدين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة جيجل.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن عبد الرحمان بن يطو*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة الأغواط.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *برحال قايد فتيحة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولةعن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة الأغواط.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوداود حسين*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة الأغواط.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *فرحي محمد*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة الأغواط.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قريبيز محمد*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة الأغواط.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سعيدات بوبكر*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة الأغواط.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عزوز لخضر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة الأغواط.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *دكار الياس*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة المدية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *علاش بوعلام*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة المدية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *كريتة محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة المدية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *ارقي حسين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية " بجامعة المدية.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بهوش عباس*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مختي عبد الله*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بكينيش عثمان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق وعلوم سياسية " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *بن برتو أمينة*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن جديا محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن قوعة علي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *جلول عبد القادر*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قادة محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مليانـي حاج*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " فنون " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *تركي حساين منير*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة مستغانم.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *يوسفي رشيد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة مستغانم.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مجرم محمد صالح*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *نوار أحمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قيرة إسماعيل*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *كورتال فريد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوالقمح يوسف*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوجمعة بوزيد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سعيد رابح*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة سكيكدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *طرشان لزهر*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بومزبر عبد الرحمان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوضياف عمار*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بشيري عبد الرشيد*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مناعي محمد بشير*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حامد خالد*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قطش مختار*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *رواجي رشيد*، أستاذ محاضر قسم أ ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة تبسة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن نواز الطيب*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة تلمسان.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن موسات بومدين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن حمو عبد الله*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بلقدم مصطفى*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *زمري محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *طالب أمينة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *أوراغي سيد أحمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " فنون " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مشربط علي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *مروك عباس*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *شيخ عبد المجيد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوقيمة سيدي محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة تلمسان.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *زلاقي عمار*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *معمري فطيمة*، أستاذة محاضر قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *محفوظي شوقي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عيكوس لخضر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *غنوشي أحمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الرض و الكون " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *كاملي مراد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة أم البواقي.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عليوش عبد الكريم*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات وإعلام آلي " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *زشون بشير*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة أم البواقي.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *خلفاوي فتحي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *رايسي رشيد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *الأخضري نصر الدين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *حسيني مسعود*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بلخضر أحمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوزيد نور الدين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *شحمة عبد المجيد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بختي إبراهيم*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *قرفي عمارة*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *شايب محمد الساسي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *تارزولت/عمروني حورية*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم إجتماعية وإنسانية " بجامعة ورقلة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *طهراوي فطيمة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *طالبي الغاليا*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة وهران السانيا.

- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *أسوكين عبد الحفيظ*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق وعلوم سياسية " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *شيالي سلمى*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوعرفة عبد القادر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سيب جمال الدين*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *صنهاجي رشيد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 تعين السيدة *أوهيبي بهية*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *سنوسي محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة وهران السانيا.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *عباس عكاشة*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة سعيدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *وردي إبراهيم*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة سعيدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *لعباني عبد الرحمان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة سعيدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *طيبي بن علي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق وعلوم سياسية " بجامعة سعيدة.
- بقرار مؤرخ في 18 سبتمبر 2010 يعين السيد *رحموني علي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة سعيدة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 تعين السيدة *براكني دليلة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوحساين نصر الدين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة البليدة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *بلمداني بشير*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة الشلف.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 تعين السيدة *قوادري مصطفاوي سمية*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة الشلف.

- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *سعيدي جمال*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة الشلف.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *نوري منير*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة الشلف.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *غربي محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة الشلف.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *تقية محمد المهدي المدعو حسين*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية وإجتماعية " بجامعة الشلف.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 تعين السيدة *أنساعد سميرة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة الشلف.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *إيمون يوسف*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " أدب و لغات أجنبية " بجامعة الجزائر 2.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *سنقوقة علال*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة الجزائر 2.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *زرزة طاهر*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *بوفندي توفيق*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *شمام عبد الوهاب*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *هاروني زهري*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و علوم تجارية " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *لعروق الهادي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الأرض و الكون " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *معمري رمضان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 تعين السيدة *موسى زهية*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 تعين السيدة *رواق عبلة*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية وإجتماعية " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 يعين السيد *يحيى الشيخ صالح*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة قسنطينة.

- بقرار مؤرخ في 19 سبتمبر 2010 تعين السيدة *نخلف نادية*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة قسنطينة.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *مصطفاي مسعود*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بوزيد عبد الرزاق*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *واضح علي*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *عروي حورية*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بالمركز الجامعي ببرج بوعريريج.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بن مالك محمد العربي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة قالمة.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 تعين السيدة *بومهرة فريدة*، أستاذ محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة قالمة.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بوسطيلة نجيب*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة قالمة.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *تيقيش مبروك*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة قالمة.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *سحنون محمد*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة معسكر.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 تعين السيدة *تير طويل عائشة*، أستاذة محاضرة قسم أ، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة معسكر.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *شنيني عبد الرحمان*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة معسكر.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *خناطة رابح*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة معسكر.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *طيبي غماري*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة معسكر.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *وارد بلعباس*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بن علي محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة سيدي بلعباس.

- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بن شهرة موفق*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بن قدباب محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم و تكنولوجيا " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *بوحفص بشير*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *الهواري جمال*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *قرقوعة دريس*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " فنون " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *هلالي حنيفي*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *مجاود محمد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إنسانية و إجتماعية " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 14 أكتوبر 2010 يعين السيد *مونصي حبيب*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " لغة و أدب عربي " بجامعة سيدي بلعباس.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 يعين السيد *صوار يوسف*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة سعيدة.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 يعين السيد *مصيطفى عبد اللطيف*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين"علوم إقتصادية، تسيير وعلوم تجارية " بالمركز الجامعي بغرداية.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 ، يعين السيد *بيبي محند وعمر*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " رياضيات و إعلام آلي " بجامعة بجاية.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 يعين السيد *بن علاوة سعيد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم الطبيعة و الحياة " بجامعة بجاية.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 يعين السيد *خرباشي حميد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم إقتصادية، تسيير و علوم تجارية " بجامعة بجاية.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 تعين السيدة *بوعليط فريدة*، أستاذة التعليم العالي، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين " آداب و لغات أجنبية " بجامعة بجاية.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 يعين السيد *زعيمية رشيد*، أستاذ التعليم العالي، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " حقوق و علوم سياسية " بجامعة بجاية.
- بقرار مؤرخ في 11 ديسمبر 2010 يعين السيد *هواري عبد السلام*، أستاذ محاضر قسم أ، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين " علوم المادة " بجامعة بجاية.

- بمقرر رقم 203 المؤرخ في 12 جويلية 2010 تعين السيدة *منتوري شنتوف زهية* بصفة مـديرة عامة، بالنيابة ، للوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة.

- بمقرر رقم 204 المؤرخ في 12 جويلية 2010 في حدود صلاحيتها يمنح للسيدة *منتوري شنتوف زهية بصفتها* مديرة عامة، بالنيابة، للوكالة الوطنية لتطوير البحث فـي الصـحة بـوهران، تفويضـا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمرة بالصرف.

- بمقرر 205 المؤرخ في 14 جويلية 2010 تنهى مهام مدير، بالنيابة، لجامعة تبسة، التي يمارسـها السيدة *قواسمية عبد الكريم*، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم 206 المؤرخ في 14 جويلية 2010 يكلف السيد *هوام عبد القادر* بنيابة مديرية جامعة تبسة.

- بمقرر رقم 207 المؤرخ في 14 جويلية 2010 في حدود صلاحيته يمنح للسيد *هوام عبد القـادر بصفته* مكلفا بنيابة مديرية جامعة تبسة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي و البحـث العلمـي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 208 المؤرخ في 21 جويلية 2010 يعين السيد *دخموش العربي* بصفة مدير، بالنيابة، للمدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بقسنطينة.

- بمقرر رقم 209 المؤرخ في 21 جويلية 20>10 في حدود صلاحيته يمنح للسيد *دخموش العربـي* بصفته مدير المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بقسنطينة، بالنيابـة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 210 المؤرخ في 21 جويلية 2010 يعين السيد *بن عصمان محفـوظ* بصـفة مـدير، بالنيابة ، للمدرسة التحضيرية في العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير بعنابة.

- بمقرر رقم 211 المؤرخ في 21 جويلية 2010 في حدود صلاحيته يمنح للسيد *بن عصمان محفوظ* بصفته مديرا، بالنيابة،المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علـوم التسـيير بعنابـة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 212 المؤرخ في 21 جويلية 2010 يعين السيد *سيب جمال الدين* بصفة مدير، بالنيابة، للمدرسة التحضيرية في العلوم و التقنيات بوهران.

- بمقرر رقم 213 المؤرخ في 21 جويلية 2010 في حدود صلاحيته يمنح للسيد *سيب جمال الـدين* بصفته مديرا، بالنيابة، للمدرسة التحضيرية في العلوم و التقنيات بوهران، بالنيابة، تفويضـا بالإمضـاء باسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 214 المؤرخ في 21 جويلية 2010 يعين السيد *بن حبيب عبد الرزاق* بصـفة مـدير، بالنيابة ، للمدرسة التحضيرية في العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، بتلمسان.

- بمقرر رقم 215 المؤرخ في 21 جويلية 2010 في حدود صلاحيته يمنح للسيد *بن حبيب عبد الرزاق* بصفته مديرا، بالنيابة، للمدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بتلمسان ، بالنيابة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 216 المؤرخ في 21 جويلية 2010 يعين السيد *سنوسي بن عبو* بصفة مدير، بالنيابة، للمدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بوهران.

- بمقرر رقم 217 المؤرخ في 21 جويلية 2010 في حدود صلاحيته يمنح للسيد *سنوسي بن عبو* بصفته مديرا، بالنيابة، المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بوهران، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 218 المؤرخ في 25 جويلية 2010 تنهى مهام أمين عام، بالنيابة، بجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا، التي يمارسها السيد *جليد رضا*.

- بمقرر رقم 219 المؤرخ في 25 جويلية 2010 يعين السيد *صياد رابح* بصفة أمين عام، بالنيابة، لجامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا.

- بمقرر رقم 220 المؤرخ في 25 جويلية 2010 تنهى مهام عميد، بالنيابة، لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، بجامعة ورقلة، التي يمارسها السيد *محيي الدين مختار*،بسبب الوفاة.

- بمقرر رقم 221 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية الحقوق و الآداب و العلوم الاجتماعية، بالنيابة، بجامعة ورقلة، التي يمارسها السيد *بلعادي إبراهيم*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 222 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تعين السيدة *غزلاني وداد* بصفة عميدة كلية الحقوق والعلوم السياسية، بالنيابة، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 223 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، بالنيابة، بجامعة قالمة، التي يمارسها السيد *معطى الله خير الدين*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 224 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *معطى الله خير الدين* بصفة عميد كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، بالنيابة ، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 225 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم و علوم الهندسة، بجامعة قالمة، التي يمارسها السيد *سطحة حميد*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 226 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *بومهرة عبد العزيز* بصفة عميد كلية الآداب و اللغات، بالنيابة ، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 227 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تعين السيدة *نصيب نعيمة* بصفة عميدة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، بالنيابة ، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 228 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *بن وارث جمال الدين* بصفة عميد كلية علوم الطبيعة و الحياة و علوم الأرض و الكون، بالنيابة، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 229 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *مدور عثمان* بصفة عميد كلية الرياضيات و الإعلام الآلي و علوم المادة، بالنيابة ، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 230 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *فاطمي الوندي* بصفة عميد كلية العلوم و التكنولوجيا، بالنيابة، بجامعة قالمة.

- بمقرر رقم 231 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية، بجامعة المسيلة، التي كلف بها السيد *رجم علي*، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم 232 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *خلف الله بوجمعة* بصفة مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية، بالنيابة، بجامعة المسيلة.

- بمقرر رقم 233 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *رحال غربي محمد الهادي* بصفة نائب مدير جامعة باتنة، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول و الثاني و التكوين المتواصل والشهادات و التكوين العالي في التدرج.

- بمقرر رقم 234 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة باتنة، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي فيما بعد التدرج و التأهيل الجامعي و البحث العلمي، التي يمارسها السيد *ملكمي لمين*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 235 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *ملكمي لمين* بصفة نائب مدير جامعة باتنة، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي و البحث العلمي و التكوين العالي فيما بعد التدرج.

- بمقرر رقم 236 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *شيخي خالد* بصفة عميد كلية التكنولوجيات، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 237 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية الحقوق، بجامعة باتنة، التي يمارسها السيد *حسين قادري*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 238 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، بجامعة باتنة، التي يمارسها السيد *مرازقة عيسى*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 239 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *مرازقة عيسى* بصفة عميد كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 240 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم الاجتماعية و العلوم الإسلامية، بجامعة باتنة، التي يمارسها السيد *فكرة سعيد*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 241 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *فكرة سعيد* بصفة عميد كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 242 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *ضيف عبد السلام* بصفة عميد كلية الآداب و اللغات، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 243 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *لحباري نور الدين* بصفة مدير معهد الهندسة المدنية و الري و الهندسة المعمارية، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 244 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *يحياوي السعيد* بصفة مدير معهد علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 245 المؤرخ في 28 جويلية 2010 يعين السيد *مليزي محمد* بصفة مدير معهد علوم البيطرة و العلوم الفلاحية، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 246 المؤرخ في 28 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية الهندسة، بجامعة باتنة، التي يمارسها السيد *بوقشال نور الدين*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 247 المؤرخ في 29 جويلية 2010 يعين السيد *رزيق عمار* بصفة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، بالنيابة، بجامعة باتنة.

- بمقرر رقم 248 المؤرخ في 29 جويلية 2010 تنهى مهام عميد كلية الآداب و العلوم الإنسانية، بجامعة باتنة، التي يمارسها السيد *عمراني عبد المجيد*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 257 المؤرخ في 03 أوت 2010 تنهى مهام نائب مدير، جامعة تيارت، بالنيابة، مكلف بتنشيط وترقية البحث العلمي والعلاقات الخارجية والتعاون، التي يمارسها السيد *حسان مدني*.

- بمقرر رقم 258 المؤرخ في 03 أوت 2010 يعين السيد *مسلم يوسف* بصفة نائب مدير جامعة تيارت، بالنيابة، مكلف بتنشيط و ترقية البحث العلمي و العلاقات الخارجية و التعاون.

- بمقرر رقم 261 المؤرخ في 05 سبتمبر 2010 تنهى مهام مدير الدراسات، التي يمارسها السيد *جمعي محمد*، لتكليفه بوظيفة أخرى.

- بمقرر رقم 269 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام نائب مدير، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، مكلف بالتنمية و الاستشراف و التوجيه، التي يمارسها السيد *شقبقب عيسى*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 270 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *شقبقب عيسى* بصفة نائب مدير بالنيابة، لجامعة الجزائر 3، مكلف بالتنمية و الاستشراف و التوجيه.

- بمقرر رقم 271 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، التي يمارسها السيد *مجيطنة مسعود*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 272 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *مجيطنة مسعود* بصفة عميد كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، بالنيابة، لجامعة الجزائر3.

- بمقرر رقم 273 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم السياسية و الإعلام، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، التي يمارسها السيد *حمدي أحمد*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 274 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *حمدي أحمد* بصفة عميد كلية العلوم السياسية و الإعلام، بالنيابة، لجامعة الجزائر3.

- بمقرر رقم 275 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام مدير، بالنيابة، لمعهد التربية البدنية الرياضة بجامعة دالي إبراهيم، التي يمارسها السيد *بن عقيلة كمال*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 276 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن عقيلة كمال* بصفة مدير، بالنيابة، لمعهد التربية البدنية الرياضة بجامعة الجزائر3.

- بمقرر رقم 277 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام مدير، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، التي يمارسها السيد *رزيق عبد الوهاب*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 278 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *رزيق عبد الوهاب* بصفة مدير، بالنيابة، لجامعة الجزائر3.

- بمقرر رقم 279 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *رزيق عبد الوهاب* بصفته مديرا، بالنيابة، لجامعة الجزائر3، تفويضا بالإمضاء بإسم وزير التعليم العالي و البحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 280 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام أمين عام، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، التي يمارسها السيد *يحي جعفري*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 281 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام نائب مدير، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي و البحث العلمي، و التكوين العالي فيما بعد التدرج، التي يمارسها السيد *فرديو ولحاج*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 282 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *فرديو ولحاج* بصفة نائب مدير، بالنيابة، لجامعة الجزائر3، مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي و البحث العلمي، والتكوين العالي فيما بعد التدرج.

- بمقرر رقم 283 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام مدير، بالنيابة، لجامعة دالي إبراهيم، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول و الثاني و التكوين المتواصل و الشهادات، والتكوين العالي في التدرج، التي يمارسها السيد *عبد الحميد زعباط*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 284 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 يعين السيد *عبد الحميد زعباط* بصفة نائب مدير، بالنيابة، لجامعة الجزائر3، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول و الثاني و التكوين المتواصل والشهادات ، و التكوين العالي في التدرج.

- بمقرر رقم 285 المؤرخ في 22 سبتمبر 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة عنابة، مكلف بالتكوين العالي فيما بعد التدرج و التأهيل الجامعي و البحث العلمي، التي يمارسها السيد *قدور بوخميس*، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم 286 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *بن عيسى محمد المهدي* بصفة عميد، بالنيابة، لكلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية، بجامعة ورقلة.

- بمقرر رقم 287 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *عبد المجيد دهوم* بصفة عميد كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية، بالنيابة، بجامعة الجزائر2.

- بمقرر رقم 288 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 تنهى مهام مدير، بالنيابة، لجامعة بوزريعة، التي يمارسها السيد *هني عبد القادر*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 289 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 تنهى مهام أمين عام، بالنيابة، لجامعة بوزريعة، التي يمارسها السيد *لرقام إبراهيم*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 290 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *لرقام إبراهيم* بصفة أمين عام، بالنيابة، بجامعة الجزائر2.

- بمقرر رقم 291 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة بوزريعة، بالنيابة، مكلف بالتنمية و الاستشراف و التوجيه، التي يمارسها السيد *كمال خالدي*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 292 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *كمال خالدي* بصفة نائب مدير جامعة الجزائر2، بالنيابة، مكلف بالتنمية و الاستشراف و التوجيه.

- بمقرر رقم 293 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة بوزريعة، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي و البحث العلمي و التكوين العالي فيما بعد التدرج، التي يمارسها السيد *عبد الرزاق عبيد*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 294 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *عبد الرزاق عبيد* بصفة نائب مدير جامعة الجزائر2، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي و البحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج.

- بمقرر رقم 295 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة بوزريعة، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات، والتكوين العالي في التدرج، التي يمارسها السيد *ناصر الدين زبدي*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 296 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *ناصر الدين زبدي* بصفة نائب مدير جامعة الجزائر2، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات، والتكوين العالي في التدرج،

- بمقرر رقم 297 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 تنهى مهام عميد كلية الآداب و اللغات، بالنيابة، بجامعة بوزريعة، التي يمارسها السيد *ميلة الطاهر*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 298 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *الطاهر ميلة* بصفة عميد كلية الآداب واللغات، بالنيابة، بجامعة الجزائر2.

- بمقرر رقم 299 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 يعين السيد *هني عبد القادر* بصفة مدير، بالنيابة، بجامعة الجزائر2.

- بمقرر رقم 300 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *هني عبد القادر* بصفته مديرا، بالنيابة، بجامعة الجزائر2، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 302 المؤرخ في 03 أكتوبر 2010 يعين السيد *هوام عبد القادر* بصفة رئيس لجنة الصفقات للمركز الجامعي بسوق أهراس.

- بمقرر رقم 303 المؤرخ في 04 أكتوبر 2010 تنهى مهام نائبة مدير جامعة وهران، مكلفة بالتنمية والاستشراف و التوجيه، التي تمارسها السيدة يسين *رشيدة*، بناء على طلبها.

- بمقرر رقم 304 المؤرخ في 03 أكتوبر 2010 يعين السيد *دلنده عيسى* بصفة نائب مدير جامعة وهران، بالنيابة، مكلف بالتنمية و الاستشراف و التوجيه.

- بمقرر رقم 305 المؤرخ في 06 أكتوبر 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة الأغواط، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي و التكوين المتواصل والشهادات، التي يمارسها السيد *قوال محمد سايح*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 306 المؤرخ في 06 أكتوبر 2010 يعين السيد *قوال محمد سايح* بصفة نائب مدير جامعة الأغواط، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول و الثاني و التكوين المتواصل والشهادات، و التكوين العالي في التدرج.

- بمقرر رقم 307 المؤرخ في 06 أكتوبر 2010 تنهى مهام نائب مدير جامعة الأغواط، بالنيابة، مكلف بتنشيط و ترقية البحث العلمي والعلاقات الخارجية والتعاون، التي يمارسها السيد *لفقير بن خلدون*، لإلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 308 المؤرخ في 06 أكتوبر 2010 يعين السيد *لفقير بن خلدون* بصفة نائب مدير جامعة الأغواط، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي و البحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج.

- بمقرر رقم 309 المؤرخ في 25 أكتوبر 2010 يعين السيد *حدون عبد الحكيم* بصفة نائب مدير جامعة أم البواقي، بالنيابة، مكلف بتنشيط وترقية البحث العلمي و العلاقات الخارجية والتعاون.

- بمقرر رقم 310 المؤرخ في 26 أكتوبر 2010 يعين السيد *حاج سماحة جيلالي* بصفة عميد كلية العلوم الإجتماعية، بالنيابة، بجامعة مستغانم.

- بمقرر رقم **311** المؤرخ في **26** أكتوبر **2010** تنهى مهام نائب مدير جامعة مستغانم، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي فيما بعد التدرج و التأهيل الجامعي و البحث العلمي، التي يمارسها السيد ***بلحاكم مصطفى***، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم **312** المؤرخ في **26** أكتوبر **2010** يعين السيد ***بن دردوش نور الدين*** بصفة نائب مدير جامعة مستغانم، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي فيما بعد التدرج و التأهيل الجامعي و البحث العلمي.

- بمقرر رقم **313** المؤرخ في **26** أكتوبر **2010** تنهى مهام نائب مدير جامعة مستغانم، بالنيابة، مكلف بالتنمية و الاستشراف و التوجيه، التي يمارسها السيد ***بلقاسم عاشور***، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم **314** المؤرخ في **26** أكتوبر **2010** يعين السيد ***حبار أحمد*** بصفة نائب مدير جامعة مستغانم، بالنيابة، مكلف بالتنمية و الإستشراف و التوجيه.

- بمقرر رقم **315** المؤرخ في **26** أكتوبر **2010** يعين السيد ***عتو الشارف*** بصفة عميد كلية الحقوق و العلوم التجارية، بالنيابة، بجامعة مستغانم.

- بمقرر رقم **316** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** تعين السيدة ***لويزة زويواش*** بصفة نائب مدير جامعة عنابة، بالنيابة، مكلفة بالتكوين العالي فيما بعد التدرج و التأهيل الجامعي و البحث العلمي.

- بمقرر رقم **317** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** تنهى مهام عميد كلية علوم الأرض، بالنيابة، بجامعة عنابة، التي يمارسها السيد ***جبري العربي***.

- بمقرر رقم **318** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** يعين السيد ***ناصر خريسي*** بصفة عميد، بالنيابة، لكلية علوم الأرض، بجامعة عنابة.

- بمقرر رقم **319** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** تنهى مهام عميد كلية الآداب و العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية بجامعة عنابة، التي يمارسها السيد ***حنون عبد المجيد***، لتكليفه بوظيفة أخرى.

- بمقرر رقم **320** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** تنهى مهام نائب مدير جامعة عنابة، مكلف بالعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و التظاهرات العلمية، التي يمارسها السيد ***الهادي عطوي***.

- بمقرر رقم **321** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** يعين السيد ***عبد المجيد حنون*** بصفة نائب مدير جامعة عنابة، بالنيابة، مكلف بالعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و التظاهرات العلمية.

- بمقرر رقم **322** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** تنهى مهام نائب عميد كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، بجامعة بجاية، التي يمارسها السيد ***يابيسي فريد***، لتكليفه بوظيفة أخرى.

- بمقرر رقم **323** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** تعين السيدة ***مغربي خلوجة زوجة أعرابي*** بصفة عميدة، بالنيابة، لكلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، بجامعة بجاية.

- بمقرر رقم **324** المؤرخ في **28** أكتوبر **2010** يعين السيد ***هلال عبد الحفيظ*** بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط و الاتصال و التظاهرات العلمية، بجامعة الأغواط.

- بمقرر رقم 325 المؤرخ في 31 أكتوبر 2010 تنهى مهام عميدة كلية العلوم بجامعة عنابة، التي تمارسها السيدة *رباني فوزية*.

- بمقرر رقم 326 المؤرخ في 31 أكتوبر 2010 يعين السيد *عبد العزيز دغمان* بصفة عميد، بالنيابة، لكلية العلوم بجامعة عنابة.

- بمقرر رقم 327 المؤرخ في 31 أكتوبر 2010 يعين السيد *بوقطة فؤاد* بصفة عميد ، بالنيابة، لكلية الآداب و العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، بجامعة عنابة.

- بمقرر رقم 328 المؤرخ في 31 أكتوبر 2010 تنهى مهام عميد كلية الهندسة، بجامعة عنابة، التي يمارسها السيد *دباش نصر الدين*.

- بمقرر رقم 329 المؤرخ في 31 أكتوبر 2010 يعين السيد *شاوي كمال* بصفة عميد ، بالنيابة، لكلية علوم الهندسة، بجامعة عنابة.

- بمقرر رقم 332 المؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يعين السيد *حفطاري عز الدين* بصفة مدير، بالنيابة، للمركز الجامعي بخنشلة.

- بمقرر رقم 333 المؤرخ في 04 نوفمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *حفطاري عز الدين* بصفته مديرا، بالنيابة، للمركز الجامعي بخنشلة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 334 المؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يعين السيد *سعد الله الطاهر* بصفة مدير، بالنيابة، للمركز الجامعي بالوادي.

- بمقرر رقم 335 المؤرخ في 04 نوفمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *سعد الله الطاهر* بصفته مديرا، بالنيابة، للمركز الجامعي بالوادي، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 340 المؤرخ في 04 نوفمبر 2010 يعين السيد *عباوي اليزيد* بصفة مدير، بالنيابة، لجامعة المسيلة.

- بمقرر رقم 341 المؤرخ في 04 نوفمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *عباوي اليزيد* بصفته مديرا، بالنيابة، لجامعة المسيلة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 345 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *مقوسي خليفة* بصفة رئيس لجنة الصفقات لمديرية الخدمات الجامعية بالأغواط.

- بمقرر رقم 346 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *أوباراش عميروش* بصفة رئيس لجنة الصفقات لمديرية الخدمات الجامعية الجزائر غرب.

- بمقرر رقم 347 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *خراجي مصطفى* بصفة رئيس لجنة الصفقات للمركز الجامعي بالبيض.

- بمقرر رقم 348 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *بكوش عبد المالك* بصفة رئيس لجنة الصفقات للمركز الجامعي بالنعامة.

- بمقرر رقم 349 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *مانع* محمد بصفة رئيس لجنة الصفقات للمدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بعنابة.

- بمقرر رقم 350 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *قطابة عبد الحفيظ* رئيس لجنة الصفقات للمدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بتلمسان.

- بمقرر رقم 351 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *بلعشية مولود* رئيس لجنة الصفقات للمدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بسكيكدة.

- بمقرر رقم 352 المؤرخ في 09 نوفمبر 2010 يعين السيد *فالق حمزة* بصفة رئيس لجنة الصفقات للمدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بقسنطينة.

- بمقرر رقم 353 المؤرخ في 24 نوفمبر 2010 يعين السيد *العشي عبد الهادي* بصفة مدير، بالنيابة، للمركز الجامعي بالبيض.

- بمقرر رقم 354 المؤرخ في 24 نوفمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *العشي عبد الهادي* بصفته مديرا، بالنيابة، للمركز الجامعي بالبيض، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 355 المؤرخ في 24 نوفمبر 2010 يعين السيد *بوشريط كبير* بصفة مدير، بالنيابة، للمركز الجامعي بالنعامة.

- بمقرر رقم 356 المؤرخ في 24 نوفمبر 2010 في حدود صلاحياته يمنح للسيد *بوشريط كبير* بصفته مديرا، بالنيابة، للمركز الجامعي بالنعامة، تفويضا بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.

- بمقرر رقم 358 المؤرخ في 25 نوفمبر 2010 يعين السيد *قطاية عبد الحفيظ* بصفة أمين عام، بالنيابة، لجامعة تلمسان.

- بمقرر رقم 359 المؤرخ في 25 نوفمبر 2010 تنهى مهام عميد كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة تيزي وزو، التي يمارسها السيد *سي محمد جمال*، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم 360 المؤرخ في 25 نوفمبر 2010 يعين السيد *أمقران عبد العزيز* بصفة عميد، بالنيابة. لكلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، بجامعة تيزي وزو،

- بمقرر رقم 361 المؤرخ في 25 نوفمبر 2010 يعين السيد *بلعيور الطاهر* بصفة عميد، بالنيابة. لكلية الآداب و اللغات و العلوم الاجتماعية، بجامعة جيجل،

- بمقرر رقم **362** المؤرخ في **02** ديسمبر **2010** يعين السيد ***أمزيان حميد*** بصفة عميد، بالنيابة. لكلية الآداب و العلوم الإنسانية، بجامعة تيزي وزو،

- بمقرر رقم **363** المؤرخ في **06** ديسمبر **2010** تنهى مهام عميد، بالنيابة، لكلية الحقوق، بجامعة الجزائر، التي يمارسها السيد ***محمد ناصر بوغزالة***، بناء على طلبه.

- بمقرر رقم **364** المؤرخ في **06** ديسمبر **2010** يعين السيد ***أحمية سليمان*** بصفة عميد، بالنيابة. لكلية الحقوق، بجامعة الجزائر**1**،

- بمقرر رقم **379** المؤرخ في **15** ديسمبر **2010** يعين السيد ***عباوي يزيد*** بصفة رئيس لجنة الصفقات لجامعة سطيف،

- بمقرر رقم **390** المؤرخ في **27** ديسمبر **2010** يعين السيد ***سعدي عبد القادر*** بصفة عميد، بالنيابة. لكلية العلوم الزراعية والعلوم البيولوجية بجامعة الشلف،

- بمقرر رقم **391** المؤرخ في **29** ديسمبر **2010** يعين السيد ***حرز الله عبد الكريم*** بصفة مدير برنامج دعم الإصلاحات في قطاع التعليم العالي،للفترة اللازمة لإنجاز البرنامج،